

**الإحصاء السكاني والاقتصادي
وأثره في الدولة الإسلامية
منذ العهد النبوي حتى نهاية الدولة الأموية
(م ١٣٢ - ٦٢٢ / ٩٧٤٩)**

دكتور/

محمد عبد الفتاح محمد علي أبو طه

مدرس التاريخ والحضارة الإسلامية في كلية اللغة العربية بالقاهرة

الإحصاء السكاني والاقتصادي وأثره في الدولة الإسلامية





الإحصاء السكاني والاقتصادي وأثره في الدولة الإسلامية

منذ العهد النبوي حتى نهاية الدولة الأموية

(٦٢٢-٦٤٩ م / ١٣٢-٥١ هـ)

محمود عبد الفتاح محمد علي أبوظه

قسم التاريخ والحضارة الإسلامية في كلية اللغة العربية بالقاهرة

المستخلص:

هذا البحث يتناول موضوع "الإحصاء السكاني والاقتصادي وأثره في الدولة الإسلامية من العهد النبوي حتى نهاية الدولة الأموية (٦٢٢-٦٤٩ م)"، لبيان كيف حققت الدولة الإسلامية خلال تلك المدة الإجراءات الإحصائية لسكانها وثرواتها، وتوضيح مدى الاستفادة من تلك الإجراءات في تبني العديد من الممارسات، والتنظيمات ذات الصلة الوثيقة بالإحصاء.

وتضمن هذا البحث عدة نقاط:-

التمهيد: أبرزت فيه مفهوم الإحصاء، وأهميته للدولة الإسلامية؛ ثم أرددت ذلك بالحديث عن طرق الإحصاء وأدواته خلال المدة الموضحة بعنوان البحث.

والباحث الأول: جاء بعنوان "الإحصاء السكاني وأثره"، وتضمن هذا المبحث عنصرين: الأول: "إحصاء المسلمين"، والآخر: "إحصاء أهل الذمة"، والآخر: جاء موسوماً بعنوان "الإحصاء الاقتصادي وأثره"، وتتناولت فيه عنصران: الأول: "إحصاء الأموال"، والآخر: "إحصاء الأراضي والثروات"، ثم أشرت في الخاتمة إلى أبرز النتائج التي وصلت إليها، وجاءت الملحق متضمنة بعض اللوحات، والأشكال المتعلقة بالدراسة، ثم ذكرت ثباتاً بالمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في كتابة البحث.

الكلمات المفتاحية: الإحصاء - السكاني - الاقتصادي - الخراج - الجزية



Population and Economic Census and Its Impact on the Islamic State from the Prophet's Era up to the End of the Umayyad Reign (1 – 132 AH/ 622 – 749 CE)

Mahmoud Abdel Fattah Mohamed Ali Abuta

Department of Islamic History and Civilization at the Faculty of Arabic Language in Cairo

Abstract:

This research comes under the title "Population and Economic Census and Its Impact on the Islamic State from the Prophet's Era up to the End of the Umayyad Reign (1 – 132 AH/ 622 – 749 CE)". The research highlights the achievements made by the Islamic state during this period in respect of the statistical procedures relevant to its population and resources. The research also highlights the benefits of such procedures in adopting several practices and systems closely relevant to population and economic census.

The research consists of an introduction, two sections and a conclusion. The introduction highlights the definition of census and its importance to the Islamic state. Then, it discusses the methods of census and its tools throughout the research period mentioned in the research title. Section 1 is entitled "Population Census and Its Impact" which is further divided into two subsections: "Counting the Number of Muslims" and "Counting the Number of the Dhimmis (People of the Book)". Section 2 is entitled "Economic Census and Its Impact" which is further divided into two subsections: "Property Counting" and "Counting of Lands and Resources". The conclusion contains the most important results the researcher has arrived at. The index shows some portraits and figures relevant to the study. This is followed by a list of primary and secondary sources which I referred to while writing this research.

Key Words:Census – population – economic – kharaj
"tribute" – jizyah "tax"



المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فإننا لو تأملنا حضارتنا الإسلامية بخصائصها ومظاهرها؛ لرأينا أنها كانت ولا تزال تحمل قيمًا ومُثُلًا، ونظمًا؛ انتقعت بها أمم، ولا تزال تتنفع بها أخرى، تلك النظم الحضارية التي بنيت وأُسست على معرفة وعلم تامين بالنظم السابقة على الإسلام، وما اقتضته الأوضاع والأحوال المستجدة في وقتها؛ أن يضاف، ويجدد، بل يبتكر؛ بما يتوافق مع الإسلام وتعاليمه؛ سيرًا نحو بناء صرح حضاري شامخ؛ يسمو بالبشرية قاطبة نحو رقي وتقدّم نافع لها، ولما كان الإنسان هو محور هذا البناء الحضاري، في حين مثل المال والثروات أدوات الإنسان لتشييده فإن دور الإحصاء سواء أكان سكانياً أم اقتصادياً يُنْبئ بلا شك عن الأساليب والطرق الالزامية لخدمة الدولة والمجتمع على حد سواء.

أتناول في هذا البحث موضوع "الإحصاء السكاني والاقتصادي وأثره في الدولة الإسلامية منذ العهد النبوى حتى نهاية الدولة الأموية" بالتفصير والتحليل للنصوص والروايات المتعلقة بتفاصيل وجزئيات البحث، وأحاول أن أُظهر فيه كيف حققت الدولة الإسلامية خلال تلك المدة الإجراءات الإحصائية لسكانها وثرواتها، وبيان أثر ذلك عليها؟. فالغاية الأساسية من هذا الطرح هي بيان أن هذا الإحصاء شغل حيزاً



كبيراً من أولويات الحكام والأمراء والولاة، الأمر الذي استلزم الاستشهاد بالواقع التاريخية والاستبطان منها، وكذا الاستناد على الوثائق المتاحة لتجلية وبيان هذا الاهتمام، وهذا الموضوع - بلا شك - يبرز جانبًا مهمًا من جوانب الحضارة الإسلامية، وهو جانب النظم الإدارية، والتي اعتمدت بشكل رئيس على الضبط والإحاطة؛ كأحد الوسائل والأساليب التي انتهجها المسلمون لتحقيق أكبر استفادة ممكنة في تبني العديد من الإجراءات والتوجيهات اللازمة لبناء الدولة الإسلامية.

والدراسة قائمة على استفسارين، وتسعى عناصر الموضوع حديثة إلى الإجابة عنهما، وهما:

- (١) - ما هي طرق وأدوات الإحصاء السكاني والاقتصادي التي اتخذتها الإدارة الحاكمة خلال مدة البحث لإنجاز إجراءاتها الإحصائية؟.
- (٢) - هل كان هناك أثر واضح وملموس للتنظيمات الإحصائية على تبني الدولة لسياسات ونظم جديدة؟.

وقد سلكت في ترتيب هذا البحث عدة عناصر قسمت على النحو الآتي:

- تمهيد: أبرزت فيه مفهوم الإحصاء، وأهميته للدولة الإسلامية؛ ثم أرددت ذلك بالحديث عن طرق الإحصاء وأدواته خلال المدة الموضحة بعنوان البحث.

- المبحث الأول: وجاء بعنوان "الإحصاء السكاني وأثره"، وتتضمن هذا المبحث عنصرين: الأول: "إحصاء المسلمين"، والآخر: "إحصاء أهل الذمة".



- والآخر: جاء موسوماً بعنوان "الإحصاء الاقتصادي وأثره، وتناولت فيه عنصران: الأول: "إحصاء الأموال"، والآخر: "إحصاء الأراضي والثروات".
- الخاتمة: وأوضحت فيها أبرز النتائج التي وصلت إليها.
- الملحق: وتحتوي على بعض اللوحات، والأشكال المتعلقة بالدراسة.
- ثبت بالمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في كتابة البحث.

هذا وقد حاولت قدر الاستطاعة التقاط، وتجميع، وتنظيم المعلومات المتاحة المتوفرة في المصادر العربية، وأوراق البردي العربية، وغيرها؛ المتعلقة بالإحصاء السكاني والاقتصادي خلال مدة البحث، إلا أنني لا أدعى استيعاب ذلك، وحسبني أن المادة العلمية المسورة في تلك الأوراق تبرز الموضوع وتجليه للقارئ.



التمهيد

أولاً : مفهوم الإحصاء

الإحصاء في اللغة: من الحصى الذي هو العدد الكبير، تسبّبها بالحصى من الحجارة في الكثرة؛ قال الأعشى ميمون بن قيس : (ت ٦٢٨ هـ) :

ولست بالأكثر منهم حصى وإنما العزة للكاثر
وأنشد آخر يقول:

وقد علم الأقوام أنك سيد وأنك من دار شديد حصانها
وقولهم: نحن أكثر منهم حصى أي عدداً، وفلان ذو حصى أي ذو عدد، وهو من الإحصاء لا من حصى الحجارة، فالإحصاء: هو العد، والحفظ، وأحصى الشيء: أحاط به^(١).

وما يُبيّن معنى مفهوم الإحصاء ويجلّيه؛ بيان مفردات كلمة "الإحصاء" الواردة في كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ، فقد وردت "الإحصاء" في العديد من الآيات القرآنية من ذلك؛ قال عليه السلام : "وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا"^(٢)، وقال عليه السلام: "وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفُقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيَلْتَنَا مَا لِهَا الْكِتَابُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرًا وَلَا

(١) ابن منظور: أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، ت ١٣١١ هـ / ١١١٣ م، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ٣/١٤١٤ هـ، ج ٤، ص ١٨٣، ١٨٤، مادة : "حصى".

(٢) سورة إبراهيم آية رقم (١٨).

 كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا^(١)، وَقَالَ رَجُلٌ: لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَهُمْ عَدَادًا^(٢)، وَقَالَ: وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَا فِي إِمَامٍ مُبِينٍ^(٣)، قَالَ رَجُلٌ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَتِهِنَّ وَأَحْصُوْا الْعِدَّةَ^(٤)، قَالَ رَجُلٌ: وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَادًا^(٥) قَالَ رَجُلٌ: وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَا كِتَابًا^(٦)، وَفِي السُّنَّةِ النَّبِيَّةِ جَاءَتْ كَلْمَةُ "الإِحْصَاءِ" فِي الْعَدِيدِ مِنَ الْأَحَادِيثِ مِنْهَا: قَوْلُهُ : أَحْصُوا لِي كُلَّ مِنْ تَلْفُظِ الْإِسْلَامِ^(٧)، وَقَوْلُهُ : أَحْصُوا هَلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ^(٨)، وَعَنْ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ الْقَرَى إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ لِأَصْحَابِهِ: «أَخْرُصُوا»، وَخَرَصَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشْرَةَ أَوْسَقَ^(٩)، فَقَالَ لَهَا : «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ

(١) سورة الكهف آية رقم (٤٩).

(٢) سورة مريم آية رقم (٩٤).

(٣) سورة يس آية رقم (١٢).

(٤) سورة الطلاق آية رقم (١).

(٥) سورة الجن آية رقم (٢٨).

(٦) سورة النَّبَأ آية رقم (٢٩).

(٧) مسلم: ابن الحاج أبو الحسن، ت ٢٦١/٤٥٢٦١م، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المعروف بـ "صحيح مسلم" ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، د ت، ج ١/ص ١٣١، باب: "باب الاستئثار للخائف".

(٨) الحكم أبو عبد الله: محمد بن عبد الله، ت ٤٠٥/١٤٥٠م، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، ج ١/ص ٥٨٧؛ وقال: "صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه".

(٩) الوسق مكيلة معلومة وقيل: هو حمل بغير مقداره ستون صاعاً، سعته تساوي ==



منها^(١)، وقول النبي ﷺ "إِنَّ اللَّهَ تَسْعُهُ وَتَسْعِينَ أَسْمًا مَائَةً غَيْرَ وَاحِدٍ، مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ"^(٢)، وتدل مفردة الإحصاء الواردة في الآيات، والأحاديث - سالفة الذكر - على معنى العد والإحاطة، والضبط والغاية، والحفظ والإثبات والكتابة^(٣)، يضاف إلى ذلك المراقبة، والرؤية في حديث

==

(٤) لتراء، ابن منظور: لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٧٨، مادة "سوق"؛ محمد رواس قلعي، حامد صادق قببي: معجم لغة الفقهاء، نشر دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢٤٠٨، هـ ١٤٠٨، م ١٩٨٨، ص ٥٠٢.

(١) البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، ت ٢٥٦ هـ / ١٦٩ م، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بـ " صحيح البخاري "، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجا، ط ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م، ج ٣/ ص ١١٠، باب: " خرص الثمر ".

(٢) البخاري: صحيح البخاري، ج ٣/ ص ١٩٨، باب " باب ما يجوز من الاشتراط والثنية في الإقرار، والشروط التي يتعارفها الناس بينهم ... ".

(٣) الطبرى: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، ت ٥٣١ هـ / ٩٢٢ م، جامع البيان في تأویل القرآن، تحقيق: محمد أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٥ م، ج ١٧/ ص ١٦، ٦١٤، ج ٣٩/ ١٨٤، ج ٤٩٩/ ٢٠٠، ج ٢٣/ ص ٦٧٤، ج ٢٤/ ص ١٦٩؛ القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد، ت ٥٧١ هـ / ١٢٧٢ م، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢٢٤٠ هـ / ١٣٨٤ م، ج ١٠/ ص ٤١٩، ج ١٩/ ص ٣١؛ النووى: أبو زكريا محيى الدين يحيى، ت ٦٧٧ هـ / ١٢٧٦ م، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث، بيروت، ط ٢٢٢ هـ / ١٣٩٢ م، ج ٢/ ص ١٧٩؛ ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت ٥٧٧ هـ / ١٣٧٤ م، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٩٤١ هـ / ١٩٩٨ م، ج ٤/ ص ٤٣٩، ٤٤٠، ج ٥/ ص ١٢٦، ١٤٩، ج ٨/ ص ٧٢؛ بدر الدين العيني: أبو محمد محمود بن أحمد،

==



أحصوا هلال شعبان، أي استهله حتى تكملوا العدة إن غم عليكم، فالمراد تراغوا هلال شعبان. وأحصوه ليُرتب رمضان عليه بالاستكمال، أو الرؤية^(١).

ثانياً:- أهمية الإحصاء للدولة الإسلامية

و قبل المضي في توضيح طرق الإحصاء وأدواته، فمن الحديرين توضيح أهمية الإحصاء - بإيجاز - للسلطة الحاكمة منذ العهد النبوى وصولاً إلى الدولة الأموية؛ فالنبي ﷺ اهتم اهتماماً ملحوظاً بالإحصاءات المتنوعة كمعرفة أعداد القبائل، وأعداد القوى العسكرية المعادية، ولعل أبرز النماذج الدالة على ذلك؛ ما كان من حرصه ﷺ على معرفة عدد جيش قريش في غزوة بدر الكبرى (٦٢٣/٥٢م)، فقد سأله النبي ﷺ الغلامين - اللذين أسرهما المسلمون قبل بدء الغزوة - كم القوم؟ قالا: كثير، قال: ما عدتهم؟، قالا: لا ندرى، قال: كم ينحررون كل يوم؟ قالا: يوماً تسعًا، ويوماً عشرًا، فقال رسول الله ﷺ : القوم فيما بين التسعمائة والألف^(٢)، هذا الإحصاء الذي كان له دور - لاريب - في تبني النبي ﷺ

==

١٤٥١/٥٨٥٥م، عمدة الفاربي شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث، بيروت، ج ٩/ ص ٦٦.

(١) السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت ٩١١/٥٠٥م، قوت المغتدي على جامع الترمذى، تحقيق: ناصر بن محمد بن حامد الغريبي، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، ج ١/ ص ٢٥٩.

(٢) ابن هشام: أبو محمد بن عبد الملك، ت ٢١٣/٨٢٨م، السيرة النبوية، دار ابن رجب، دار الفؤاد، ط ٢٤٣٤هـ، ٢٠١٣م، ج ٢/ ص ٥٢٦.



لبعض التنظيمات العسكرية والإجراءات المنظمة لسير المعركة، يضاف إلى هذا أن العديد من التنظيمات التي وضعها النبي ﷺ للقبائل القاطنة بالمدينة من توزيع لخطفهم، ومياهم^(١)، إلى جانب إقراره ﷺ أن يكون الاكتتاب في الغزو بالتعاقب بين القبائل بصورة تبدو دورية^(٢)، تُظهر بوضوح أهمية الإحصاء في رسم سياسات اجتماعية، وعسكرية، وربما اقتصادية تتوافق مع قدرة الدولة ورؤيتها إلى حد كبير.

ومع اتساع رقعة الدولة أصبح الإحصاء السكاني والاقتصادي يشكل أهمية خاصة، أو بتعبير آخر يشكل حجر الزاوية الرئيس في تنبي الدولة للعديد من التدابير والإجراءات التنظيمية لأساليب وطرق إدارة الدولة؛ فتوزيع العطاء وتنظيمه اقتضى القيام بإجراءات إحصائية سكانية واقتصادية كما يفهم من الروايات الواردة في هذا السياق؛ حيث رحب الفاروق عمر بن الخطاب ﷺ (٦٤٣ - ٦٣٤ / ٥٢٣) بفكرة أن يدون الناس دواوين يعطون عليها^(٣)، فكثرة الوارد إلى بيت المال المركزي من أموال الخراج كانت دافعاً لعمر بن الخطاب ﷺ؛ لضبط الأموال وتنظيمها؛ حتى إنه لما سئل أدیوان بنی الأصفر (الروم)، إنك إن فرست

(١) الجشياري: أبو عبد الله محمد بن عبدوس، ت ٩٤٢ / ٥٣٣ م ، كتاب الوزراء والكتاب، دار الفكر الحديث، بيروت، ١٩٨٨ / ٥١٤٠٨ م، ص ١٥.

(٢) ابن زنجوية: أبو أحمد حميد بن مخلد، ت ٩٦٥ / ٥٢٥١ م. الأموال، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ٦٤٠٦ / ١٩٨٦ م، ج ١ / ص ١٨٢.

(٣) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، ت ١٨٢ / ٧٩٨ م، الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، د ت، ص ٥٦.



للناس انكروا على الديوان وتركوا التجارة؟، قال عمر: لا بد من هذا فقد
كثر فيء المسلمين^(١)، هذا إلى جانب ديوان الخراج والذي مثل صدًى
 حقيقياً للإحصاء الاقتصادي؛ فتقدير الأخرجة المقررة علىسائر الأراضي
المزروعة ومحاصيلها كان من أولويات السلطة المركزية بالعاصمة،
والإدارات المحلية بالأمصال^(٢)، وعلى أية حال، فالدولة الإسلامية إبان
صدر الإسلام والدولة الأموية سعت لتحقيق العديد من الأهداف من وراء
الإحصاء السكاني والاقتصادي؛ من ذلك توزيع أعباء الموارد المالية بين
الرعية، والسعى لتحقيق توازن بين الوارد والنفقات العامة للدولة^(٣).

ثالثاً- طرق الإحصاء وأدواته:

لم تصلنا روايات مفردة عن طرق وأدوات الإحصاء التي اتبعتها
الدولة الإسلامية إبان مدة الدراسة لحصر تعداد سكانها - بصفة خاصة -
وثرواتها الاقتصادية، إلا أننا يمكننا الاستفادة من بعض تلك الروايات
الواردة في بطون المصادر في بناء وحدة موضوعية لهذا.

لقد اقتضت هجرة النبي ﷺ إلى المدينة القيام ببعض الخطوات،
والإجراءات التنظيمية التي تعتمد على الإحصاء والعد كأحد العوامل

(١) البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر، ت ٥٢٧٩ / ٨٩٢ م، فتوح البلدان، دار ومكتبة
الهلال، بيروت، ١٩٨٨ / ١٤٠٩ م، ص ٤٤٠.

(٢) محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، مكتبة دار
التراث، القاهرة، ط ٥ / ١٩٨٥، ١٤٦٥ م، ص ١٤٨ - ١٥٤.

(٣) إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية (دراسة تحليلية ومقارنة بين
المالية العامة في صدر الإسلام والمالية العامة الحديثة)، مكتبة مدبولي،
القاهرة، ١٤٢٠ / ١٩٩٩ م، ص ١٤٤ - ١٤٠.



الرئيسة لنجاحها، فتكوين الدولة وما وضعه النبي ﷺ من أسس لقيامتها، يدل بما لا يدع مجالاً لشك؛ أنه اعتمد في تأسيسه هذا على الإحصاء، فالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، والتحالف فيما بينهم برهان هذا^(١)، وكانت وسيلة ضبط أعداد المهاجرين وقبائل الأنصار، وكذا اليهود؛ هي الكتابة، وهذا ما يبدو واضحاً في بنود وثيقة التحالف بين المهاجرين والأنصار، ويهود المدينة^(٢)، وتبيّن رواية البخاري^(٣) أن الكتابة كانت طريقة الصحابة ﷺ لاحصاء مسلمي المدينة وتوابعها، بعد أن طلب منهم النبي ذلك.

ومع كثرة أعداد الداخلين في الإسلام يوماً بعد يوم جعل النبي ﷺ مهمة إحصاء العشائر، والقبائل منوطاً بعريف^(٤) كل قوم؛ للمساعدة في معرفة أخبارهم، وتسهيل أمر اكتتابهم في الغزو^(٥)، وعمل العريف زمن النبي ﷺ كان تطوعياً لا ينفاذ على عليه أجراً - فلم تكن وظيفة رسمية -

(١) ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد، ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م. الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ج ١/ ص ١٨٤.

(٢) أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة "محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روایات السیرة النبویة"، مکتبة العلوم والحكم، المدینة المنورۃ، ط ٦/ ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م، ج ١/ ص ٢٨٢ - ٢٨٥.

(٣) صحيح البخاري، ج ٤، ص ٧٢، باب: "كتابة الإمام الناس".

(٤) العريف هو: القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمرهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٩، ص ٢٣٨.

(٥) الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس، ت ٤٢٠ هـ / ١٩١٩ م، الأم، دار المعرفة، بيروت، ط ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، ج ٤/ ص ١٦٦.



فاختيار العريف كان من قبل القبيلة نفسها، أو العشيرة، وقد يرشحه النبي ﷺ ويعينه^(١)، وفي زمن الخلافة الراشدة ظل العريف يعتمد عليه في تجميع بيانات أعداد قومه وإدارة حوائجه^(٢)، وتطلب المسؤوليات الملقاة على العرفاء ومنها الإحصاء - بطبيعة الحال - إعداد سجلات بأسماء الرجال وأعدادهم، وكذا موالיהם ونسائهم وذریتهم بكل قبيلة، وإثبات ذلك في ديوانهم الخاص^(٣)، وفي رواية للطبری يبين أن العرفاء في زمان بنی أمیة خُولت إليهم صلاحيات واسعة؛ لتيسير مهام عملهم، والذي لم يعد محصوراً في تسجيل وإحصاء ما يعرفون من أقوامهم، بل كان عليهم إحصاء الغرباء، وأهل الفرق، والمخالفين للسلطان ورفع ذلك للإدارة المحلية لاتخاذ ما يلزم حيالهم^(٤)، لذا تتطلب فيمن يتولى مهام هذه الوظيفة أن يكون على قدر من الأمانة والورع؛ لهذا اشترط عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ٧١٧ / ٥١٠١ - ٧١٩ م) على أحد ولاته أن يكون العريف متصفاً بتلك الأوصاف، فأرسل إليه قائلاً: "إن العرفاء من عشائرهم بمكان؛ فانظر عرفاء الجندي، فمن رضيت أمانته لنا ولقومه؛ فأثبته ومن لم ترضه فاستبدل

(١) عبد الله بن عبد العزيز بن إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ؛ نشر عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ط ١٤٠٢، ١٩٨٢ م، ص ١٢٧.

(٢) الطبری: أبو جعفر محمد بن جریر بن یزید، ت ٥٣١ / ٩٢٢ م، تاريخ الرسل والملوک، دار التراث، بيروت، ط ٢ / ١٣٨٧ م، ١٩٦٧ م، ج ٣ / ص ٤٨٧، ٤٨٨.

(٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ / ص ١٧٦، ٢٢٦؛ البلاذري: أحمد بن یحيى بن جابر، ت ٥٢٧٩ م، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زکار، ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت، ط ١٧ / ١٤١٧ م، ج ٤ / ص ٩٥.

(٤) الطبری: تاريخ الرسل والملوک، ج ٥ / ص ٣٥٩.



به من هو خير منه. وأبلغ في الأمانة والورع^(١)، وتشير أوراق البردي أن العريف كان يعاونه رجلاً من وجهاء المدن لتسهيل مهمته في القرى التابعة لهم فيما يبدو^(٢)، يضاف إلى هذا أن رؤساء القرى في مصر أو ما يطلق عليهم (الموازيت) كانوا أيضاً من يساعدون العرفاء في الإحصاء، أو يباشرون ذلك بأنفسهم بمساعدة آخرين، فالبردية اليونانية المؤرخة بعام (٧٠٩/٥٩١م) يؤكد خلالها قرة بن شريك (ت ٧١٤/٥٩٦م) والتي مصر زمن الوليد بن عبد الملك (٨٦ - ٧٠٥ / ٥٩٦ - ٧١٤م) على أحد المسؤولين بضرورة جمع موازيت القرى، وأن يأمرهم أن يختاروا من يوثق به والأذكياء من الرجال، وليرسموا، وأن يكلفهم بتقدير الجزية على كل قرية حسب طاقتها، طالباً منه أن تعهد ما قبله، وأن يكون هو العامل الأمين على كورته^(٣).

وكان موظف الإحصاء سواء أكان عريفاً أم غيره ممن يكلفون بإحصاء تعداد للسكان يساعدون في مهام عمله؛ كاتب يجيد الكتابة، وحاسب حاذق كما يفهم من نصوص بعض البرديات^(٤)، وما يلفت الانتباه أن الأ MCSAR المفتوحة كانت السلطة الحاكمة تتبع في إحصاء سكانها من أهل

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥/ ص ٣٠٩.

(٢) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قرة بن شريك العبسي (دراسة وتحقيق)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١٤٢٥/٥١، ٢٠٠٤م، ص ٦٧.

(٣) Bell, H. I , Greek papyri in the British Museum: catalogue, with texts, Vol. IV, Publication date, 1910, Publisher, London British Museum, p17,31.

(٤) Bell, H. I , Greek papyri in the British Museum, p72,73.



الذمة؛ طريقة ختم رقابهم بخاتم؛ تسهيلًا لعملية تدوين الأسماء وأعدادهم وتقدير الجزية المفروضة عليهم، فابن زنجوية^(١) يذكر أن عمر بن الخطاب بعث حذيفة بن اليمان^(٢)، وعثمان بن حنيف^(٣)، فوضعا الجزية على أهل السواد بالعراق، وقالا لأهل السواد: من لم يأتنا فاختتم في رقبته، فقد برئت منه الذمة، فحشدوا - وكانوا أول ما افتحوا خائفين من المسلمين - فاختمت أعناقهم، ثم وضعوا الجزية على كل إنسان أربعة دراهم في كل شهر، ثم حسبا أهل القرية وما عليهم، وقالا لرئيس كل قرية: على قريتك كذا وكذا فاذهبو فتوزعواها بينكم، وهذا الختم كان وسيلة للضبط والدقة وليس غاية بأي حال من الأحوال؛ فتلك الأختام سرعان ما كانت تكسر بعد الانتهاء من الإحصاء مباشرة^(٤)، وعملية الإحصاء عن طريق الختم كان لها أصول في النظم الحضارية السابقة على الإسلام، فمبتدع هذا الأمر هم البيزنطيون حوالي سنة (٥٠٠م)، حيث ختم فقراء الإمبراطورية بأختام الرصاص على رقابهم؛ لتوزيع الأموال والخبز

(١) ابن زنجوية: الأموال، ج ١/ ص ١٨٢.

(٢) حذيفة بن حسل بن جابر بن عمرو سماه قومه اليمان؛ لأنه حالف الأنصار، وهم من اليمن، صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، توفي في عام ٦٥٦/٥٣٦م؛ ابن الأثير: أبو الحسن علي بن أبي الكرم، ت ٢٣٢/٦٣٠م، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معرض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٥، ١٩٩٤م، ج ١/ ص ٧٠٦.

(٣) عثمان بن حنيف الأنصاري الأوسي، يكنى عثمان: أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الله، شهد أحداً من النبي ﷺ والمشاهد بعدها، سكن الكوفة وبقي إلى زمن معاوية بن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج ٣/ ص ٥٧٠.

(٤) أبو يوسف: الخراج، ص ١٤٠.



عليهم^(١).

وإذا انتقلنا إلى كيفية إحصاء الأراضي ومحاصيلها المختلفة؛ فالمصادر تشير إلى أن وحدة المساحة المحددة لقياس الأرضي ومحاصيلها، وسائر الممتلكات وبخاصة ببلاد العراق، كانت "الجريب"^(٢) والتي قدرت على أساسها مقادير الأخرجة، فعمر بن الخطاب رض لما بعث عثمان بن حنيف؛ لمسح السواد، وإحصائه؛ وجده ستة وثلاثين ألف ألف جريب فوضع على كل جريب عامراً كان أو غامراً يبلغه الماء درهماً وقفيزاً^(٣)، وعلى جريب الرطبة خمسة دراهم وخمسة أقفرزة، وعلى جريب الشجر عشرة دراهم وعشرة أقفرزة^(٤)، والذراع^(٥) التي استخدمها "عثمان بن حنيف" في إحصاء أرض السواد هي الذراع "العمرية" - أي ذراع عمر بن الخطاب^(٦) - بعث بها إليه، وهي عبارة عن ذراع وقبضة وإبهام

(١) أ. س. ترتون: أهل الذمة في الإسلام، ترجمة: الدكتور/ حسن جبشي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط١٤١٥/٣م، ١٩٩٤م، ص ١٣٩.

(٢) الجريب كمقاييس للأرض مقداره، يعادل (٢٠٥، ٥٩٢م)؛ فالتر هنتس: المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى، ترجمة: كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، ١٣٩٠/١٩٧٠م، ص ٩٦.

(٣) القفيز من المكاييل: وهو ثمانية مكاكيك عند أهل العراق، هو يعادل في الوزن ٩٦٢٥ كجم قمحاً، ابن منظور: لسان العرب، ج٥/ص ٣٩٥، مادة "قفز"؛ فالتر هنتس: المكاييل والأوزان الإسلامية، ص ٦٦.

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٤.

(٥) الذراع الهاشمي ثماني قبضات يعادل (٦٦٠، ٦٦١م)، يعادل (٢١٦، ٦٦٠٤م)؛ محمد رواس قلعي، حامد صادق قبيسي: معجم لغة الفقهاء، ص ٤٥١.

(٦) تعادل (٨٩٥، ٧٢م)؛ فالتر هنتس: المكاييل والأوزان الإسلامية، ص ٨٩.



قائمة، ختمت في طرفيها بالرصاص^(١)، وفي مصر اتفق أهلها منذ القدم - وبطبيعة الحال في العهد الإسلامي - على أن يمسحوا، ويحصوا أراضيهم بما يُعرف بالقصبة^(٢)، ومتى بلغت المساحة أربعمائة قصبة أطلقوا عليها "فدان"^(٣)، ومن الملفت للنظر أنه لم يرد إشارة تذكر - فيما يبدو - لمساحة الأرض بمصر؛ إلا في عصر الدولة الأموية، في أيام الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك (١٠٩ - ١٢٥ هـ / ٧٤٢ - ٧٦٣ م) - إلا ما ذكر من أن ولاة الخراج في مصر كانوا إذا مضى من الزمان ثلاثون سنة حولوا السنة، وراكوا (مسحوا) البلاد كلها، وعلوها تعديلاً جديداً^(٤)، وقد جاءت مساحة الأراضي المصرية - زمن هشام بن عبد الملك - مما يركبه ماء النيل الغامر منه والعامر كما قيل "مائة ألف ألف" فدان، والفدان أربعمائة قصبة^(٥).

(١) الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد، ت ٥٤٥هـ / ١٠٥٨م، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، د ت، ص ٢٣٦.

(٢) القصبة تعادل ستة أذرع، تساوي (٣٦٩ سم)؛ محمد رواس قلعي، حامد صادق قنبي: معجم لغة الفقهاء، ص ٤٥١.

(٣) ابن مماتي: الأسعد بن مماتي، ت ٢٠٦هـ / ١٠٩م، كتاب قوانين الدواوين، تحقيق: عزيز سوريان عطيه، نشر مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ١٤١١هـ / ١٩٩١م، ص ٢٧٩؛ والFDan يساوي (١٥٧) متراً؛ محمد رواس قلعي، حامد صادق قنبي: معجم لغة الفقهاء، ص ٤٧٣.

(٤) المقرizi: أحمد بن علي بن عبد القادر، ت ٤٤١هـ / ١٤٤٥م، الموعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٨هـ / ١٩٩٦م، ج ١/ ص ١٥٥.

(٥) ابن تغري بردي: أبو المحاسن جمال الدين يوسف، ت ٤٦٩هـ / ١٤٧٤م، النجوم ==



وَمَا يُنْبَغِي التَّبَيِّهُ إِلَيْهِ أَنَّ الدُّولَةَ مِنْذَ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تُحْصِي أَمْوَالَهَا بِطَرِيقِ الْوَزْنِ؛ فَيُذَكَّرُ أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ وَزَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَزْنُ الْمَالَ، وَكَانَ يَزْنُ مَا كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ (١١-٦٣٢ / ١٣٦٤) مِنْ مَالٍ فِي أَيَامِهِ، وَسُئِلَ الْوَزَانُ ذَاتَ يَوْمٍ: كَمُ الْمَالُ الَّذِي وَرَدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ: مِائَتِي أَلْفٍ^(١)، وَتَشِيرُ الرِّوَايَاتُ الْعَائِدَةُ لِخَلْفَةِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَابِ؛ إِلَى أَنَّ الْأَمْوَالَ كَانَتْ تُحْصَى بِالْعَدْ، أَوْ بِوزْنِهَا بِالْمَكِيَالِ^(٢)، فَيَحْسَدُ حِينَ كَانَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فِي أَيَامِ خَلْفَتِهِ (٣٥ - ٤٥٥ / ٦٥٥-٦٦١) يَأْتِي بِالْوَزَانِ وَالنَّقَادِ^(٣) بَيْنَ يَدِيهِ لِيُحْصِي أَمْوَالَ بَيْتِ الْمَالِ، وَيَكُومُ كُوْمَةً مِنْ ذَهَبٍ وَكُوْمَةً مِنْ فَضَّةٍ^(٤)، وَرَوَى بْنُ عَسَكِرٍ^(٥) أَنَّ النَّاسَ لَمَّا اسْتَعْظَمُوا كُثْرَةَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى بَنَاءِ الْمَسْجِدِ الْأَمْوَيِّ بِدِمْشِقَ زَمْنَ الْوَلِيدِ، فَأَرَادَ الْوَلِيدُ إِحْصَاءَ أَمْوَالِ بَيْتِ الْمَالِ؛ لِيُعْلَمَ النَّاسُ فَائِضُ بَيْتِ الْمَالِ؛ فَأَتَى

==

الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، د.ت، ج ١/ ص ٤٧.

(١) ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن، ت ١٧٥/٥٧١ م، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامه العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥/١٤١٥ م، ج ٣٠/ ص ٣٢٠.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ ص ٢٢٨.

(٣) النقاد البارع ويقصد به: خازن المال، وقد غلبت تلك التسمية على خازن المال زمن العباسيين؛ أحمد رضا: معجم متن اللغة، مكتبة دار الحياة، بيروت، ١٣٧٧/١٩٨٥ م، ج ٩٢.

(٤) أبو عبيدة القاسم بن سلام، ت ٢٤٥/٨٣٨ م: الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر العربي، بيروت، د.ت، ص ٣٤٥.

(٥) تاريخ دمشق، ج ٢/ ص ٢٦٩.



بالموازين فوزنت الأموال، وقال لصاحب الديوان أحضر من قبلك منن يأخذ رزقنا فوجدوا ثلاثة ألف ألف في جميع الأمصار وحسبوا ما يصيّبهم فوجدوا عنده رزق ثلات سنين ففرح الناس وكبروا وحمد الله تعالى، والجدير بالذكر أن ما جاء من فرائض الصدقة في الأموال في كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن، وغيرها^(١)، كانت تستدعي من عمال الصدقة ضبط تلك الفرائض بالكتابة لتقييد عددها، وفي هذا السياق يذكر أن النبي ﷺ بعث من يخرص له (أي يقدر له) نخل خبير^(٢)، وبروي ابن سعد^(٣) أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يبعث سعاة الصدقة؛ ليحصلوا له أموال الصداقات من الناس حيث كانوا، بل نلحظ أن الدولة إبان صدر الإسلام والعصر الأموي كانت تحصي الثروة الحيوانية حسب أصنافها من (الإبل والماشية، والغنم والماعز) لوضع مقادير زكاتها، وقد بين البخاري^(٤) في روایات له مدى حرص ولاة الأمر لتطبيق هذا الإحصاء والحصر النوعي للأنعام، ومن المدهش حقاً أننا نجد مجموعة من الوثائق البردية، وإن كانت في فترات زمنية لاحقة إلا أنها تقييد وتبيّن كيف كان يتم إحصاء الثروة الحيوانية لأداء الزكاة، والخرجاج، وتأخذ تلك البرديات شكل سجلات ذات أنواع مختلفة تتعلق بعداً الماشية، تتضمن كشفاً برعاة، وأسماء أصحاب القطعان، وعدد قطعان الماشية التي يرعونها، والمفت في تلك

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١/ص ٢٠٣.

(٢) ابن زنجوية: الأموال، ج٣/ص ١٠٦.

(٣) الطبقات الكبرى، ج٣/ص ٢٤٦.

(٤) البخاري: صحيح البخاري، ج٢/ص ١١٧، باب "زكاة الإبل"، ص ١١٨، باب زكاة الغنم.



الوثائق البردية؛ أن كشف الماشية مرتب ترتيباً بحسب وصف تخطيط الموضع (طبوغرافيّ)، كما نجد أيضاً سجلاً عن البقر التي أحصيت في إحدى الإقطاعات مع أوصافها على حسب ألوانها، وكشف آخر بأشخاص مع بيان عدد الحيوانات التي في حوزتهم والمعد للخارج^(١).

و ضمن هذه الإجراءات الإحصائية الأوزان الزجاجية (الصنج)، والتي عثر عليها علماء الآثار، والمحفوظة في العديد من المتاحف المحلية والعالمية، حيث تدل على مدى الجهد الذي بذلته الإداره الأموية في ضبط وإحصاء الأموال بصورة متناهية الدقة؛ فمن تلك الأوزان الزجاجية أو الصنج ما أمر به الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٥٨٦ھ)، وقد كتب على أحدى تلك الصنوج "بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنعة متقال نصف دينار واف على يد يزيد بن تميم"، كما نقرأ على أخرى "بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان أصلحه الله بصنعة متقال فلس ثلاثين خربة واف على يد كعب بن علقمة"^(٢)، كما قام الأمير قرة بن شريك بإصدار أوامر كهذه؛ فلاحظ أنه طُبع على أحدى تلك الأوزان الزجاجية "أمر الأمير قرة بميزان دينار واف"، وفي الثانية نجد عليها "أمر الأمير قرة بميزان ثلث دينار واف"، ومن تلك الأوامر التي

(١) أدولف جروهمان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ترجمة: حسن إبراهيم حسن، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط١٤٣٣/٣، ١٩٧٤م، ج٤، ص١٦٥-١٦٧.

Paul balog: Umayyad, Abbasid and Tulunid class weights and vessel stamps (٢)
numismatics studies no.13, the american numismatics society, New York, 1976,

.٩٥، نماذج من تلك الصنج، ملحق رقم (١)، صp104



تظهر بوضوح على الأوزان الزجاجية ما أمر به عبيد الله بن الحباب (ت ١٣٢ هـ / ٧٤٩ م) صاحب خراج مصر زمن هشام بن عبد الملك، مما نقرأ عليها "مما أمر به عبيد الله بن الحباب متقال دينار واف"، وأيضاً "مما أمر به عبيد الله بن الحباب متقال ثلث واف"، كما نقرأ "مما أمر به عبيد الله بن الحباب متقال فلس ستة وثلاثين قيراط واف"^(١)، بل إننا نجد ضبطاً وحصراً لكثير من منتجات الثروة الزراعية سواء أكانت جمادات أم مائعات، فحيان بن شريح (ت ٤١٠ هـ / ٧٢٢ م) صاحب خراج مصر وعاملها لعمر بن عبد العزيز؛ قام بإصدار أختام تأكيد على ضبط الأوزان، من ذلك "أمر حيان بن شريح بختم رطل^(٢) عن واف"، كما قام بطبع أختام زجاجية تختم بها تلك المكابيل منعاً للتللاعف في الأوزن؛ من تلك الأختام "أمر حيان بن شريح بقسط^(٣) تين واف"، و "أمر حيان بن شريح مكيلة هنا للرأس واف"، وأيضاً "أمر حيان بن شريح نصف قسط للزيت واف"، "أمير حيان بن شريح مكيلة عدس مجشوش"^(٤)، وبذلك كانت

(١) Paul balog: Umayyad, Abbasid and Tulunid class weights and vessel stamps , p43,44,60,62 . نماذج من تلك الصنوج ملحق رقم (٤)، ص ٩٥.

(٢) الرطل العراقي يساوي (٤ / ١٢٨ درهماً) يعادل (٤٠٧،٥ جراماً) وهو المراد بكلام الفقهاء عند كل منهم على أو زان غير الفضة، ورطل الفضة يساوي (٤٨٠ درهماً) يعادل (١٢ أوقية) تساوي (٤١٤٢ جراماً)؛ محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنبي: معجم لغة الفقهاء، ص ٢٢٣ .

(٣) مكيال سعته نصف صاع وهو يساوي عند الحنفية (١،٦٨٠ لترًا) يعادل (١٦٣٠ جراماً)، وعند غيرهم (١،٣٧٤ لترًا)، يساوي (١٠٨٦ جراماً)؛ محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنبي: معجم لغة الفقهاء، ص ٣٦٣ .

(٤) Paul balog: Umayyad, Abbasid and Tulunid class weights and vessel stamps ,numismatics, p51,53,55 . نماذج من هذه الأختام ملحق رقم (٤)، ص ٩٧ .



الإدارات المحلية بالأمصال حرية على تنظيم إجراءات إحصائية دقيقة بعد الأوزان والمكاييل المتعامل بها بين الناس وفي الأسواق، بالإضافة إلى مطابقة قيمة الموازين والمكاييل بما صدر من قبل الأمير، أو الوالي بمطالعة الأختام.

والجدير بالذكر في هذا السياق أن الدولة كانت تحرص على أن يكون إجراء الإحصاء السكاني، والاقتصادي وفق الجهات المنوط بها الإحصاء، وهذا على حسب نوع الإحصاء، فمثلاً: "ديوان الجندي" أو "المقاتلة" يقوم بإحصاء المقاتلة والجنود المشاركون في الغزو وإثبات أسمائهم لتوزيع العطايا عليهم وعلى ذريتهم، أما إحصاء موظفي الدولة وما كلفوا به من أعمال ودرجاتهم في الرتب الوظيفية؛ فكان يعهد بذلك إلى "ديوان العمال"، وقد نوّه الطبراني^(١) إلى هذا فذكر أن عبيداً الله بن زياد (ت ٦٧٥/٥٦٦) حين كان والياً على البصرة (٦٤٥-٦٤٥) خطب في أهلها قائلاً: "ولقد وليتكم وما أحصى ديوان مقاتلتك إلا سبعين ألف مقاتل، ولقد أحصى اليوم ديوان مقاتلتك ثمانين ألفاً، وما أحصى ديوان عمالكم إلا تسعين ألفاً، ولقد أحصى اليوم مائة وأربعين ألفاً" بينما إحصاء غير المسلمين من أصحاب الديانات والملل الأخرى؛ لتحديد الجزية المفروضة عليهم وجبيتها، إلى جانب مسح وحصر الأرضي بأنواعها خراجية كانت أم عشرية، مع ضبط وتقدير محاصيلها المختلفة؛ كان من مهام "ديوان الخراج"، في حين كان ديوان "بيت المال" يقوم بحصر وإحصاءسائر الأموال العينية الواردة عليه^(٢).

(١) تاريخ الرسل والملوك، ج٥/ص٤٥٠.

(٢) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٣٧، ٣٠٨، ٣١٥.



المبحث الأول: الإحصاء السكاني وأثره

من المعلوم أن السكان هم العامل الرئيس في عملية تطوير وتنمية أي مجتمع، لذا تأتي أهمية دراسة الإحصاء السكاني إذ يمثل هذا حجر الزاوية في خطط تنمية المجتمع في العديد من المجالات المختلفة، بالإضافة إلى أنها تساعد صانعي القرار على اتخاذ التدابير اللازمة والملائمة لصالح أفراد المجتمع.

أولاً: إحصاء المسلمين

مثلت الهجرة النبوية المباركة إلى المدينة حدثاً مهماً قامت على إثره الدولة الإسلامية التي قامت عالمية منذ البداية؛ عالمية في وثائق تأسيسها، وفي أصولها ومبادئها، وكذلك في عناصر تركيبها السكاني؛ فكما ضمت العرب من قريش ويثرب واليهود ضمت أجناس مختلفة: الرومي، والحبشي، والفارسي، ولعل هؤلاء كانوا رموزاً لأممهم وشعوبهم التي سيدخل معظمها ضمن دولة الإسلام بعد سنوات قلائل^(١).

وكان للتنظيمات والإجراءات التي اتبعها النبي ﷺ في تأسيس المجتمع المدني أكبر الأثر لمعرفة التعداد السكاني للمسلمين بعناصرهم كافة ، فالوثيقة التي وضعها النبي ﷺ والمتعلقة بالحلف بين المهاجرين والأنصار، وتعين الالتزامات الواجبة على كل منهم؛ تشير إلى قيامه ﷺ بعمل إحصاء للقبائل المسلمة القاطنة بالمدينة، وأحوازها، وتُظهر بنود الوثيقة هذا الإجراء وتوضيحه؛ فتذكرة الوثيقة أن المهاجرين من قريش على ربعتهم

(١) عبد الشافى محمد عبد الطيف، السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، دار السلام، القاهرة، ط١٤٢٨م، ص١٣٤.



يتناقلون بينهم ...، وبني عوف على ربعتهم يتناقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعرفة والقسط بين المؤمنين، وبني الحارث (بن الخزرج) على ربعتهم يتناقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعرفة، وبني ساعدة على ربعتهم يتناقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعرفة والقسط بين المؤمنين، وبني جشم على ربعتهم يتناقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعرفة والقسط بين المؤمنين، وبني النجار على ربعتهم يتناقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعرفة والقسط بين المؤمنين^(١). وقد تم كتابة تلك الوثيقة - ومن ثم الإحصاء - على أرجح الروايات بعد غزوة بدر الكبرى^(٢)، ويبعدو من هذا الإحصاء أنه كان قاصراً على أعداد القبائل جملة دون عشائرها وأفرادها؛ لذا حرص النبي ﷺ على إجراء حصر لـتعداد المسلمين بصورة أكثر دقة من هذا؛ فأمر بأن يكتب له ذلك، فيروى البخاري^(٣) أن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: "اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس، فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل، فقلنا: نخاف ونحن ألف وخمسمائة ..."، وعند مسلم^(٤) أن حذيفة قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقال: "أحسوا لي كم يلفظ الإسلام"، فقال حذيفة: فقلنا: يا رسول الله، أتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة؟ ...، والظاهر من الروايتين أن هناك تعارضًا في تعداد المسلمين.

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ج ١/ ص ٦٠٣، ج ١/ ص ٤١٤، ج ١/ ص ٤١٥.

(٢) أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة، ج ١/ ص ٢٨١.

(٣) صحيح البخاري، ج ٤/ ص ٧٢، باب: "كتابة الإمام الناس".

(٤) صحيح مسلم، ج ١/ ص ١٣١، باب: "باب الاستمرار للخائف".



وقد بين النووي^(١) أن الجواب الصحيح في هذا التعارض الظاهر؛ أن يقال: لعلهم أرادوا بقولهم: ما بين الستمائة إلى السبعمائة رجال المدينة خاصة، وبقولهم فكتبنا له ألفاً وخمسمائة هم مع المسلمين حولهم، في حين سلك بعض أهل العلم طرفاً أخرى للجمع بين هذا التعارض، من ذلك أنهم قالوا: لعلهم كتبوا مرات في مواطن، وبأن المراد - بالألف وخمسمائة جميع من أسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي، وبما بين الستمائة إلى السبعمائة الرجال خاصة، وبالخمسمائة المقاتلة خاصة. وإن كان بعضهم أبطله بقوله في الرواية الأولى: "ألفاً وخمسمائة رجل"؛ لإمكان أن يكون الراوي أراد بقوله: "رجل" نفس. في حين جمع بعضهم التعارض بقولهم بأن المراد بال الخمسمائة المقاتلة من أهل المدينة خاصة، وبما بين الستمائة إلى السبعمائة هم ومن ليس بمقاتل، وبالألف وخمسمائة، هم ومن حولهم من أهل القرى والبواقي.

والصواب أن هذا الإحصاء شمل جميع من أسلم من الرجال والنساء والأطفال - القاطنين بالمدينة وخارجها - لتصريح قول النبي ﷺ كما في رواية البخاري "اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس"، ورواية مسلم "أحصوا لي كم يلفظ الإسلام"، فكانت مُحَقَّلةً هذا الإحصاء أن ضبطوا من الرجال - فقط - ألفاً وخمسمائة في السجلات؛ بدلاً قوله حذيفة رض : "فكتبنا له ألفاً وخمس مائة رجل"، أما رواية "مسلم" والتي أحصت العدد على الستمائة إلى السبعمائة؛ فأغلب الظن أن المقصود بها رجال المدينة فقط دون غيرهم، وفي الحقيقة ليس بين أيدينا نصاً يوضح في أي وقت كان هذا الإحصاء؛ إلا أننا نستطيع تحديد المدة التي يرجع إليها هذا التعداد

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج/٢ ص/١٧٩.



الإحصائي - الدقيق - الذي أمر به النبي ﷺ للسكان؛ والذي يرجع إلى غزوة أحد، أو بعدها على أقصى تقدير، يؤيد هذا الاتجاه أن أعداد المقاتلة من المسلمين الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله ﷺ كان ثلاثة وأربعين عشر رجلاً، في حين أن غزوة أحد خرج النبي ﷺ في ألف من أصحابه، وخرج ﷺ في ثلاثة آلاف في غزوة الخندق^(١). ومن المعلوم أن جميع الرجال لم يكونوا يشتراكون في الغزو؛ فهناك أصحاب الأذار وغيرهم من يتخلرون عن المعارك^(٢)، ولا يمكننا بأي حال من الأحوال فصل هذه الأعداد عن الإحصاء الذي أمر به النبي ﷺ، فهذا يؤيد صحة ما ذهبت إليه من أن الإحصاء كان للرجال على اختلاف أعمارهم.

وقد أثمر هذا التعداد السكاني - الذي أجراه ﷺ - وآتى أكله؛ فأثره أصبح واضحًا في تنظيم السرايا والغزوات؛ حيث نظم الرسول ﷺ المشاركة في المعارك بين أبناء القبيلة الواحدة بصفة دورية، فأمر أن كل غازية غرت يعقب بعضهم بعضاً^(٣)، واقتراباً من أثر الإحصاء السكاني في تكوين صورة جديدة للمجتمع المدني بعد الهجرة النبوية، ينبغي الإشارة هنا أن هذا التعداد ساعد النبي ﷺ في تحديد المسؤوليات وحصرها في وحدات قبلية صغيرة؛ ليسهل معرفة أحوال جميع القبائل، وسائر شؤونها.

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ج٢/ص٥٦، ١٩٦.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية، ج١/ص٥٢؛ وينذكر "ابن هشام" أن الرسول ﷺ رد في عزوة "أحد" أسماء بن زيد، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وزيد بن ثابت، وعمرو بن حزم، وأسید بن ظہیر ثم أجازهم النبي ﷺ يوم "الخندق" وهم أبناء خمس عشرة سنة. السيرة النبوية، ج٢/ص٥٩.

(٣) ابن زنجوية: الأموال، ج٢/ص٤٦٦.



العامة والخاصة^(١)، وعلى هذا النحو قام ﷺ بوضع التنظيم العشري للقبائل، فكان ﷺ يعقد لكل رهط أو عشيرة أو قبيلة لواء لهم، فلما وفد على الرسول ﷺ تسعه رهط من "عبس" قد أسلموا، دعا لهم وعقد لهم لواء، وقال ﷺ: أبغوني رجلاً يعشركم، وجعل شعارهم يا عشرة^(٢)، ولعل أبرز أثر للإحصاء ما عُرف بـ "العرفة"، أو "عريف القوم" المسؤول عن تيسير أمورهم وشؤونهم، فيذكر ابن حجر^(٣) أن أباً عزير جندي بن النعمان الأزدي لما قدم على النبي ﷺ وأسلم وحسن إسلامه؛ جعله عريف قومه، وفي عام الفتح عقد النبي ﷺ الأولوية فعقد للقبائل قبيلة حتى جعل في القبيلة أولوية كل لواء لأهله؛ كما أنه ﷺ عَرَفَ في غزوة "حنين" على كل عشرة عريفاً^(٤).

إن أهمية هذا "العريف" التنظيمية والتي أكدتها النبي ﷺ عندما اختلف الناس في سبی هوزان حين قال: "... فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاً لكم، فرجع الناس فكلمهم عرفاً لهم، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ، فأخبروه أنهم قد طيبوا وأنذروا"^(٥)، تدعم ما أذهب إليه من أن الإحصاء

(١) عبد الله بن عبد العزيز بن إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ، ص ١٢٢.

(٢) ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي، ت ٤٤٨/٥٨٥ م، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، على محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٥ هـ، ج ٢/ص ٢٣٨، ٢٨٢، ٣٢٨، ٤٦٩، ٤٩٩، ج ٣/ص ٢٤.

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١/ص ٦١٧.

(٤) الشافعي: الأم، ج ٤/ص ١٦٦.

(٥) البخاري: صحيح البخاري، ج ٥/ص ١٥٣، باب: "باب قول الله تعالى: ويوم ==



السكاني زمن النبي ﷺ أسمهم بشكل واضح في أن يُعرف ﷺ على الناس وأحوالهم، وترتيب بعوئهم وعطائهم، وتأسيسًا لذلك بين الشافعي^(١) أن هذا يوضح ديوانه على القبائل ويستظهر على من غاب عنه، ومن جهل ممن يحضره من أهل الفضل من قبائلهم.

وهنا يتadar إلى الذهن تساؤل مهم؛ هل قام ﷺ بعمل إحصاء دوري للسكان أم لا؟، والجواب في رأيي هو قيامه ﷺ بهذا الأمر، وإن لم تشر المصادر لذلك؛ ففهم النصوص وللالاتها يؤيد الجواب ويقويه؛ فحينما يذكر "المنجاب بن راشد الضبي" أنه قدم عليهم كتاب النبي ﷺ عام "تبوك" يستنفرهم إلى تبوك (٦٣٠/٥٩م)، وتأكيده أن قبائل "تميم والرباب وأخواتها" خرجت وأنهم ربع الناس، وكانوا ثمانية وأربعين ألفاً^(٢)، وما كان يقوم به ﷺ إذا جاء فيه بتقسيمه من يومه فيعطي الأهل (المتزوج) حظين، والأعزب حظاً^(٣)، فإن معرفة من شاركوا في الغزو وتقديرهم بـ"ربع

==
حنين إذ أعجبتكم كثرنكم".

(١) الأم، ج ٤/ ص ١٦٦.

(٢) الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي، ت ٤٦٣/٥٤١م، المتفق والمفترق، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط ١٤١٧/٥١٩٩٧م، ج ٣/ ص ١٦٩؛ وقد وردت روایات في عدد جيش تبوك، فقل عن أبي زرعة الرazi أنهم كانوا أربعين ألفاً، وقال زيد بن ثابت: إنهم كانوا ثلاثين ألفاً، ويبعد أن أغلب المؤرخين يميلون إلى القول أنهم كانوا ثلاثين ألفاً؛ أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة "محاولة لتطبيع قواعد المحدثين في نقد روایات السيرة النبوية"، ج ٢/ ص ٥٣١.

(٣) ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد بن إبراهيم، ت ٢٣٥/٨٤٩م، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١٤٠٩/١٩٨٨م، ==



الناس"، والتمييز بين "الأهل والأعزب" في الفيء؛ يتطلب إحصاء عدد السكان بصورة دورية، أو على الأقل شبه دورية لتنظيم هذه الأمور وغيرها، وبهذا كان الإحصاء يتضمن مجموعة من البيانات منها الانتماء القبلي، بالإضافة إلى الحالة الاجتماعية بمعرفة المتزوجين، والعزباء، وكذا بيان أعمارهم.

وليس أدل على وجود إحصاء دوري للمسلمين زمان النبي ﷺ؛ من أنه كان يكتب الناس، أو يحصي أسماءهم في سجلات الغزو، وهو ما يُعرف بالاكتتاب في الغزو، والذي يفهم من شهادة الصحابي الجليل كعب بن مالك^(١) حول غزوة تبوك^(٢).

==

ج/٦٤٧٠؛ أحمد بن حنبل: أبو عبد الله بن هلال بن أسد، ت ١٥٥/٥٢٤١م، مسنده الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، ج٣٩؛ والحديث صحيح نقل ابن حجر أنه حديث صحيح على شرط مسلم؛ باتفاق المهرة بالقوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة)، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (المدينة)، ط١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، ج١٢/ص٥٤٧.

(١) كعب بن مالك بن عمرو بن القين الأنباري الخزرجي السلمي، أبو عبد الله، شاعر رسول الله ﷺ، وأحد ثلاثة الذين تاب الله عليهم، شهد العقبة وأحداً، اختلفوا في سنة وفاته فقيل سنة: (٥٤٠م)، وقيل: في سنة (٥٥٠م)؛ الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد، ت ٣٤٨/٥٧٤م، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١٢٠٠٣م، ج٢/ص٤٣٥، ٤٣٦.

(٢) البخاري: صحيح البخاري، ج٤/ص٧٢، باب: "كتابة الإمام للناس"، ج٦/ص٣، باب "باب حديث كعب بن مالك".



بل إن العطاء الذي فرضه عمر في أيامه اعتمد بشكل رئيس - فيما يبدو - على هذا التعداد فالروايات تذكر أن عمر ﷺ فرض للمهاجرين والأنصار ممن شهد بدرًا خمسة آلاف خمسة آلاف، وفرض لمن كان إسلامه كإسلام أهل بدر ولم يشهد بدرًا أربعة آلاف أربعة آلاف^(١)، كما أنه ﷺ فرض لمن كان له إسلام كإسلام أهل بدر من مهاجرة الحبشة ومن شهد أحدًا أربعة آلاف درهم لكل رجل منهم. وفرض لأبناء البدريين ألفين^(٢)، ويروي الطبرى^(٣) أيضًا أن عمر فرض لمن أسلم من بعد بدر إلى الحديبية أربعة آلاف أربعة آلاف، ثم فرض لمن بعد الحديبية إلى أن أفلع أبو بكر عن أهل الرده ثلاثة آلاف ثلاثة آلاف، وجعل نساء أهل بدر في خمسمائة خمسمائة، ونساء من بعدهم إلى الحديبية على أربعمائة أربعمائة، ونساء من بعد ذلك إلى الأيام ثلاثة ثلاثة، وجعل الصبيان سواء على مائة مائة. واعتمادًا على تلك الروايات - آنفة الذكر - نستطيع التأكيد أن عمر بن الخطاب ﷺ ساعد في إنجاز العطاء بصورة المثلى وجود سجلات، أو على الأقل بيانات موثقة عن إحصاء المسلمين منذ عهده ﷺ وبصورة دورية.

وفي خلافة الصديق ﷺ كان من الطبيعي أن يستمر الإحصاء السكاني للMuslimين؛ ولا سيما أن الناس أحذوا يدخلون في دين الله أفواجاً^(٤)، ومع

(١) أبو يوسف: الخراج، ص ٥٤.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ص ٢٢٥.

(٣) تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/ص ٦١٤، ٦١٥.

(٤) يقدر عدد الصحابة ﷺ عند وفاة النبي ﷺ زيادة على مائة ألف إنسان، من رجال وامرأة كلهم قد رووا عنه سمعًا أو رواية؛ ابن حجر: الإصابة في تمييز ==



تلك الكثرة كان لا بد من إجراء إحصاء سكاني ليعلم من خلاله عدد المسلمين المستحقين للفيء؛ ويفهم من الروايات أن تعداد المسلمين كان يجري على قدم وساق من قبل مسؤولي الدولة؛ ففي العام الأول للفيء قسم أبو بكر رض فأعطى الحر عشرة وأعطى المملوك عشرة والمرأة عشرة وأمتها عشرة، ثم قسم في العام الثاني فأعطاهما عشرين ^(١)، من ذلك أيضاً أن الصديق رض كان يقسم الفيء على الناس نفرًا نفرًا فيصيب كل مائة إنسان كذا وكذا، وكان يسوى بين الناس في القسم الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير فيه سواء ^(٢) وترسم الشواهد التاريخية ملامح أكثر لهذا الإحصاء؛ فقد كتب رض إلى "عثمان بن أبي العاص" أن يضرب بعثاً على أهل "الطائف" على كل مخالف ^(٣) بقدرها، ويولي عليهم رجلاً يأمنه ويثق بناحيته، فضرب على كل مخالف عشرين رجلاً، وأمر عليهم أخيه، كما كتب إلى "عتاب بن أبي سعيد" أن اضرب على أهل "مكة وعملها" خمسين مقو ^(٤)، وابعث عليهم رجلاً تأمنه، فسمى من يبعث،

==

الصحابة، ج ١/ ص ١٢٩.

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٤/ ص ١٤٤.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ ص ١٥٩، ١٦٠.

(٣) المخالف الكورة يقدم عليها الإنسان، وهو عند أهل اليمن واحد المخالفين، وهي كورها، وكل مخالف منها اسم يعرف به، وهي كالرسائق؛ والمخالف لأهل اليمن كالأنجاد لأهل الشام، والكور لأهل العراق، والرسائق لأهل الجبال، والطساسيج لأهل الأهواز، وهي أيضاً الأطراف والتواحي؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٩/ ص ٨٤، ٩٦، مادة "خلف".

(٤) أي قوي في بدن، ودابتة؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٢/ ص ١٤٢، مادة "قوا".



وأمر عليهم، وأقام أمير كل قوم، وقاموا على رجل^(١) ليأتينهم أمر أبي بكر^(٢)، ولا ريب في أن ضرب البعث على كل مخالف بقدر؛ لا يتحقق دون إحصاء سكاني موثق- من قبل الإداره المركزية بعاصمة الخلافة - لكل مخالف على حدة؛ للاستعانة به عند الحاجة. وكان لهذا لإحصاء آثاره المثمرة؛ حيث أسمهم بشكل واضح في التهيئة أو التعبئة الناجحة لمواجهة المرتدين، والتي تعامل معها الصديق عليه السلام بكل حزم؛ فنجده وزع الأولوية القتالية توزيعاً يتاسب في عددها مع قوة القبائل التي وجهها إليها^(٣)، وتعد دلالات الرسائل المواجهة من أبي بكر عليه السلام إلى قواده الفاتحين لبلاد الشام والعراق؛ أكبر برهان على أن إحصاء السكان ساعد السلطة المركزية على حصر المرتدين بأسمائهم وأوصافهم، والتي جاء بها "ولا يغزوون معكم أحد ارتد حتى أرى رأيي"، و"أما بعد: فإن أحب من أدخلتم في أمركم إلي من لم يرتد ومن كان ممن لم يرتد، فأجمعوا على ذلك، فاتخذوا منها صنائع، وائذنوا لمن شاء في الانصراف، ولا تستعينوا بمرتد في جهاد عدو"^(٤)، وإلا فكيف يميز بينهم وبين غيرهم؟، وبهذا الإجراء لم يستعن أبو بكر عليه السلام في حربه بأحد من أهل الردة حتى مات، كما استفاد

(١) أي على قدم وساق.

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/ ص ٣٢٢.

(٣) محمد حسين هيكل: الصديق أبو بكر عليه السلام، نشر كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، ٢٠١٢م، هامش (١) ص ٩٥.

(٤) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/ ص ٣٤١؛ ابن الجوزى: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن، ت ٥٩٧هـ / ٢٠٠١م، المنظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م، ج ٤/ ص ١٠١.



عمر ﷺ بذلك أيضاً وإن كان قد استعان بهم في الفتوحات، إلا أنه كان لا يؤمر منهم أحداً إلا على النفر وما دون ذلك، وكان لا يعدل أن يؤمر الصحابة إذا وجد من يجزى عنه في حربه، ... ولا يطبع من ابعت في الردة في الرياسة، فكان رؤساء أهل الردة في زمانه - في تلك الحروب - حشوة^(١) إلى أن ضرب الإسلام بجرانه^(٢)، ونخلص بعد هذا إلى أمر في غاية الأهمية وهو أن الإحصاء السكاني ومعرفة تعداد المسلمين كان من آثاره المهمة؛ مساعدة الخلافة في تحقيق وتوطيد الأمن الداخلي إلى جانب تأمين الجبهة الخارجية في ساحة الفتوحات من العناصر المرتدة.

ومع اتساع رقعة الدولة الإسلامية زمن عمر بن الخطاب ﷺ؛ كان لزاماً على الإدارة المركزية مواجهة التطورات التي كانت ولا بد أن تحدث مع الأوضاع الجديدة، وتعكس الرواية التاريخية القائلة بإعادة تعريف الناس، أو إحصائهم؛ تلك المستجدات ويعود عام ٦٣٨/٥١٧ م شاهداً على ذلك؛ حيث أمر الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ بإحصاء المسلمين ببلاد العراق بما يتلاءم مع الوضع الجديد بها، ومدة التحاقهم بالجيوش الفاتحة؛ فتذكر الرواية أن عرافة القادسية (٦٣٧/٥١٦ م) خاصة كانت ثلاثة

(١) أي رذالهم، وسُلْطَنُهُمْ، فيقال: فلان من حشوة بني فلان، أي من رذالهم؛ ابن سيده: أبو الحسن علي بن إسماعيل ، ت ٤٥٨هـ، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٩٩٦هـ/١٤١٧م، ج ١/ص ٢٩٧؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ١٤/ص ١٨٠، مادة "حشا".

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ص ٢٥؛ وجراه تعنى: الاستقرار والثبوت؛ أحمد مختار عبد الحميد عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، نشر عالم الكتب، القاهرة، ط ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ج ١/ص ٣٦٦.



وأربعين رجلاً، وثلاثة وأربعين امرأة، وخمسين من العيال، لهم مائة ألف درهم، وكل عرافة من أهل الأيام عشرين رجلاً على ثلاثة آلاف وعشرين امرأة، وكل عيل على مائة (على مائة ألف درهم)، وكل عرافة من الرادفة الأولى ستين رجلاً وستين امرأة وأربعين من العيال من كان رجالهم أحقوا على الف وخمسين على مائة الف درهم، ثم على هذا من الحساب^(١).

إن آية مراجعة لبعض المرويات المتعلقة بالفتحات؛ لن تتحقق في أن تعطينا صورة واضحة عن نجاح الخليفة عمر بن الخطاب رض في وضع إجراءات إحصائية تتوافق مع المصلحة العامة للدولة؛ فالطبرى^(٢) يذكر أن عمر رض كتب إلى سعد بن أبي وقاص^(٣) : "إذا جاءك كتابي هذا فعشر الناس وعرف عليهم، وأمر على أجنادهم، وعيهم وأمر رؤساء المسلمين فليشهدوا، وقدرهم وهم شهود، ثم وجههم إلى أصحابهم، وواعدهم القادسية، وأضمم إليك المغيرة بن شعبة في خيله، واكتب إلى^٤ بالذى يستقر عليه أمرهم، فبعث سعد إلى المغيرة، فانضم إليه وإلى رؤساء القبائل، فأتوه، فقدر الناس وعيهم بشرف، وأمر أمراء الأجناد، وعرف العرفاء، فعرف على كل عشرة رجلاً". تلك الإجراءات والترتيبات الإحصائية التي

(١) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ ص ٤٩.

(٢) ج ٣/ ص ٤٨٨.

(٣) سعد بن أبي وقاص؛ مالك بن أهيب، أحد العشرة المشهود له بالجنة، وأحد السابقين الأولين، أسلم هو ابن تسعه عشر سنة، وهو أول من رمي بسهم في سبيل الله، توفي سنة ٥٥٥هـ/ ٦٤٧م؛ الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج ٢/ ص ٤٩٠، ٤٩٥.



أمر بها الفاروق ﷺ كان لها آثار واضحة مماثلة في التعبئة العامة لأفراد الجيش، والقيام برعايتهم وتجهيزهم، بالإضافة إلى تدريبهم، والوقوف على جاهزيتهم القتالية، وكذلك توفير الأسلحة، والمعدات الضرورية لهم، يؤكّد هذا ما قام به سعد بن أبي وقاص ؓ؛ إذ أمر على الرايات رجالاً من أهل السابقة، وعشر الناس، وأمر على الأعشار رجالاً من الناس لهم وسائل في الإسلام، وولى الحروب رجالاً، فولى على مقدماتها ومجنباتها وساقتها ومجرداتها وطلائعها ورجلها وركبها، فلم يفصل إلا على تعبية، ولم يفصل منها إلا بكتاب عمر وإذنه^(١)، وقد نوّه الطبري^(٢) بذلك الأثر بقوله: "فكان أمراء التعبية يلون الأمير، والذين يلون أمراء الأعشار، والذين يلون أمراء الأعشار أصحاب الرايات، والذين يلون أصحاب الرايات والقواد رعوس القبائل ...، فلما فرغ سعد من تعبته، وعد لكل شيء من أمره جماعاً ورأساً، كتب بذلك إلى عمر".

ويذكر في هذا الصدد أن تعداد المسلمين بمدينة البصرة حال تأسيسها قدر بنحو ثمانمائة رجل، وهو عدد قليل؛ غير أنه سرعان ما تزداد عددهم بمن تواجدوا وهاجروا إليها عندما علموا بخصبها؛ سار إليها خلق من الناس^(٣)، في حين من أحصوا بالковفة عند تأسيسها حسب رواية

(١) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج/٣، ص/٤٨٧، ٤٨٨.

(٢) ج/٣، ص/٤٨٩، ٤٨٨.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص/٣٣٤؛ صالح أحمد العلي: خطط البصرة ومنطقتها (دراسة في أحوالها العمرانية والمالية في العهود الإسلامية الأولى)، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٦/٥٤٠٦، ص/٤٦، ٤٧.



البلاذري^(١) عشرين ألفاً: أهل "اليمن" اثنا عشر ألفاً، في حين "نزار" كانوا ثمانية آلاف.

وقد شكلت الموارد المالية المتداقة على بيت المال بعاصمة الخلافة؛ دافعاً قوياً لإعادة إحصاء المسلمين في بلاد الحجاز؛ حيث وجد عمر رض نفسه أمام فتوح قد توالّت، وكنوز الأكاسرة قد ملّكت، والحملون من الذهب والجواهر النفيسة، والثياب الفاخرة قد تتابعت؛ فرأى التوسيع على المسلمين، وتفريق تلك الأموال فيهم^(٢)؛ فاستجاب من فوره لرأي عثمان بن عفان رض حين أوضح له ذلك قائلاً: "أرى مالاً كثيراً يسع الناس وإن لم يحصلوا حتى يعرف من أخذ ومن لم يأخذ حسبت أن ينتشر الأمر"^(٣)؛ فأمر عمر رض كلّا من "عقيل بن أبي طالب" و "خرمة بن نوفل" و "جبير بن مطعم" - وكانوا من نُسّاب قريش - أن يباشروا إحصاء الناس وترتيبهم في ديوان العطاء بالعاصمة، فقال لهم: "اكتبوا الناس على منازلهم فبدعوا ببني هاشم، اتبعوهم أبا بكر وقومه ثم عمر وقومه على الخلافة، فلما نظر إليه عمر، قال: وددت والله أنه هكذا، ولكن ابدوا بقرابة النبي ﷺ الأقرب فالأقرب حتى تضعوا عمر حيث وضعه الله تعالى"^(٤).

(١) فتوح البلدان، ص ٢٧٢.

(٢) ابن الطقطقي: محمد بن علي بن طباطبا، ت ٥٧٠ـ ١٣٠٩م، الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق: عبد القادر محمد مایو، دار القلم العربي، بيروت، ط ١٤١٨ـ ١٩٩٧م، ص ٨٨.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٣٢.

(٤) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ ص ٢٢٤.



ومن الملاحظ أن عمر بن الخطاب ﷺ اتبع قواعد جديدة - تتناسب مع تطورات المجتمع- لضبط تعداد المسلمين وإحصائهم^(١)، فيذكر ابن زنجوية^(٢) أن عمر ﷺ كان لا يفرض للمولود حتى يفطم، ثم أمر منادياً فنادي ألا تعجلوا أولادكم عن الفطام، فإنما نفرض لكل مولود في الإسلام، مشيراً أنه كتب بذلك إلى الآفاق بالفرض لكل مولود في الإسلام. يؤكد هذا أن "خالد بن عرفة العذري"^(٣) قدم من العراق على عمر، فسأله عمر وراءه، فقال: "تركتمهم يسألون الله لك أن يزيد في عمرك من أعمارهم ...، وما من مولود ذكرًا كان أو أنثى إلا الحق في مائة وجريبين في كل شهر، قال عمر: إنما هو حقهم وأنا أسعد بأدائهم^(٤)"، هذا النص يُظهر وجود تسجيل لأعداد المواليد وإحصائهم؛ لتبنيتهم في ديوان العطاء بسائر الأقاليم، ويزيد الأمروضوحًا ما ذكره أبو يوسف^(٥) في عطاء الأطفال أن

(١) على الرغم من أن الدكتور صالح أحمد العلي يذكر أنه ﷺ لم يضع قواعد للتطورات التي كانت ولا بد أن تحدث في المستقبل وتستلزم تعديل القواعد القديمة، أو وضع قواعد جديدة تنسجم مع متطلبات الأوضاع الجديدة؛ معالم العراق العمرانية (دراسة في المعالم الجغرافية والسكانية مستندة على المصادر الأدبية)، وزارة الثقافة والإعلام العراقية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٩م، ص ٢٩٧.

(٢) الأموال، ج ٢/ص ٥٢٧.

(٣) خالد بن عرفة بن صعير بن حزاز؛ له صحبة شارك مع سعد بن أبي وقاص في فتوح العراق. استخلفه سعد على الكوفة، وعاش إلى سنة ٦٧٩/٥٦٠م، وقيل أنه: مات سنة ٦٨١م؛ ابن حجز: الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٢/ص ٢٠٩.

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٣٥.

(٥) الخراج، ص ٥٧.



عمر فرض للمنفوس إذا طرحته أمه "مائة درهم"، فإذا ترعرع بلغ به "مائتين"، فإذا بلغ زاده، ولدينا بعض الإشارات الأخرى والتي تؤكد أن عمر اتبع أساليب وقواعد جديدة في تعداد المسلمين؛ من ذلك ما يمكن تسميته بالإحصاء النوعي، لمعرفة تعداد المسلمين بالمدن والبادية كل على حدة^(١)، الأمر الذي أسمهم - بلا شك - في تشكيل العديد من القرارات الاستراتيجية، المتعلقة بتقدير العطاءات وصرفها؛ فعمر رض فرض العطاء للمقاتلة من أهل الأ MCSار ولمن لحق بهم وأعانهم، وأقام معهم، ولم يفرض لغيرهم (من أهل البادية)؛ وهذا يرجع إلى أن أهل الحاضرة، أو الأ MCSار، بهم سكنت المدائن والقرى، وعليهم جرى الصلح، وإليهم أدى الجزاء، وبهم سدت الفروج ودوخ العدو^(٢)، إلى جانب ذلك صار الفصل واضحًا بين المدنيين والعسكريين؛ حيث أصبح العريف في المدنيين ينوب عن قبيلته، في حين كان في الجندي ينوب عن عشرة أجناد^(٣)، وتنطبق دلالات هذا الأمر أيضًا على تعامل عمر بن الخطاب رض مع معطيات هذا التعداد السكاني النوعي، ويتجلى أثر ذلك في تخصيصه لكل قبيلة سجلًا إحصائيًّا خاصًّا يشمل تعداد أفرادها ذكورًا وإناثًا صغارًا وكبارًا؛ مما سهل معه صرف العطاء المقرر لأهل البوادي؛ وفي رواية ابن سعد^(٤) أن عمر بن الخطاب كان يحمل ديوان خزاعة حتى ينزل قديدًا (قرية تابعة لخزاعة)،

(١) أبو يوسف: الخراج، ص٥٧؛ أبو عبيد القاسم بن سلام: الأموال، ص٢٥٩.

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٣/ص٦١٥.

(٣) صبحي الصالح: النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، منشورات الشـريف الرضـي، إيران، ط١٤١٧، هـ٤١٥، ص٤٩٣.

(٤) الطبقات الكبرى: ج٣/ص٢٢٦.



فتأتيه بقديد فلا يغيب عنه امرأة بكر ولا ثيب فيعطيهن في أيديهن ثم يروح فينزل "عُسْفان" فيفعل مثل ذلك أيضاً حتى توفي، مشيراً إلى أن ديوان "حمير" كان على حدة على عهده.

وكان من آثار تلك الإجراءات الإحصائية المسهمة في تحصيل الزكاة والصدقات من المسجلين في سجلات الإحصاء وبخاصة عن توزيع العطاء من واقع السجلات؛ أكد ذلك أبو عبيدة^(١) بقوله: "كان عمر وغيره من الخلفاء يأخذونها - أي الزكاة - عند الأعطية"، بالإضافة إلى أن سجلات الإحصاء ساعدت السلطات المحلية في نقل ملكية مال الرجل الذي لا وراث له إلى القوم الذين عقلوا عنه؛ يؤيد هذا ما كتبه عمرو بن العاص إلى عمر بقوله: "أن رجلاً كان ديوانه في قوم، وكان يعقل عنهم فمات ولا يعلم له وارث فكتب له عمر: إن كان يعقل فيهم وديوانه فيهم فادفع ميراثه إليهم"^(٢).

ومن المعلوم أن البلاد المفتوحة كانت الهجرة إليها غير مقيدة؛ ففيها ما يغرى بالهجرة إليها - من اليسارات المادية والحضارية التي أخذت تتوافر بها - فقد تقاطر إليها المهاجرون العرب والأعاجم^(٣)، وهذا يتطلب إعادة النظر كل فترة في الإحصاء السكاني بصورة ضرورية، والذي كان من آثاره أن عمر بن الخطاب سعى لضبط التوزيع السكاني بين القبائل في

(١) الأموال، ص ٦٣٦.

(٢) عبد الرزاق الصناعي: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع، ت ٥٢١١/٨٢٦، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط ١٤٠٣/٢٩٧، ج ٩/ص ١٢.

(٣) صالح أحمد العلي: معلم العراق العمرانية، ص ٢٩٧.



تلك المناطق؛ حتى لا يحدث خللاً في التركيبة السكانية؛ فلما كان أهل اليمن ينزعون إلى الشام، وكانت مصر تنزع إلى العراق، - لم يعجبه هذا فيما يبدو - فقال: أرحامكم أرسخ من أرحامنا، ما بال مصر لا تذكر أسلافها من أهل الشام^(١)، وفي رواية أخرى للطبرى^(٢) أن عمر رض حين سأله "سرورات بجيلة ووفدهم" : "أي الوجوه أحب إليكم؟ قالوا: الشام فإن أسلافنا بها، فقال: بل العراق، فإن الشام في كفاية، فلم يزل بهم، ويأبون عليه حتى عزم على ذلك، وجعل لهم ربع خمس ما أفاء الله على المسلمين إلى نصيبهم من الفيء". واعتماداً على ذلك نقول بدون مبالغة بأن: إحصاء سكانياً دقيقاً كان يجري لقبائل التي نزلت بالأمسار المفتوحة بصورة دورية، وأن من آثاره الواضحة الاحتفاظ باللهجات العربية المتاجسة؛ لأن من الصحيح أن قبائل بعضها اشتراك في بعض الفتوحات، فهذه القبائل من المفترض أن تكون قد سكنت مدنًا بعضها، وهذا يعني أن عرب البصرة - مثلاً - كانوا ينتمون لمجموعة خاصة من اللهجات العربية تختلف عن مجموعة اللهجات التي يتكلّمها العرب الذين اشترکوا في فتح مصر وأسسوا الفسطاط وسكنوها^(٣)، يضاف إلى ذلك أن الإحصاء السكاني ساعد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رض في اتخاذ بعض القرارات التي تساعده في الحفاظ على النظام العام، وعدم إثارة النعرات العصبية بين القبائل؛ فلما بلغه أن رجلاً من (بلى) وهو حيٌّ من قضاة الشام، نادى قائلًا: يا آل

(١) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/ ص ٤٨٧.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/ ص ٤٦٢.

(٣) محمد الشرقاوى: الفتوحات اللغوية (انتشار اللغة العربية وولادة اللهجات في القرن الأول الهجرى)، دار التدوير، القاهرة، ط ١٤٣٥، م ١٤٣٥، ص ١٥٥.



قضاعة، كتب إلى عامل الشام أن تسير ثلث قضاة؛ إلى مصر، فنظروا فإذا بلى ثلث قضاة، فسيروا إلى مصر^(١)، ولا ريب في أن إلحاقي "بلى" بمصر كان قائماً على إحصاء أفراد القبيلة وعوائلهم، وضبط نسبتها بين القبائل الأخرى كما يفهم من الرواية السالفة.

ولعلّي لا أجنب الصواب إذا قلت: إنه على أثر خروج العديد من القبائل العربية نحو العراق وبلاد الشام بعد انتهاء الفتوح الإسلامية؛ قامت الدولة بإحصاء لتلك الموجات المتلاحقة من المهاجرين؛ لاستفار المقاتلين عند اللزوم، وسهولة توزيع العطاء عليهم، ففي الوقت الذي كانت فيه القبائل القحطانية الأكثر تواجدًا في حمص ودمشق وجنوب الشام، نجد أن القبائل العدنانية تواجهت بكثرة في شمال الشام، فالسلطة المحلية – استناداً إلى بيانات التجمعات البشرية وعددها – تمكنـت من خلق نوع من التوازن بين تلك القبائل – إلى حد كبير – تبعاً للإجراءات الإحصائية للقبائل المتوسطة والواحدة؛ فالبطون الصغيرة التي كانت تؤثر العيش منفردة في شبه الجزيرة العربية تجمعت فيما بينها تحت راية القبيلة الأم في المواطن المفتوحة، مثلما حدث من اندماج قبيلة ضبة، والرباب ومزينة في كثلة تميم، وغنى وباهلة وقشير وجشم في كثلة قيس، وكذلك بالنسبة لسائر القبائل^(٢).

وفي سياق متصل علينا أن نتصور أن الإجراءات التي تبنّاها عمرو

(١) ابن عبد الحكم: عبد الرحمن بن عبد الله، ت ٥٢٥٧ / ٥٢٧٠ م، فتوح مصر والمغرب، نشر: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥ / ١٩٩٤ م، ص ١٣٤.

(٢) محمد عزب دسوقي: القبائل العربية في بلاد الشام من ظهور الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨ / ١٤١٩ م، ص ٣٢٨.



بن العاص رضي الله عنه بمصر - بعد بناء عاصمتها الجديدة "الفسطاط" - من توزيع القبائل العربية عبر خططتها، والبالغ عددهم - خلال تلك المرحلة التأسيسية - خمسة عشر ألفاً^(١)، إلى جانب تحديد مناطق ارتباط تلك القبائل في ريف مصر^(٢)، تجعل من الصعب أن تخيل أن تكون تلك الإجراءات كانت بمنأى عن إجراء إحصائي لـتعداد المسلمين؛ والذي بدا واضحًا في قيام عمرو بن العاص رضي الله عنه بتدوين ديوان العطاء^(٣)، وإلى ما أشار إليه البلاذري^(٤) من رواية أنسنها إلى عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - تفيد أن والده عمرو قام بإحصاء المسلمين بعد انتهاء الفتح لمصر لتنفيذ بعض السياسات العاجلة كتوزيع الأطعمة من حنطة، وزيت، وعسل، وخل كأرزاق للمسلمين بعد تجمعها في دار الرزق بالفسطاط، يضاف إلى ذلك أن الإجراءات الأمنية التي تبناها عمرو بن العاص كانت تعتمد في الأساس على الإحصاء؛ فیلاحظ أن عمرو بن العاص قرر أن يكون ربع الناس في رباط الاسكندرية، والربع الآخر في

(١) عبد الجبار ناجي: دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ط١٢٠٠١م، ص٢٢٣.

(٢) ابن عبد الحكم: عبد الرحمن بن عبد الله، ت٥٢٥٧هـ/١٩٧٠م، فتوح مصر وأخبارها، تحقيق: محمد الحجيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص١٥٧، ١٥٨.

(٣) الكندي: أبو عمر محمد بن يوسف، ت٩٦٥هـ/٣٥٥م، كتاب الولاية وكتاب القضاة، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص٤٥.

(٤) فتوح البلدان، ص٢١٢.



السواحل، في حين يكون النصف معه بالفسطاط^(١).

وتأسيساً على ما سبق فإنه لا يساورني شك في أن عمرو بن العاص رض بذل جهداً عظيماً في تقرير العديد من الإجراءات الإحصائية لضبط عدد المقيمين والمهاجرة من القبائل بعد استقرار الأوضاع، فنظام الارتباط الذي سار عليه الفاتحون بعد استقرارهم بمصر كان خطوة أساسية في إحصاء المسلمين كل عام مع أوائل الصيف وانتهاء أشهر الارتباط؛ فعمر بن العاص رض أو من يُنبيه كان يعرض القبائل (أي يظهرها) رجلاً رجلاً^(٢)، يضاف إلى ذلك أن النص الذي أورده أبو عبيد^(٣) من أن أمير المؤمنين عمر رض كتب إلى عمرو بن العاص أن "افرض لمن بايع تحت الشجرة في مائتين في العطاء ... وأبلغ ذلك لنفسك بإمارتك، وافرض لخارجة بن حذافة في الشرف لشجاعته" يحفل بالإشارة التي تعبّر عن وجود تلك السياسة الإحصائية.

هذا الحصر السكاني الذي كانت من آثاره المباشرة التحكم في أعداد الهجرات من شبه الجزيرة العربية، حتى لا تؤثر بشكل مباشر - فيما يبدو - على الأغلبية البشرية، والمجتمعات القروية الريفية في الأقاليم المصرية في بداية عهد الفتح، والتي مهدت للMuslimين أن يؤسسوا لأنفسهم تجمعات ذات أغلبية سكانية في مناطقهم الخاصة، ومن ثم سمحت لهم بعد ذلك بالتوسيع الرأسي والأفقي فيسائر أقاليم مصر دون الخوف من الاندماج،

(١) ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص ١٤٧.

(٢) ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص ١٥٧.

(٣) الأموال، ص ٢٨٨، ٢٨٩.



أو الامتصاص في المجتمعات المحلية واللغات الأجنبية^(١).

ويمكن القول: إن ما ينطبق على الفسطاط ينطبق أيضًا على المدن الجديدة التي اخترعها المسلمون مثل البصرة والكوفة وواسط، وكذلك المدن التي بنوها في السند وببلاد ما وراء النهر، حيث حرصوا على التجانس العرقي لسكان المدينة بإقليم كل قبيلة خطة تسكنها.

وفي زمن الخليفتين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنهم - لم يحدث أي تغيير في الأساليب والقواعد المتتبعة إبان خلافة الفاروق عمر رضي الله عنه في إحصاء المسلمين، فالروايات التاريخية تُظهر ذلك بصورة جلية؛ فيروي أبو عبيدة^(٢) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما فرض لعيال المقاتلة ولذرتهم العشرات؛ مضى عثمان رضي الله عنه هو ومن بعده من الولاة على ذلك، وجعلوها موروثة، يرثها الميت منهم من ليس في العطاء والعشرة، الأمر الذي يؤكد حرص الخليفتين الراشدين عثمان وعلي - رضي الله عنهما - على ضبط تعداد المسلمين وتنظيم إحصائهم؛ بالإضافة المواليد أولًا بأول في سجلات الدولة الرسمية؛ لفرض العطاء لهم، فابن سعد^(٣) يذكر أن الحسن بن موسى قال: حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: قدم جدي الخيار على عثمان فقال: كم معك من عيالك يا شيخ؟ فقال: إن معي ذكر، فقال: أما أنت يا شيخ فقد فرضنا لك خمس عشرة. يعني ألفاً وخمسمائة، ولعيالك مائة مائة"، ويروي أيضًا "أن يزيد بن هارون قال: أخبرنا فضيل عن

(١) محمد الشرقاوي: الفتوحات اللغوية، ص ٢٢٨.

(٢) الأموال، ص ٣٠٧.

(٣) الطبقات الكبرى، ج ٦/ ص ٣١١.



عطيه قال: لما ولدت أتى بي أبي علياً فأخبره ففرض لي في مائة^(١)، وفي ذات السياق يروي أبو عبد^(٢) أن رجلاً من خشم^(٣) قال: ولد لي ولد، فأتيت علياً، فأثبتته في مائة".

كما شكلت طبيعة الأحداث التي وقعت إبان عهد الخليفتين عثمان وعلى؛ من انتشار الرخاء الاقتصادي بالأقاليم وما ترتب عليه من توافد التجار وأصحاب رؤوس الأموال بالهجرة إليها، إلى جانب كثرة الاضطرابات، وظهور الفرق بعد مقتل عثمان، وتولي علي للخلافة؛ والتي شكلت دافعاً قوياً للاهتمام بإجراء الإحصاء السكاني؛ أو إعادة النظر فيه إذا اقتضى الأمر لهذا^(٤)، فعلى بعد توليته الخلافة أمر بأن يكتب له رئيس كل قبيلة بـ "الكوفة"، و "البصرة" ما في عشيرته من المقاتلة، وأبناء المقاتلة الذين أدركوا القتال، وعadan عشيرته ومواليهم، وأن يرفع إليه هذا الإحصاء؛ فكان جملة ما كتبوه ورفعوه، أربعين ألف مقاتل وبسبعين عشر ألفاً من الأبناء وثمانية آلاف من عبادتهم ومواليهم، وكانت العرب يومئذ سبعة وخمسين ألفاً من أهل الكوفة ومن مماليكهم، ومواليهم ثمانية

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٦/ ص ٣٥٠.

(٢) الأموال، ص ٣٠٣، ٣٠٤.

(٣) خشم: من قبائل عرب الجنوب، وهو ابن أنمار بن نزار بن معن بن عدنان؛ ويقال اسمه : "أفيل"، ومنهم من يقول: "أفثل"، سمي خشمًا بجمل كان له اسمه خشم؛ ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ت ٥٤٥هـ / ١٠٧٠م، جمهرة أنساب العرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، ص ٣٨٧.

(٤) صالح أحمد العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، مطبعة المعرفة، بغداد، ١٣٥٤هـ / ١٩٣٥م، ص ٣٠، ٣١؛ معلم العراق العمرانية، ص ٢٩٩.



آلاف، ومن أهل البصرة ثلاثة آلاف ومئتا رجل^(١)، أي من العرب فيما يبدو؛ لأن رواية الطبرى^(٢) تذكر أن عدد من أحصوا من رجال البصرة دون النساء والأطفال والعبيد كان يقدر بستين ألفاً.

ومع قيام الدولة الأموية قامت الإدارة الحاكمة بإعادة تنظيم الجهاز الإداري للدولة، وكان من جملة هذا التنظيم؛ إعادة ضبط الإحصاء السكاني للمسلمين بصورة تبدو جديدة؛ فيذكر الدكتور صالح أحمد العلي^(٣) أن الدولة الأموية ممثلة في شخص معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٧٩هـ/٦٦١م) أولت عناية خاصة بضبط عدد السكان المسلمين، وتنظيم إحصائهم في الأمصار الرئيسية؛ ففي الكوفة والبصرة نظم العشائر بحيث تكون كل عشيرة من ألف مقاتل مع عيالهم وأطفالهم، فإذا كانت العشيرة كبيرة قسمها على ما يجعل كل وحدة ألف، وإن كانت صغيرة ضمها إلى غيرها مما يجعلها تكون وحدة قوامها ألف، لأجل هذا قام عبيد الله بن زياد - أمير العراق زمن معاوية - بهذا التنظيم وأضطر في بعض الأحيان أن يدخل في بعض القبائل عشائر لا تمت لها بصلة نسب، بل نجده يدخل بعض الأعاجم ضمن القبائل العربية، ويبدو أنه لجأ لهذا ليجعل عدد القبائل متوازناً^(٤)، والجدير باللحظة هنا أن هذا التنظيم الإحصائي

(١) ابن قتيبة الديبورى: أبو محمد عبد الله، ت ٥٢٧٦هـ/١٨٨٩م، الإمامة والسياسة (المنسوب إليه)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج ١/ ص ١١٨.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٥/ ص ٧٩.

(٣) معالم العراق العمرانية، ص ٢٩٩.

(٤) صالح أحمد العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن ==



كان لا يتم بصورة مثلى؛ إلا بمعرفة أعداد أفراد القبائل وعشيرتها، كل على حدة.

وفي ذات السياق قامت الدولة الأموية بإحصاء النساء الصغار الذين لم يثبتوا في ديوان العطاء؛ حيث تشير إحدى الروايات العائدة إلى زمن معاوية رض إلى أنه حدث في قريش نابتة^(١) لا ديوان لهم^(٢)، الأمر الذي تطلب معه - بالدرجة الأولى - إعادة إحصاء هؤلاء النساء لفرض العطاء لهم، في حين نجده في مصر يجعل على كل قبيلة من قبائل العرب رجلاً يصبح كل يوم فيدور على المجالس يقول: هل ولد الليلة فيكم مولود؟ وهل نزل بكم نازل؟ فإذا قيل: لفلان غلام، ولفلان جارية، يكتب أسماءهم، فإذا فرغ من ذلك أتى الديوان أثبت ذلك في سجلاته^(٣)، وضماناً لنجاح تلك الإجراءات والترتيبات الإحصائية التي انتهجتها الدولة الأموية؛ أصدر معاوية قراراً عاماً بتصحيح العمل في ديوان العطاء؛ بأن يُدفع العطاء إلى الحاضر دون الغائب، والحي دون الميت، ولا يعطي أحداً إلا في يده؛ لأن العرفاء كانوا لا يغيبون غائباً، ولا يميتون ميتاً، ويصيرون من حظ الموتى والغيب^(٤)، إن هذا الإجراء التنظيمي الذي يقوم بالدرجة الأولى على

==

الأول الهجري، ص ٤٢.

(١) يقال: نبتت لهم نابتة أي نشا فيها صغار لحقوا الكبار، وصاروا زيادة في العدد؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٢/ص ٦٩، مادة "نبت".

(٢) أبو عبد الله الزبيري: مصعب بن عبد الله، ت ٢٣٦ هـ / ٨٥٠ م، نسب قريش، تحقيق: ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ط ٣/ د ت، ص ١٥٤.

(٣) المقرizi: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١/ص ١٧٦.

(٤) أبو عبد الله الزبيري: نسب قريش، ص ٣٨٩.



الإحصاء والتدقير العددي لل المسلمين؛ كان له آثاره المماثلة في وضع الدولة لبيانات وسجلات موقته خاصة بالوفيات - تبدو ملحقة - بديوان العطاء؛ فأبو زرعة الدمشقي^(١) المتوفى سنة ٤٩٦/٢٨١هـ يروي أن: "يزيد بن عبد ربه" حدثه أنه قرأ في ديوان العطاء أن خالد بن معدان مات سنة ٤٠٤هـ، وأن عبد الأعلى بن عدي مات سنة ٤١٠هـ، وفيهم من هذه الرواية أن تلك السجلات ظلت موجودة حتى الرابع الأخير من القرن الثاني الهجري؛ وأوائل القرن الثالث الهجري؛ لأن يزيد بن عبد ربه راوي الخبر ولد سنة (٤٦٨هـ)، وتوفي سنة (٤٣٨هـ)^(٢)، ومن آثار تلك الإجراءات الإحصائية أنها ساعدت الدولة الأموية على حصر أعداد المغيبين، إلى جانب الخارجين على النظام العام، وذلك بالتحليق على أسمائهم بوضع دائرة تشبه الحلقة، بالإضافة إلى حصر أصحاب العاهات من الزَّمْنِي في سجل خاص بهم^(٣)، وبذلك مكَّن الإحصاء الدولة من إنشاء ديوان خاص بهم زمن الوليد بن عبد الملك، وعمر بن عبد العزيز^(٤).

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي، رواية: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، نشر: المجمع اللغة العربية، دمشق، د ت، ج ١/ ص ٢٤٣.

(٢) الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج ٥/ ص ٧٣٣.

(٣) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ٧/ ص ٢٧٩، ٢٨٠، ج ٨/ ص ١٨؛ صالح أحمد العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، ص ٣٧.

(٤) أبو الفرج الأصفهاني: علي بن الحسين بن محمد، ت ٣٥٦هـ / ٩٩٦م، الأغاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، د ت، ج ١٦/ ص ٤١، ٤٢؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٨/ ص ٢٧٢.



كما أمر عبيد الله بن زياد أمير العراق الكتبة بتحصيل الناس وتخريج الأسماء، حتى إنه استعجلهم بذلك؛ فوكل بهم من يحسهم بالليل في الديوان ويسرج لهم الشمع؛ للانتهاء من ضبط وتنظيم هذا الإحصاء^(١)، ونتيجة هذا الإجراء تم ضبط النمو السكاني للبصرة منذ زمن معاوية حتى وفاة ابنه يزيد، وفي ذلك صرخ عبيد الله بن زياد قائلاً: "ولقد وليتكم وما أحصى ديوان مقاتلتكم إلّا سبعين ألفاً، ولقد أحصى اليوم ثمانين ألفاً، وما كان ديوان عيالكم إلّا سبعين ألفاً، وقد أحصى اليوم مائة ألف وأربعين ألفاً"^(٢)، ولنا أن نتخيل أن أعداداً كبيرة من المهاجرين تقاطروا على المدن التي أسسها الفاتحون؛ ويشير الجغرافيون^(٣) إلى أن سجلات ديوان العطاء تظهر أن مدينة كالبصرة استقبلت مع الأيام الأولى لتأسيسها ثلاثة آلاف رجل، وأن هجرة القبائل العربية القاطنة بالجزيرة العربية لمدينة البصرة كانت بصورة كبيرة للغاية - مثلها مثل الكوفة والفسطاط - مما تم خوض عنها ازدياد أعداد السكان؛ حتى إن بعضهم بين أنه لا يكون بعيداً عن الدقة إذا قدر سكانها إبان العهد الأموي بقرابة (نصف مليون نسمة)^(٤)،

(١) أبو عبيده عمر بن المثنى، ت ٥٢٤/٩٠٩: كتاب النقاد (نفائض جرير والفرزدق)، مطبعة بريل، ليدن، ١٩٠٥م، ج ٢/٧٢٤ ص.

(٢) ابن مسكونيه: أبو علي أحمد بن محمد، ت ١٢١/٥٤١م، تجارب الأمم وتعاقب الأهم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، نشر: سروش، طهران، ط ٢/٤٢٨، ٢٠٠٧م، ج ٢/٩٤ ص.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٣٤؛ ابن الفقيه: أبو عبد الله أحمد بن محمد، ت ٥٣٦٥/٩٧٥م، البلدان، تحقيق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، ط ١٤١٦/١٩٩٦م، ص ٢٢٩.

(٤) صالح أحمد العلي: خطط البصرة ومنطقتها (دراسة في أحوالها العمرانية ==



وليس أدل على تلك الهجرات من قول عبيد الله بن زياد للقبائل العربية بالبصرة : "إن عشائركم قد وردت علينا، فاختاروا أن نأخذ نصف أعطياتكم وأرزاقكم فنقوتهم بها مع ما لهم عندنا، أو تكفينا كل عشيرة من فيها"^(١). واتجاه ذلك النمو المضطرب للهجرات المتواترة لبعض القبائل - والذي يتم إحصاؤه أولًا بأول - أصبح اتخاذ التدبير، والسياسات اللازمة لمواجهة ذلك ضرورة ملحة، فقد قام "زياد بن أبيه (ت ٥٥٣/٦٧٢ م)" بنقل بعض العائلات وعوائلهم إلى "خراسان" وتوطينهم بها والذين قُدروا بـ "خمسين ألفاً" منهم خمسة وعشرون ألفاً من البصرة، ومن الكوفة مثلهم^(٢)، الجدير بالذكر أن الكوفة كان عدد الدور بها إبان ازدهارها في العهد الأموي؛ خمسين ألف دار للعرب من ربيعة ومصر، وأربعة عشر ألف دار لسائر العرب وستة وثلاثين ألف دار لليمن^(٣)، وإذا كانت العراقة بالكوفة مائة عريف^(٤)، والعراقة تتكون من ألف رجل، فمعنى هذا أن عدد القاطنين بها من العرب مائة ألف رجل، وهذا الرقم يمثل - بلا شك -

==

والمالية في العهود الإسلامية الأولى)، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ٤٠٦ / ٩٨٦ م، ص ٤٨.

(١) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ٥ / ص ٢٣٧.

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٥ / ص ٢٢٦.

(٣) محمد بن عبد بن الحسين العلوى المعروف بـ "مسند الكوفة" ت ٤٥ / ٥٤٠ م، فضل الكوفة وفضل أهلها، تحقيق: محمد سعيد الطّريحي، جمهورية العراق، ديوان الوقف الشيعي، منشورات أمانة مسجد الكوفة والمزارات الملقة به، ط ٣١٤٣١ هـ، ٢٠٠٩ م، ص ٣٩.

(٤) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٤ / ص ٩٠.



أرباب الأسر، وليس الأفراد^(١).

وقد تجلت آثار تلك الإجراءات بصورة دقيقة؛ في ضبط الموجات المتتالية للمهاجرين لبعض الأمصار، ومعرفة أعدادهم على وجه الدقة؛ سهولة توزيع العطاءات والأرزاق لهم، بالإضافة إلى توفير خطط جديدة لهم، أو إعادة تشكيلها؛ فزياد بن أبيه وضع تقسيمات جديدة لتجمع القبائل والبطون؛ فحول الكوفة من الأسباع إلى الأربع^(٢)، في حين قام ابنه "عبد الله" بجعل البصرة أخماساً^(٣)، وعلى كل خمس رجال، وأن يعرف العرفاء^(٤). وفي خراسان ساعد الإحصاء الدوري لمسلمي خراسان والذي كان يجري من وقت لآخر - كما يفهم من بعض الروايات - على استقرار نظام الأخماس بخراسان وانتشاره بإرجائها، وساعد في توزيع القبائل العربية من مصر، وربيعة وسائل بطون اليمن في جميع مدنها^(٥).

(١) صالح أحمد العلي: الكوفة وأهلها في صدر الإسلام (دراسة في أحوالها العمرانية وسكانها وتنظيماتهم)، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ط/١٤٢١، م٢٠٠٣، ص ١٠٧ .

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٤/ص٤٨؛ ويقصد بالأسباع: سبع قبائل كبيرة، والأربع: أربع قبائل كبيرة؛ صالح أحمد العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجرى، ص٤١، هامش رقم (١).

(٣) أي خمس قبائل كبيرة؛ صالح أحمد العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجرى، ص٤٠، ج٤.

(٤) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج٥/ص٢٢٠.

(٥) اليعقوبي: ابن واصلح بن أبي يعقوب، ت بعد ٩٠٤/٥٢٩٢م، البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٤٢٢، م١٢٥؛ الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٦/ص٤٧٥.



وفي بلاد الشام كانت الإجراءات الإحصائية لتعداد المسلمين تأخذ بعين الاعتبار من قبل الإدارة الأموية؛ فالذين تم إثباتهم في سجلات الديوان المركزي بدمشق من أهل الشام وعيالهم لأخذ العطاء، كما قدرهم البعض^(١) بحوالي خمسمائة ألف من أيام معاوية إلى أيام عبد الملك، ثم ازدادوا حتى صاروا بعد ذلك من (مليون وخمسمائة) إلى ثلاثة (ملايين) في أيام سليمان بن عبد الملك، ثم قلوا إلى (مليون)^(٢) في أيام يزيد بن عبد الملك (١٠١ - ٧٤٤ / ٥١٩ - ٧٢٣ م) إلى أيام مروان بن محمد (١٢٧ - ٧٤٩ م)، فتلك المعطيات الإحصائية في ضوئها كانت تدفع العطايا للجند والذرية، وترسل الجنود للحملات العسكرية، فالعادة المتتبعة حينئذ تقتضي أن يشارك الفرد دورياً فيها، أو أن يشارك فيها كل أربع حملات؛ وهذا يتطلب بدوره إجراء إحصائياً دقيقاً، وضبطاً للأسماء المشاركة في كل حملة، حتى لا يحصل اضطراب أو خلل يضر ببعض الناس، وينفع الآخرين^(٣)، ومن المعلوم أن القبائل العربية بالشام بعد الفتح كانت في تزايد سريع للغاية؛ إما بالتوالد أو عن طريق الهجرات المتالية

(١) حسين عطوان: الجغرافيا التاريخية لبلاد الشام في العصر الأموي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٨٧ / ١٤٠٧ م، ص ١٣٣، ١٣٤.

(٢) هذا يرجع فيما يبدو إلى الاضطرابات السياسية، والتي ترتب عليها نقصان العطاء لبعض القبائل، إلى جانب أن هشام بن عبد الملك كان قد قرر أن العطاء لا يصرف إلا لمن يشارك في القتال والغزو، و من يخرج بذلك منه؛ الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٢٠٢ / ص ٧؛ عبد الله بن حسين الشريف: الدولة الأموية في عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك، دار القاهرة، ط ١٤٢٥ / ٢٠٠٥ م، ص ٤٥٧.

(٣) صالح أحمد العلي: معلم العراق العمرانية، ص ٣٠٠.



لقبائل برمتها، حتى قدر عددها بنحو (١٠٠,٠٠٠) شخص^(١)، وإن كان هذا التقدير لا يمثل الحقيقة بأي حال من الأحوال؛ لأنَّه في زمان مروان بن الحكم كان عدد المستحقين للعطاء بمحض في سجلات ديوانها عشرين ألفاً^(٢)، في حين كان عدد المسجلين في دمشق وحدها أيام الوليد بن عبد الملك خمسة وأربعين ألفاً^(٣) وفي عام (١٢٦/٥١٤٣م) كان جملة سكان دمشق أربعة وثمانين ألفاً^(٤)، وفي الجملة فإنَّ ثلث الإجراءات الإحصائية ظهر واضحاً في المحافظة على الأوضاع الديمغرافية للسكان بالشام وكذا اللغوية؛ حيث تمكنت الإداراة الأموية من توسيع التجمعات البشرية للقبائل الوافدة رأسياً وأفقياً بحرية كاملة، مضافاً إلى ذلك تمدد مساحة سيطرة اللغة العربية على سيارات التواصل وأصبح أمراً واقعاً على كل من يَرِد لمحيط تلك المدن العربية أن يستخدم لغتها^(٥).

وفي مصر تميزت الإجراءات الإحصائية ل المسلمين مصر بأنها كانت تتم بصورة دورية إلى حد كبير؛ فقد كلف أمير المؤمنين معاوية^{رض} شخصاً يدور على خطط القبائل بفسطاط مصر؛ ليستعلم عن نزول بيهم من رجال وعياله؛ ليثبتها في سجلات الديوان^(٦)، وكان عدد من سجلوا

(١) محمد كرد علي: خطط الشام، مكتبة التوري، دمشق، ط٣، ١٤٠٣/٥١٩٨٣م، ج ١/ ص ٢٩.

(٢) أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج ٤١، ٤٢/ ص ٤٢.

(٣) مجھول: العيون والحدائق في أخبار الحقائق (من خلافة الوليد بن عبد الملك إلى خلافة المعتصم)، مكتبة المثنى، بغداد، د ت، ص ٥.

(٤) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٧/ ص ٢٦٧.

(٥) محمد الشرقاوى: الفتوحات اللغوية، ص ٢٢٨٠، ٢٢٤٠.

(٦) المقرىزى: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١/ ص ١٧٦.



بديوان العطاء بمصر في زمانه نحو أربعين ألف رجل^(١)، ونظرًا لكثره أعداد المهاجرين إلى مصر ، بالإضافة إلى كثرة أعداد المواليد، كان يتم الإحصاء تباعًا لمعرفة أنماط توزيع المجتمع من ناحية، وإضافة قوائم جديدة للعطاء من ناحية أخرى، فيشير الكندي^(٢) إلى هذا بقوله: " ولما رأى بشر بن صفوان (ت ٥١٠٩/٧٢٧م) والي مصر افتراق قضاة في القبائل، كتب إلى يزيد بن عبد الملك يسأله الإذن له في استخراج من كان في القبائل منهم فيجعلهم دعوة منفردة، فأذن له يزيد بن عبد الملك في ذلك، فأخرج مهرة من كندة، وأخرج تتوخاً من الأزد، وأخرج آل كعب بن عدي التوخي من قريش، وأخرج جهينة من أهل الراية، وأخرج حسيناً من لخم، فجعلهم مع سائر قضاة دعوة مفردة، وبعد تدوين بشر بن صفوان هذا هو التدوين الرابع؛ لأن الأول: تدوين عمرو بن العاص، والثاني: تدوين عمر بن عبد العزيز بن مروان^{(٣)!!}، والثالث: تدوين قرة بن شريك، والرابع: هو هذا، ولم يكن بعد هذا في الديوان شيء له ذكر إلا ما كان من إلحاد قيس فيه زمن هشام".

ويمكن التوسيع بأهمية أوراق البردي المصرية - العائدة إلى ولاية "قرة بن شريك" على مصر - في هذا السياق، فالبردية المؤرخة بشهر ربيع الأول سنة (٥٩٠/٧٠٨م) تثبت - بما لا يدع مجالاً للشك في - أن والي

(١) ابن عبد الحكم: فتوح مصر والمغرب، ص ٣٩٤ ؛ المقرizi: المواقع والاعتبار، ج ١/ص ١٧٦.

(٢) كتاب الولاية وكتاب القضاة، ص ٤٥.

(٣) هذا خطأ، وال الصحيح تدوين عبد العزيز بن مروان إبان ولايته على مصر؛ لأن "عمر" ولده لم يتولى إماراة مصر؛ المقرizi: المواقع، ج ١/١٧٦.



مصر "قرة بن شريك" زمن الوليد بن عبد الملك" كان يهتم اهتماماً خاصاً بإحصاء المسلمين المقيمين بها، والمهاجرين إليها كل على حدة، ففي إحدى تلك البرديات يأمر "قرة بن شريك" بـ"بسيل" صاحب مدينة "أشقوة"، أن ينظر في شكوى الجندي من ضياع السجلات التي ثبتت تسجيل أسمائهم في ديوان العاصمة الفسطاط - والذي سُجل أيام الخليفة الأموي الأول معاوية رض سنة (٥٧٠/٥٥٠) - وأن عليه البحث عما بقي من هذه السجلات أو الكشوف بناحية، وأن يثبت أسماء بعض الجنود الذين حررت لهم هذه الكشوف، كما كان مكلفاً "بسيل" بأن يصدر شهادات مماثلة للجنديين يتناولون أعطياتهم وأرزاقهم من الجندي من بيت المال ^(١)، ويلاحظ من تاريخ البردية أمران: أحدهما: أن "قرة" بدأ بتدوين وحصر الأسماء في شهر ربيع الأول سنة (٦٩٠/٥٩٠) وهو ذات الشهر والسنة التي قدم فيها والياً على مصر ^(٢)، وأن تدوينه هو التدوين الثالث الذي أشار إليه "الكندي" سلفاً، وإن كان قد ذكر أن "قرة" بدأ الإحصاء والتدوين في عام (٦٩٥/١٣٧) ^(٣)، ولكن الصحيح - كما يظهر - أنه أتمَّ هذا الإحصاء والتدوين في سنة (٦٩٠/٥٩٠) ^(٤).

والآخر: نص البردية يشير إلى وجود موظف للإحصاء بكل قرية، وأن من مهامه حصر وإحصاء ما تحتاجه الإداراة المحلية والمركزية من

(١) أولف جروهمان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ج ٣/ص ٢١.

(٢) أبو سعيد: عبد الرحمن بن أحمد الصدفي، ت ٥٤٧/٩٥٨، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٢١، هـ ٢٠٠٠، ج ١/ص ١٧٥.

(٣) الكندي: كتاب الولادة وكتاب القضاة، ص ٤٩، ٥٠.

(٤) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قرة بن شريك العبسي، ص ٤٨.



بيانات، وإثبات ذلك في سجلات القرية، أو الكورة، وإرسال نسخة منها إلى الديوان المركزي بالعاصمة.

وفي ذات السياق راحت البرديات اليونانية - لغة - والعائدة إلى الفترة ذاتها؛ تلقي مزيداً من الضوء على بالغ حرص "قرة" على دفع رواتب وأرزاق المهاجرين المقيمين بالفسطاط في موعدها المقرر^(١)، وهذا الإجراء يشير ضمناً - بطبيعة الحال - إلى قيام الإدارات المحلية في المدن المصرية وقرابها؛ بإصدار تعليمات بشأن إحصاء المهاجرين العرب إلى مصر؛ وصولاً إلى القرار الأمثل في حقهم.

وكان من آثار تلك الإجراءات الإحصائية؛ تبني السلطات المركزية بدمشق لسياسة توطين بعض القبائل بالمناطق الريفية بمصر، والتي يُستهدف من ورائها تنمية واستثمار تلك الأرياف، ولعلنا نلمس هذا بوضوح من خلال مرسوم صدر من صاحب خراج مصر "عبد الله بن الحباب" لل الخليفة هشام بدمشق جاء فيه: "إن أمير المؤمنين أطال الله بقاءه قد شرف هذا الحي من قيس ونعشهم ورفع من ذكرهم، وإنني قدمت مصر فلم أر لهم فيها حظاً إلا أبياناً من فهم، وفيها كور ليس فيها أحد، وليس يضر بأهلها نزولهم معهم، ولا يكسر ذلك خراجاً وهي بليس، فإن رأى أمير المؤمنين أن ينزلها هذا الحي من قيس فليفعل، فكتب إليه هشام: أنت ورأيك"^(٢)، ويفهم من هذا أن الخليفة لم يصدر أمراً بتوطين قيس إلا بعد

(1) Bell, H. I, Greek papyri in the British Museum, p33, 67, 75.

(2) المقريزي: أحمد بن علي ت ٤١٤٥/٥٨٤م، البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب، تحقيق: فرديناد واسطون فيلد، مطبعة جوتjen، ألمانيا، ١٨٤٧/٥١٢٦٤م، ص ٤٠.



أن أكد له عبيد الله أن هذا الإجراء لن يضر بالتركيبة السكانية، ولن يؤثر سلباً على الخراج بتلك الناحية، هذا ومن العسير معرفة تلك المعلومات إلا بإجراء تعداد سكاني شامل للقرى والمدن المصرية، ومن ثم تحديد المناطق الملائمة لاستقبال هؤلاء المهاجرين الجدد من قيس، والذين تكونوا من مائة أهل بيت من بنى مصر، ومائة أهل بيت من بنى عامر، ومائة أهل بيت من أبناء هوازن، ومائة أهل بيت من سليم، فأنزلهم عبيد الله بن الحباب ببلبيس، وأمرهم بالزرع، ونظر إلى الصدقة من العشور فصرفها إليهم، فاشتروا إبلًا، فكانوا يحملون الطعام إلى القلزم (البحر الأحمر)، وكان الرجل يصيب في الشهر عشرة دنانير وأكثر أو أقل، ثم أمرهم بشراء الخيول، فجعل الرجل يشتري المهر فلا يمكن إلا شهراً حتى يركب وليس عليهم مئونة في أعلاف إبلهم ولا خيلهم لجودة مرعاهم، فلما بلغ ذلك عامة قومهم تحمل إليهم خمسمائة أهل بيت من البايدية، فكانوا على مثل ذلك، فأقاموا سنة فأتموا نحو من خمسمائة أهل بيت، فمات هشام وببلبيس ألف وخمسمائة أهل بيت من قيس حتى إذا كان في زمان مروان بن محمد^(١).

وفي بلاد المغرب تُظهر الروايات العائدة إلى المراحل الأولى لفتح الإسلامي؛ أن إحساء الجنود كان يتم مع سير العمليات العسكرية، ولنا في خطبة موسى بن نصیر^(٢) للجند ما يشير إلى هذا حيث قال: "وقد أمر

(١) الكندي: كتاب الولاة وكتاب القضاة، ص ٥٩.

(٢) أبو عبد الرحمن موسى بن نصیر، اللخمي بالولاء، صاحب فتح الأندلس؛ كان من التابعين ، ولد في خلافة عمر بن الخطاب في سنة (٦٤٠/٥١٩م)، حج مع سليمان بن عبد الملك سنة (٦٩٧/٥٧١م) ومات في الطريق بوادي القرى، وقيل: بمر الظهران؛ ابن خلkan: أبو العباس شمس الدين أحمد، ==



الأمير أكرمه الله لكم بعطياتكم وتضعيفها أثلاثاً فخذوها هنيئاً مريئاً^(١)، والحق أن هذه المضاعفة في العطاء والمقدرة أثلاثاً لا تتحقق إلا بحصر وإحصاء دقيق للجند المقاتلة، لهذا كان للعرفاء دور مهم في تسجيل أسماء الجند والمنتطوعة بعد إحصائهم^(٢)، وثمة استنتاج يُستتبّط مما أورده ابن الأبار^(٣) محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضايعي، المتوفى سنة ٤٥٩/٥٦٥٨م، من أن عبید الله الحجاجي والمغرب زمن هشام بن عبد الملك كان "يَفَاك"^(٤) اسمًا من دفتر العطاء ويأمر بحاجات في ناحية أخرى، ويحكم في خلل ذلك بين رجلين متذارعين، مما يحتمل معه أن ولاة المغرب كانت لهم إجراءات إحصائية للمسلمين في سائر القرى والمدن بعد استقرار الأوضاع بها، وفي هذا السياق أشار البعض^(٥) إلى أن

ت ٤٨١/٥٦٨٢م، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١٤١٦م، ١٩٩٥، ٥١٤١٦م، ج ٥/ص ٣١٨، ٣٢٩.

(١) ابن قتيبة الدينوري: الإمامة والسياسة (المنسوب إليه)، ج ٢/ص ٢٢٨.

(٢) الرقيق القيرواني: أبو إسحاق بن إبراهيم، ت نحو ٤٢٥/٥٣٣م، تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق: عبد الله العلي الزيدان، عز الدين عمر موسى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٩٩٠م، ص ٨٢، ٨٣.

(٣) الحلقة السيراء، تحقيق: الدكتور حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، ط ٢/٤٠٦م، ١٩٨٥، ٥١٤٠٦م، ج ٢/ص ٣٣٧.

(٤) يقصد به أن يصحح اسمه ورزقه في الجريدة (السجل) بعدهما وضع، يقال: فك عن اسم فلان في الجريدة، فكأنما فك من الحلقة فكًا؛ الخوارزمي: محمد بن أحمد بن يوسف، ت ٤٨٧/٥٩٧م، مفتاح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤٠٩م، ١٩٨٩، ٥١٤٠٩م، ص ٩٠.

(٥) مصطفى أبو ضيف أحمد: أثر القبائل العربية في الحياة المغربية منذ الفتح إلى



إحصاء الجندي تسجيلهم بديوان العطاء - في بلاد المغرب - تم على مراحل ثلاثة؛ فالأول: وقع زمن حسان بن النعمان، والثاني: كان في أيام موسى بن نصير، والثالث: كان في ولاية يزيد بن مسلم، وقد أشار ابن عبد الحكم^(١) إلى التدوين الثالث حين ذكر أن يزيد بن مسلم^(٢) أحصى أموال البربر وأولادهم، كما يبدو مما ذُوّن في "البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب"^(٣) من أن إحصاءً سكانياً جرى للMuslimين ببلاد الأندلس؛ حيث جاء في رد "السمح بن مالك الخولاني (ت ٥١٠/٧٢١ م)" - والتي الأندلس - على رأي أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز بنقل المسلمين من الأندلس وإخراجهم عنها؛ لانقطاعهم عن المسلمين واتصالهم بأعداء الله، من أن الناس قد كثروا بالأندلس، وانتشروا في أقطارها؛ فهذا الانتشار، وتلك الكثرة يدلان بطبيعة الحال على مدى عناية واهتمام السمح بن مالك بتعداد المسلمين.

==

السقوط، دار النشر المغربية، ط ١٩٨٦ م، ج ١/ ص ٩٦.

(١) فتوح مصر والمغرب، ص ٢٤٢.

(٢) أبو العلاء يزيد بن مسلم دينار التقفي مولاهم، كان مولى الحاج بن يوسف التقفي وكاتبته، في سنة (٥١٩/٧١٩ م) أمر على إفريقية، ولكنه مات مقتولًا سنة (٥١٠/٧٢٠ م)؛ ابن خلkan: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ج ٦/ ص ٣٠٩، ٣١١.

(٣) ابن عذاري المراكشي: أبو عبد الله محمد بن محمد، ت ٦٩٥/١٢٩٥ م، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفسال، دار الثقافة، بيروت، ط ٣/٤، ١٤٠٤، ١٩٨٣ م، ج ٢/ ص ٢٦.



ثانياً - إحصاء أهل الذمة

لم تنص الروايات التاريخية، وكذلك المرويات الحديثة صراحة عن قيام النبي ﷺ بإحصاء غير المسلمين في المجتمع المدني، وإن كان يفهم من بعضها؛ أن تقدير أعداد غير المسلمين بالمدينة - ولا سيما اليهود - كان يأخذ بعين الاعتبار من قبله ﷺ؛ فالروايات المتعلقة بإجلاء اليهود وغزوهم؛ تُعبر عن هذا الاتجاه، فالنبي ﷺ كان على علم بتعذيب اليهود "بني قينقاع" وبخاصة الرجال منهم، والمقدر بنحو سبعمائة رجل^(١)، كما أن الإجراءات التي اتبعها ﷺ من فرض الجزية على كل حالم بنواحي تبالة، وجرش ومن لم يُسلموا^(٢) تؤكد وجود إحصاء لهؤلاء بطريقة ما.

ومع ازدياد الفتوحات الإسلامية ودخول العديد من المناطق تحت سلطان الإسلام، وما ترتب عليه من مخالطة المسلمين لأهل البلاد الأصليين، وما استتبع ذلك من اعتبارات اجتماعية، واقتصادية، وكذلك إدارية، الأمر الذي دفع الخلافة الراشدة إلى تتبع وإحصاء غير المسلمين لتنظيم العلاقة معهم؛ فتوقيع اتفاقيات صلح مع أهل الذمة في جميع المناطق التي فتحت إبان خلافة الراشدة ثبتت أن إجراءات إحصائية تم تفعيلها؛ لمعرفة تعدادهم أولاً بأول، فنجد أن مدن الشام تصالح المسلمين مع أهل الذمة بها على أن يؤخذ منهم في العام على كل رأس أو حالم

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ج/ص؛ ويدرك البعض أن جملة أعداد اليهود في قبائلهم الثلاث "بني قينقاع، بني النضير، بني قريظة" كانوا يزيدون قليلاً على الألفين، هذا سوى بقية بطون اليهود الأخرى؛ أكرم ضياء العمري: السيرة النبوية الصحيحة، ج١/ص٢٢٨.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص٦٦.



ديناراً، وجريب^(١) حنطة، مع إخراج النساء والأطفال من هذا^(٢)، وهكذا طلبت تلك الأوضاع الجديدة القيام بإحصاء أهل تلك البلاد، والوقوف على تعدادهم بشكل دقيق، وعليه فليس من المبالغة أن نقرر أن الإدارة المحلية بالشام - بعيد الفتح مباشرة - كانت لديها سجلات تتضمن تعداد سكان كل منطقة على حدة؛ تماشياً مع القرار الذي أصدره أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رض بإجراء إحصاء شامل لكل المناطق^(٣).

وعندما أراد عمر تقسيم أرض السواد - بالعراق - بين المسلمين؛ أمر عثمان بن حنيف بإجراء إحصاء لأهل تلك المنطقة من الذكور، فأحصاهم فكانوا خمسمائة ألف نفس^(٤)، كما أنهم وجدوا - في بعض النواحي الأخرى - أن الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين^(٥)، وعن ذلك أورد الطبرى في تاريخيه^(٦) أن سعد بن أبي وقاص رض أمر عماله

(١) مقياساً للأرض يساوي (١،٥٩٢) مترًا مربعًا؛ فالتر هنتس: المكافيل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ص ٩٦.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١١٦، ١٧٣ - ١٧٥؛ الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/ص ٤١٨.

(٣) غيداء خزنة كاتبى: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجرى "الممارسات والنظريّة"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط ١٩٩٤م، ص ١٢٣؛ Chronique de Michel le Syrien, Patriarche Jacobite d'Antioche (1166-1199), Par ,Chabot, Jean Baptiste,Paris:E.Leroux,1901,tom2,P.426.

(٤) أبو يوسف: الخراج، ص ١٤١.

(٥) ابن زنجوية: الأموال، ج ١/ص ١٩٤.

(٦) تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ص ٣٠.



فيما وراء المدائن^(١) بإحصاء أهلها؛ فكان تعدادهم بضعة وثلاثين ومائة ألف، وبضعة وثلاثين ألف أهل بيت، ووجد قسمتهم ثلاثة لكل رجل منهم – أي المسلمين – بأهلهم وكتب بذلك لعمر رض، يؤيد هذا ما رواه يحيى بن آدم المتوفى ٢٠٣ هـ^(٢) من أن المسلمين لما ظهروا على أهل فارس قاموا بإحصاء الفلاحين وغيرهم، وفي المدائن وما يتبعها من قرى؛ فقد أحصى المسلمون في سجلاتهم مائة ألف فلاح بها، وحسبوا فأصاب كل واحد منهم فلاحاً^(٣).

وكان من أهم آثار تلك الإجراءات الإحصائية أنها حددت الاتجاه الأمثل للتعامل مع أهل تلك البلاد؛ فلم تكن التقارير الإحصائية إلى مقر الخلافة حتى بدا واضحاً أن الفلاحين يشكلون الغالبية الساحقة من عامة الشعب، حينها قرر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رض؛ بآلا يقسم أهل البلاد على المسلمين، وأن يظل الفلاحون على أرضهم باعتبارهم أهل ذمة، وأن تؤخذ على الأرض الخراج، وتؤخذ منهم الجزية، ولا رق عليهم^(٤)، بهذه الطريقة تحرر هؤلاء من رقبة عبودية الأرض، وصاروا

(١) المدائن: فتحت كلها على يد سعد بن أبي وقاص رض في صفر سنة ٦٣٧ هـ، في أيام عمر بن الخطاب رض، سمتها العرب المدائن؛ لأنها سبع مدائن بين كل مدينة إلى الأخرى مسافة قريبة أو بعيدة، وهي: اسفابور، ووه أردشير، وهنبوشافور، ودرزيندان، ووه جندioxسره، وتونيافاد، وكرداداز، ياقوت الحموي: شهاب الدين أبو عبد الله، ت ٢٢٨ هـ، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط ١٩٩٥ م، ج ٥/٧٥ ص.

(٢) الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، ط ١٣٨٤ هـ، ص ٢٢.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ص ٥.

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٢؛ الطبرى، تاريخ الرسل والملوك، ==



مسؤولين بصورة مباشرة عن ضرر بيتهم^(١)، مما فتح الطريق أمام تغيرات في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لطبقة الفلاحين والتي كانت في أدنى طبقات المجتمع زمن الساسانيين^(٢)، كما أسهمت تلك الإجراءات الإحصائية في مساعدة الإدارات المحلية بالشام والعراق في رسم التكاليف المنوطة على تلك الطبقة من صيانة الطرق، والجسور، والأسواق إضافة للحرث والدلالة في حين الدهاقين (رئيس القرية، أو الفلاحين) للجزية عن أيديهم والعمارة^(٣)، بالإضافة إلى وضع آليات لتدعم اقتصاديات أهالي تلك النواحي، والذي بدا جلياً من سياسات "عياض بن غنم الفهري" في بلاد الجزيرة شمالي العراق بأن جعلهم طبقة واحدة دون التمييز بين الحضر والريف^(٤)، وقد أدت الإجراءات الإحصائية التي انتهجها الفاروق للأهل الذهمة؛ دوراً ملحوظاً في تنفيذ بعض السياسات الأمنية، ولعل أبرز الأدلة تأييداً لهذا؛ ما ذكره ابن زنجوية^(٥) من أن رسول الله ﷺ كان قد كتب لأهل نجران أن لا يخشروا؛ فلما كثروا في عهد عمر بن الخطاب وبلغوا أربعين ألف مقاتل؛ فخاف عمر أن يميلوا على المسلمين فيفرقوا

==

.٣٠/ص ج٤.

(١) عبد العزيز الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط٢٩٧٨، ص٢٥.

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٤/ص٣١؛ أثر كريستنسن: إيران في عهد الساسانيين، ترجمة: يحيى الخشاب، دار النهضة العربية، بيروت، د٢٠٠٨، ص٨٥.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٤/ص٣٢.

(٤) أبو يوسف: الخراج، ص٥٢.

(٥) الأموال، ج١/ص٢٧٥.



بينهم، فأتوه فقالوا: إنا نريد أن نتفرق ونأتي الشام فقال لهم عمر: نعم واغتمها، ثم نظروا في أمرهم، فندموا وأتوا عمر، فقال: لا أclip them، فآخر جهم" ، وننتهي بهذه الرواية إلى أن إحصاء نصارى نجران كان مقرراً من قبل السلطات المحلية، وأن تقرير الإحصاء لم يك يصل للفاروق حتى اغتنم فرصة طلبهم بالخروج للشام حتى أجلاهم؛ لتبثيت الأمان للجبهة الداخلية.

وفيما يتعلق بإحصاء أهل الذمة بمصر تحدث ابن عبد الحكم^(١) أن عمرو بن العاص أحسى عدد "القبط" خاصة من بلغ منهم الجزية، مشيراً أن جميع من أحسى يومئذ بمصر: أعلاها وأسفلها من جميع "القبط"، وما كتبوا ورفعوا أكثر من "ستة آلاف ألف نفس" (أي ستة ملايين نسمة)، وفي رواية أخرى له يذكر أن تعدادهم كان ثمانية آلاف ألف نفس (أي ثمانية ملايين نسمة)، هذا باستثناء الشيوخ والنساء والأطفال، ولم تكن تلك الإحصاءات مبالغ فيها؛ قياساً على تعداد مصر في نهاية القرن الأول الميلادي والذي بلغ ثمانية ملايين نسمة مع الأخذ بعين الاعتبار ما يصيب تلك الأعداد من زيادة تارة ونقصان تارة أخرى؛ حسب ظروف الرخاء وظروف الأوبئة والقطح والحروب^(٢)، كما نوه ابن عبد الحكم^(٣) إلى قيام عمرو بن العاص غداة فتح الإسكندرية (٦٤٠/٥٢٠م) بإجراء إحصاء للسكان القاطنين بها؛ فكان جملتهم سوى النساء والصبيان ستمائة

(١) فتوح مصر وأخبارها، ص ٨١.

(٢) مصطفى العبادى: مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٩م، ص ٢٠١.

(٣) فتوح مصر وأخبارها، ص ٩٥، ٩٦.



ألف ممن يجب عليهم الجزية، مشيرًا إلى أن عمرو سجل في سجلات الإحصاء أن عدد اليهود - بصفة خاصة - المستحقين للجزية كان يقدر بنحو أربعين ألف يهودي، وعدد بائعي البقال الأخضر يقدر بمائتي وعشرين ألف بقال.

وحين انتهت الإجراءات الإحصائية ظهر جليًّا للإدارة الحاكمة؛ تعداد سكان القرى والمدن وتوزيعهم بسائر أنحاء مصر العليا والسفلى، وكذا معرفة الظروف الاجتماعية المتباينة بينهم؛ من كتاب وتجار وباعة، وأساقفة وقساوسة ونحوهم، ومن يعمل بالفلاحة والزراعة، والخدمة والمهنة منهم^(١)، وكان لهذا آثاره الواضحة في تنظيم الجزية على الرجال من راهقوا الحلم منهم إلى ما فوق ذلك؛ ليس منهم امرأة ولا صبي ولا شيخ، والتي قدرت بأربعة دنانير^(٢)، وهذا على قدر طاقتهم ويسارهم.

ذلك كان لتلك الإجراءات فعالية حقيقة في تبني عمرو بن العاص لبعض السياسات التنظيمية والتي من خلالها تمكّن الفاتحون من التقرب من أهل مصر "القبط" بصورة أكبر؛ يتضح ذلك مما أقره عمرو بن العاص بأن للمسلمين عليهم النزول لجماعتهم حيث نزلوا، ومن نزل عليه ضيف واحد من المسلمين، أو أكثر من ذلك؛ كانت لهم ضيافة ثلاثة أيام مفترض عليهم^(٣)، ويفهم من كلام الماوردي^(٤) أن هذا فيما يظهر ما طُبق إلا على

(١) المقرizi: المواعظ والاعتبار، ج٤/ص٤٠٧.

(٢) أبو عبد القاسم بن سلام: الأموال، ص١٨٨؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص٤٢١؛

المقرizi: المواعظ والاعتبار، ج١/ص١٤٤، ١٨٥.

(٣) ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص٨١.

(٤) الأحكام السلطانية، ص٢٥٥.



القرى دون المدن.

ولعل في النظرة المستقبلية التي انتهجها عمرو بن العاص؛ لتطوير النظم الزراعية وما يتصل بها من استثمار وتنمية؛ من خلال استصلاح الأراضي الزراعية ورعايتها أفقياً ورأسيّاً، وتنظيم الموارد المائية لها بصورة دورية؛ لتُبيّن عظيم أثر التعداد الذي أجرته الإداره عقب الفتح مباشرة، فالنصوص التاريخية تبيّن هذا وتجليه؛ فابن عبد الحكم^(١) يروي قائلاً : إن فريضة مصر لحفر خلجانها وإقامة جسورها وبناء قناطرها وقطع جزائرها؛ مائة ألف وعشرون ألفاً من الفعلة معهم الطور والمساحي والأدأة يعتقبون ذلك لا يدعون ذلك العمل شتاءً ولا صيفاً، في حين أضاف ابن زُولاق^(٢) الحسن بن إبراهيم (ت ٩٩٧/٥٣٨٧م) أن النيل كان له "مائة ألف وعشرين ألف رجل"، معهم المساحي (أداء تجرف بها الأرض)، والآلات، مشيراً إلى أن سبعين ألفاً كانوا للصعيد، وخمسين ألفاً لأسفل الأرض - أي لدينا مصر وشمالها -؛ وذلك لحفر الخليج وإقامة الجسور والقناطر وسد الترع، وقطع القصب واللحافاء، وينقولون ذلك من حافتي النيل وطرفه.

وفي زمن بنى أمية تابعت الإداره الحاكمة الإجراءات الإحصائية لأهل الذمة؛ لوضع الأطر الجديدة في التعامل معهم بما يتواافق وظروف الدولة؛ لأجل هذا يلاحظ أن أمير المؤمنين معاوية رض أجرى أحصاء دقيقاً

(١) فتوح مصر وأخبارها، ص ١٦٦.

(٢) فضائل مصر وأخبارها وخواصها، تحقيق: دكتور / علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م، ٧٥، ٧٦.



لهم على صعيد الأقاليم الإسلامية، من ذلك ما ذكره Michel Le Syrien^(١) من أن معاوية - وتحديداً في عام ٦٨٠هـ / ٧٥٣م - وجه أبو الأعور السلمي^(٢) لإجراء إحصاء للمزارعين أو الفلاحين في سوريا لتقدير خراج أراضيهم، وكيفية التعامل معهم - ولا شك في أن هذا التعداد أو الإحصاء شمل جميع قرى بلاد الشام - وتشير الوثائق البردية المعاذرة لخلافة معاوية إلى أن هذه التطبيقات الإحصائية لسكان القرى - الواقعة في فلسطين - ترتب عليها بعض الآثار منها: أن إجراء جديداً في دفع مقررات الجزية والخارج تم تطبيقه على المزارعين، فمحظى تلك الوثائق البردية يقرر أن أهل تلك النواحي كانوا بال الخيار بين الدفع العيني للخارج، أو دفع ما يعدله نقداً، وأن الاختيار الأمثل لهم كان الدفع العيني؛ باعتباره إجراءً مألفاً لديهم، ولأهل الريف عامة^(٣).

ومع تولية عبد الملك بن مروان سُدة الخلافة قام بإحصاء أهل الذمة في بعض نواحي الدولة الإسلامية، فنجد أنه يبعث "الضحاك بن عبد الرحمن

(١) Chronique de Michel le Syrien , Patriarche Jacobite d'Antioche (1166-1199), tom2 , P.450

(٢) اسمه: عمرو بن سفيان، وقيل: عمرو بن عبد الله بن سفيان، ويقال: أن له صحبة، كان أمير الميسرة يوم صفين مع معاوية ، توفي أبو الأعور في خلافة معاوية؛ الذبي: تاريخ الإسلام، ج ٢/ ٤٦-٤٧ ص.

(٣) مصطفى عبد الحميد العبادي: موقع نستان في ضوء الوثائق البردية قبيل الإسلام وخلال نصف القرن الأول من الحكم العربي، بحث ضمن كتاب: "الجزيرة العربية في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين"، مطبع جامعة الملك سعود، ط ١٤١٥هـ / ١٩٨٩م، ج ٢/ ٢٢٣-٢٢٦؛ غيداء خزنة كاتبي: الخارج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ١٥٣.



الأشعري^(١) لإحصاء أهل الذمة ببلاد الجزيرة؛ فقام "الضحاك" وأحصى الجمامج بتلك النواحي، وجعل الناس كلهم عمالاً بأيديهم، وحسب ما يكتب العامل سنته كلها، ثم طرح من ذلك نفقته في طعامه، وأدمه، وكسوته وحذائه، وطرح أيام الأعياد في السنة كلها؛ فوجد الذي يحصل بعد ذلك في السنة لكل واحد أربعة دنانير فألزمهم ذلك جمياً، وجعلها طبقة واحدة^(٢)، وللهذا الإجراء الذي أمر به "عبد الملك" آثار منها: أنه بدا للسلطة الحاكمة أن عدداً كبيراً من الناس قد ترك قراهم دون حاجة تدعو إلى ذلك - فبلاد الجزيرة في عمومها رخاء فيما يبدو - مما كان من الخليفة إلا أن صدر مرسوم في سنة ٦٩٢/٥٧٢ م يقرر فيه بضرورة عودة كل إنسان إلى بلده، وذريته، وبيت والده، ملزماً الإدارة المحلية ببلاد الجزيرة؛ بتدوين كل فرد في سجلات الإحصاء باسمه، واسم أبيه، وأرضه، وزرعه، ومتلكاته بالإضافة إلى أولاده، وكل ما في حوزته^(٣)، كما كان لهذا الإحصاء آثاره الممثلة في القرار الذي أصدره "عبد الملك" بعد إلزام أهل الذمة أن يدفعوا مع جزيتهم مدةً من القمح، وقسطان من زيت، وقسطان من خل^(٤)، مقابل أن يدفع كل واحد منهم جزيته فقط والمقدرة بأربعة دنانير - وهو المبلغ الذي كان مقدراً على الأغنياء كحد أقصى للجزية - تماشياً مع رخاء تلك

(١) الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، أبو عبد الرحمن الأشعري، ولد إمرة دمشق لعمر بن عبد العزيز، ذكره الذهبي أنه ممن مات بين ١٠١٠-٧٢٩/٥١١ م؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٣/ص ٦٢، ٦٣.

(٢) أبو يوسف: الخراج، ص ٥٢.

(٣) ديو نيسيوس التلمحري: تاريخ الزوقيني المنحول، ترجمة: بطرس فاشا، منشورات المكتبة البولسية، بيروت، ٢٠٠٦/٤٢٧ م، ص ٧٣.

(٤) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٧٨.



البلاد، وهذا ما يفهم من قول أبي يوسف: "جعلها طبقة واحدة".

ومما يؤكد عظم أثر تلك الإجراءات الإحصائية؛ أننا نلحظ أن ديو نيسيوس التلحمري^(١) يذكر بكل ثقة أن الإحصاء الذي قرره "عبد الملك" كان أول تعديل حقيقة المسلمين، مع أن هذا يتعارض مع ما تم تقريره - سلفاً - من أن "عمر بن الخطاب" أجرى إحصاء لأهل الذمة بكل النواحي، ولكن ما يفهم من قول "ديو نيسيوس" أن الخراج صار نقداً فقط - كما أشرنا آنفًا - ولأول مرة في تلك البلاد، والذي ظل مفعلاً حتى عدّله "عمر بن عبد العزيز" إبان خلافته فقرر على الغني ثمانية وأربعين درهماً، والمتوسط أربعة وعشرين درهماً، وعلى الفقير اثنا عشر درهماً في السنة^(٢).

وفي سياق متصل نجد أن الحجاج بن يوسف (ت ٥٩٥/٧١٣ م) والي عبد الملك بن مروان على العراق واجه الأزمة الاقتصادية التي تعرضت لها العراق؛ بعد أن انكسر الخراج في بعض المناطق؛ بسبب إسلام أهل الذمة ولحقوهم بالأمسار^(٣)؛ بلجوئه لإصدار قراراً بعودتهم إلى قراهم؛ فكتب إلى البصرة وغيرها من المدن برسالة يؤكد فيها "أن من كان له أصل في قرية فليخرج إليها"^(٤)، ولا ريب في أن "الحجاج" لم يكن في

(١) تاريخ الزوقيني المنحول، ص ٧٣.

(٢) الأزدي: أبو زكريا يزيد بن محمد، ت ٥٣٤/٩٤٥ م، تاريخ الموصل، تحقيق: دكتور / علي حبيبة، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٣٨٧/١٩٦٧ م، ص ٣.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٦/ ص ٣٨١.

(٤) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ٧/ ص ٣٢٠.



مقدوره تنفيذ هذا الإجراء على أرض الواقع؛ إلا بإحصاء لأهل الذمة جميعاً - من بقي منهم على ديانته ومن أسلم - ويؤكد البلاذري^(١) في رواية له أن قرار "الحجاج" جاء مرتکزاً على الإجراء الإحصائي لأهل الذمة في أماكن تجمعاتهم الجديدة حيث قال: "إن الحجاج وسم العلوج، وأخرجهم من البصرة، والحقهم ببلادهم"، ويفهم من هذه الرواية؛ أن عملية الإحصاء تمت بتسجيل أسماء المهاجرين وموطنهم الأصلي في سجلات خاصة وُسِّموا بها وعُرِفوا، ومما يلفت الانتباه أن تلك الإجراءات الإحصائية كان لها تأثيرات واضحة على بعض سياسات وتنظيمات الحجاج - حيث ظهر له من واقع السجلات مدى نقص الأيدي العاملة في الزراعة- فيما يبدو - في بعض نواحي العراق فعالج هذا؛ بجلب مجموعة من زُط السند وأصناف من بها من الأمم؛ إلى كورة كَسْكَر^(٢)، ومعهم أهليهم، وأولادهم، وجواميسهم؛ فأسكنهم بأسافلها^(٣)، كما ظهر تأثير هذا الإحصاء على الأوضاع الاقتصادية؛ فمن خلاله تمكن الحجاج من صرف مبالغ مالية كقروض عاجلة؛ للفلاحين قدرت بـ (مليوني درهم)^(٤)؛ تشجيعاً لهم على الزراعة ورعايتها لأراضيهم.

(١) جمل من أنساب الأشراف، ج ١٣ / ص ٤٢٦.

(٢) ناحية بين واسط والبصرة؛ القزويني: زكريا بن محمد بن محمود، ت ٥٦٨٢ / ١٢٨٣ م، آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، بيروت، د ت، ص ٤٤٦.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٦٤.

(٤) ابن رُستة: أبو علي أحمد بن عمر، ت ٥٣٠ / ٩١٢ م، الأعلاق النفسية، مطبعة بريل، ليدن، ١٨٩١ م، ج ٧ / ص ١٠٤.



ويذكر المقرizi^(١) أنه في أيام عبد الملك بن مروان أمر أخاه عبد العزيز بإحصاء "الرهبان" في مصر؛ فأحصوا وأخذت منهم الجزية عن كل راهب دينار، وهي أول جزية أخذت من الرهبان، والجدير ذكره أن الحكومة المركزية بدمشق قد قررت هذا الإجراء في سائر أنحاء مصر؛ لمجابهة لجوء بعض من أهل مصر "القبط" إلى الأديرة وحياة الرهبنة؛ لكي يتخلصوا من دفع الجزية، وغيرها من الالتزامات المالية التي فرضت عليهم من قبل الإدارة الحاكمة^(٢)، وتضيف رواية لأنبا ساويرس بن المقفع^(٣) المتوفى (أواخر القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي) أن الرهبان في الأديرة صاروا يتملكون ثروات عظيمة تتنافى مع الرهبنة التي من أجلها رفعت عنهم جزية الرأس، بل تؤكد الوثائق البردية أن الإدارة الأموية كان ملتزمة بالمرسوم الصادر عن الرهبان أنفسهم؛ والذي يقرر على من بقي منهم بمنازله وأملاكه؛ يؤدي جزية الرأس^(٤)، مما يدحض فكرة أن الإدارة الأموية لجأت لذلك تعسفاً واضطهاداً للذميين وبخاصة الرهبان، ومن ناحية تأثير هذا الإجراء على أرض الواقع؛ يلحظ أنه أسهم بشكل كبير في تقييد التهرب من دفع الجزية بدعوى الرهبنة، كما كان من

(١) المواقع والاعتبار، ج ٤، ص ٤٠٨.

(٢) فاطمه مصطفى عامر: تاريخ أهل الذمة في مصر الإسلامية (من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الفاطمي)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، ج ٢، ص ٤٧.

(٣) تاريخ البطاركة، الجزء الأول من القديس مارمرقوس الرسول حتى البابا يوساب، إعداد: الأنبا صمويل، طبعة النعام للطباعة، د ت، ص ١٢١.

(٤) دانييل دينيت: الجزية والإسلام، ترجمة: دكتور فوزي فهيم جاد الله، منشورات دار مكتبة الحياة، ١٩٦٠م / ١٣٨٠هـ، ص ١٣٢.



وراء هذا الإجراء الإحصائي؛ فرض حظر على الدخول في الرهبنة بعد هذا الإجراء؛ إلى جانب إعداد قوائم للرهبان مسجل فيها كوراهم، والمبالغ المالية المطلوبة منهم، بالإضافة إلى حصر ثرواتهم النقدية والعينية^(١).

وشكلت ظاهرة الهجرات التي قام بها الفلاحون بمصر من قُرَاهِم إلى مناطق أخرى؛ دافعًا قويًا للوالى قُرة بن شريك بضرورة العمل على مقاومة تلك الهجرات والتي أثرت سلبًا على النواحي الزراعية بالإضافة إلى تقديرات الخراج والجزية، وقد تراءت للسلطة الحاكمة برئاسة "قرة" أن من أهم وسائل العلاج الناجع لمقاومة تلك الظاهرة؛ وهو تبني خطة لإحصائهم بسائر القطر المصري، فالوثائق البردية تطلعنا بحزمة الإجراءات التي طبّقها "قرة" على أرض الواقع لتنفيذ هذا الإحصاء؛ ففي سنة (٥٩٠/٧٠٨م) طلب من عماله بسائر أنحاء مصر ضرورة إرسال رجال من ذوي الكفاءات والأمانة لإجراء إحصاء ومتابعة "الجوالى" أهل الذمة؛ وذلك بتسجيل اسم كل جالٍ مع بيان نسبه وأى قرية هاجر منها، والقرية التي لجأ إليها، مشيرًا إلى ضرورة أن يشمل الإحصاء والمتابعة كل جالٍ من الذين أُعيدوا إلى قُرَاهِم، أو سُمح لهم بالبقاء، وثمة بردية أخرى تشير أنه في سنة (٥٩١/٧٠٩م) أصدر "قرة" أوامر وتعليمات لموظفي الإحصاء بضرورة تسجيل وحصر أسماء الذكور من كل قرية، ومقدار الجزية المترتبة عليهم، وكذا حصر الخدمات التي قدمها هؤلاء للدولة سواء أكانت بأمر صادر من السلطات، أم بدون أمر، مع التوجيه على أن يشمل الإحصاء تسجيلاً شاملًا لبيانات القرية؛ حتى إذا سُئل

(١) ساويروس بن المقفع: تاريخ البطاركة، ص ١٢١؛ دانييل دينيت: الجزية والإسلام، ص ١٣٢.



المباشرون لعملية الإحصاء والتسجيل عن أي أمر في ذلك أجابوا^(١).

وقد ترتب على هذا الإحصاء وجود سجلات محفوظة - لدى الإداره المركزية بالفسطاط - مدون بها بيانات كل قرية من حيث عدد سكانها ذكوراً وإناثاً شباباً وكهولاً، إلى جانب تقديرات المستوى المعيشي، ومعرفة المحاصيل الزراعية المرتبطة بكل إقليم؛ الأمر الذي ساعد على عملية مراجعة ومتابعة كل قرية، وتوفيق العديد من المصادرات، وكذا الغرامات على الفارين من سلطات الإدارة المحلية، فالبردية المؤرخة بشهر ربيع الأول أو الثاني لسنة (٥٩٠/٨٧٠ م) توضح هذا تماماً الوضوح، ومما ورد بها : "... كتبت إلى أنك قد أرسلت إلى بالنبطي ... الذي فرّو بالأربعة الدنانير وثلاث الدينار غرامته وإنني ...، فإن لم يك قدم إلى وبما غرمته والسلام على من اتبع الهدى وكتب محمد بن عقبة في شهر ربيع ... من تسعين ..." ^(٢)، ومن الآثار الجلية لهذه الإحصاءات السكانية ظهور قدرة الإدارة المركزية من تتبع وحصر المستحقات - من الجزية والخارج وضربيه طعام - المتأخرة على بعض النواحي والأفراد ومطالبة مسؤولي القرى بضرورة سداد تلك المتأخرات المالية، فالبرديات العائدة لعام (٥٩١/٨٧٠ م) تؤكد صدور تعليمات من الوالي "قرة" إلى صاحب كورة "أشقوة" بتحصيل الجزية المتأخرة على بعض القرى لتابعة له، وما جاء بتلك الوثائق البردية : "بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من قرة بن

(١) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قرة بن شريك، ص ٢٢٤، ٢٢٢، ٢٢١؛

Bell, H. I., Greek papyri in the British Museum, p.1,10.

(٢) أدولف جروهمان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ج ٣/ص ٢٥.



شريك لأهل شبرا بسيرو من كورة أشقة أنه أصابكم من جزية سنة ثمان وثمانون مائة دينار وأربعة دنانير وثلاثي دينار عدداً، ومن ضريبة الطعام أحد عشر أردب^(١) قمح وثلث أردب، وكتب راشد في صفر من سنة أحدى وتسعين" وأيضاً : "بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من قرة بن شريك لأهل أروس مرية من القرى الشرقية أنه أصابكم من جزية سنة ثمان وثمانون ثلاثين دنانير وسدس دينار عدداً وكتب راشد في صفر من سنة أحدى وتسعين"^(٢).

والجدير ذكره أن الإجراءات الإحصائية التي اتخذتها الإدارة المركزية بالفسطاط إبان ولاية "قرة" كان من نتائجها وآثارها، أن حرصت الإدارات المحلية بتوجيهه من الوالي "قرة" على تحرير كشوف بأسماء الصناع والفتيان الذين يتدرّبون على بعض الحرف الصناعية، وكان على الموظفين المنوط بهم القيام بهذا العمل تدوين أرباب تلك الحرف كاملاً؛ بذكر أسماء آبائهم وبلادهم، وكذا أنواع صناعاتهم^(٣)، فالبردية المؤرخة بعام (٥٩١/٦٠٩م) تؤكّد ذلك والتي جاء بها : من قرة بن شريك إلى بسيل صاحب أشقة، فإذا جاءك كتابي هذا فاعمل على اختيار الفتيان في

(١) مكيال مصرى، يساوى الأردب تقريباً (١٩٨ لترًا)، ويتوافق هذا مع (٥٠ كجم قمحاً)، (٣٠ كجم شعيرًا)؛ فالتر هنتس: المكاييل والأوزان الإسلامية، ص ٥٨، ..٥٩.

(٢) أدولف جروهمان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ج ٣/٤٨، ٤٩، ٥٣، ٥٤.

(٣) أدولف جروهمان: محاضرات في أوراق البردي العربية، ترجمة: توفيق إسكاروس، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠١٠/٤٣١، ص ٨٣.



كورتك وقراها، ومن رجالك المتميزين لإعدادهم لأعمال المختلفة، واعهد بالفتیان إلى صناع متضلعين في فن صناعتهم من ذوي الخبرة والأمانة، وانظر في عملهم وأجرهم كل شهر، وتعهد أمر عملهم؛ لئلا يُؤول بهم الأمر إلى الإهمال والتقصير، واكتب إلى كتاباً بأسمائهم وأسماء آبائهم كل حسب قريته، وصنيعته، وأمر أن يكون نصفهم لصناعة السفن وجلفتها^{(١)....(٢)}.

ومع تولية عبد الملك بن رفاعة خلفاً لقرة بن شريك ولایة مصر سنة (٥٩٦/٧١٤م) أُجري إحصاء سكانياً جديداً لجميع أهل الذمة بمصر؛ ليُنظر في تعديل الخراج عليهم بالإضافة أو الحذف؛ بناء على الإحصاءات الواردة، ويدرك أن ابن رفاعة خرج بنفسه ليباشر هذا الإحصاء، ومعه مجموعة من الأعوان والكتاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، فأقام بالصعيد - لأجل هذا - ستة أشهر حتى بلغ أسوان، وثلاثة أشهر أخرى بأسفل الأرض (الوجه البحري)، فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، وكان جملة من أحصي من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية في أصغر قرية من قرى مصر أقل من خمسمائة جمجمة^(٣)، وتزامناً مع هذا الإحصاء يُلاحظ أن مُتولّي خراج مصر "أسامي بن زيد التتوخي" في فترته

(١) الجلفاط الذي يسد دروز السفينية الجديدة بالخيوط والخرق، أو الذي يجلف السفن فيدخل بين مسامير الألواح، وخرוזها مشaque الكتان، ويسمحه بالزفت والقارب؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٧/ص ٢٦٩، مادة "جلفاط".

(٢) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قرة بن شريك، ص ٢٦٦، ٢٦٥؛

Bell, H. I, Greek papyri in the British Museum, p.63.

(٣) ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص ١٧١.



الأولى (٩٦-٥٩٩ / ٧١٤-٧١٧ م) قام بإجراء إحصائي للرهبان - للمرة الثانية بعد الإحصاء الأول الذي أُجري في ولاية عبد العزيز بن مروان (٦٥-٦٨٤ / ٥٨٦-٦٨٥ م) - حيث وسم أسامة أبي الرهبان بحلقة حديد دون عليها اسم الراهب واسم ديره وتاريخه - أي تاريخ ديار الإسلام والمؤرخ بعام (٥٩٦/٧١٤ م) - وكتب إلى سائر الأعمال بأقاليم مصر بضرورة المتابعة، وتغريم كل من يخالف ذلك عشرة دنانير^(١)، ومن هذا الإحصاء تخرجت آثار منها: ظهور نظام السجلات - لأول مرة - الذي استنه أسامة بن زيد^(٢)، والتي تشبه إلى حد كبير بطاقات الهوية الشخصية حيث أُلزم بها كل ذمي مashiًا كان أو عاديًا، حتى في تنقله بالمركب عبر النيل، كما مكّن هذا الإحصاء السلطات من كشف الأديرة أولًا بأول ومتابعة فرض الحظر على الدخول في الرهبنة ومعاقبة المخالفين لهذا^(٣).

وفي أيام يزيد بن عبد الملك وتحديداً في عام ٥١٠٤ / ٧٢٢ م أُجري أحصاء جديد لجميع أنحاء بلاد الجزيرة؛ حيث أُرسل المسجّلين إلى جميع أنحائها، فقاموا بإحصاء وتسجيل جميع الناس - من أهل الذمة - من بينهم البالغون، والأطفال، وحديثو الولادة، ومن المرجح أن هذا كان لضبط الجزية بصورة صحيحة تزامناً مع حالة السكان زيادة ونقصاً، ومن ثم ملائمتها ل الواقع^(٤).

(١) ساويروس بن المقفع: تاريخ البطاركة، ص ١٢٨؛ المقرizi: المواقع والاعتبار، ج ٤/ ص ٤٠٩.

(٢) أ. س. ترنتون: أهل الذمة في الإسلام، ص ١٥٣.

(٣) ساويروس بن المقفع: تاريخ البطاركة، ص ١٢٩.

(٤) غيداء خزنة كاتبي: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث



ويذكر المقرizi^(١) يذكر أن حنolle بن صفوan أمير مصر في سنوات (١٠٣ - ٧٢١/٥١٠٥ - ٧٢٣م) زمن هشام بن عبد الملك، سار على نهج أسامه بن زيد فعمد إلى إحصاء الناس والبهائم، مبيناً أنه جعل على كل ذمي وسماً على صورة أسد، ملزماً عماله فيسائر البلاد المصرية بمتابعة هذا الإجراء الإحصائي، مما يفسّر لنا الإجراء الإحصائي الذي فُرِّر زمن هشام بن عبد الملك؛ ويفهم من رواية ساويروس بن المفع^(٢) أن عبيد الله بن الحبّاب متولى خراج مصر في ذاك التوقيت كان المشرف على الإحصاء وتدوينه في السجلات؛ فأمر أعوانه فأخذوا جميع الناس ذكوراً وإناثاً من تراوح أعمارهم ما بين العشرين والمائة عام، والحق فإن أوراق البردي العائدة للقرن الثاني الهجري وإن لم تشر صراحة إلى عصربني أمية، إلا أنها تكشف عن قيام الإدارة المحلية بإجراء تعداد، وإحصاء لسكان كورة بعينها، ومن الملفت للانتباه أن الورقة البردية تلك رُتب بها كشف الأسماء تحت كلمة "تعداد"، كما جمعت أسماء الأشخاص مع وصف دقيق لهم، فيلحظ ذكر "شاب جسيم أبيض"، و"ربعة أذرع العينين" وهكذا^(٣).

ولعل من أبرز آثار هذا الإجراء الإحصائي أن الأشخاص الذين لم يدخلوا في هذا الإجراء - لتهربهم - لا يستطيعون بيعاً ولا شراءً فيسائر

الهجري، ص ١٦٦.

(١) المواقع والاعتبار، ج ٤/ ص ٤٠٩.

(٢) تاريخ البطاركة، ص ١٣١.

(٣) أولف جروهان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ج ٣/ ص ١٦٣، ١٦٤.



أنباء مصر إلا إذا ثبت تدوينهم في سجلات ووثائق الإحصاء بوسْم الأسد، كما ساعدت بيانات الإحصاء الإدارية المركزية في السماح لبعض الأشخاص بالعمل خارج قُراهم بموجب هذا الإحصاء فبردية عام (١١٢٠هـ/٧٣٠م) تبين أن صاحب الخراج عبيد الله بن الحباب أذن لشخص يدعى "قسطنطين ببسطاس" بالعمل خارج قريته وفاءً لالتزاماته؛ ومما جاء في نص البردية : "أذنت له أن يعمل بأسفل أشمون لوفاء جزيته والتماس معيشته وأجلته شهرين ... فمن لقيه من عمال الأمير أو غيرهم فلا يعرض له في ذلك من الأجل إلا بخیر والسلام على من اتبع الهدى وكتب طلیق في مستهل ذی الحجه تمام سنة اثنتي عشرة ومائة" (١)، بالإضافة إلى ذلك كان من نتيجة هذا الإحصاء؛ أنه عمل بموجبه ضرورة استحقاق الجزية والخرج بموجب الموطن الأصلي للفرد لا المكان الذي ارتحل إليه - بمعرفة السلطة - وخير شاهد على هذا؛ نص البردية المدونة بتاريخ (١١٣١هـ/٧٣١م) والتي جاء بها: "بسم الله الرحمن الرحيم هنا كتاب من عبد الرحمن بن ... عامل الأمير عبيد الله بن الحباب على كورة ... أشمون لجرجه بن لنجين من أهل ... ساكن فسطاط أنه أصابك من جزية سنة ثلاثة عشرة ومائة دينارين وسدس وثمان ونصف قيراط منها جزية رأسك دينارين ..." (٢).

وفي ختام الحديث عن الإحصاء السكاني أود الإشارة إلى أن الأوئلة والطواعين، والکوارث التي وقعت إبان مدة الدراسة، وما ترتب عليها من

(١) أدولف جروهمان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ج٣/ص ١١٨، ١١٩.

(٢) أدولف جروهمان: أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ج٣/ص ١٣٥.



آثار اجتماعية واقتصادية دفعت الإدارة المحلية بالأمسار، والمركزية بعاصمة الدولة أن تجري إحصاء لأعداد موتى تلك الأوبئة والطواحين أولًا بأول؛ فالإجراءات الاحترازية التي اتبعت في طاعون عمواس (٦٣٩هـ) للحد من انتشار الطاعون بين أهل الشام تعكس هذا؛ فالطبراني^(١) يروي أن عمرو بن العاص لما استخلف بعد موت معاذ بن جبل بالطاعون، قام خطيباً في الناس، وقال: أيها الناس، إن هذا الوجع إذا وقع فإنما يشتعل اشتعال النار، فتجلوا منه في الجبال ...، ثم خرج وخرج الناس فتفرقوا، ورفعه الله عنهم قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب من رأي عمرو بن العاص، وما كرهه عليه، والشاهد أن كثرة إحصاء المرضى دفعتهم لهذا الإجراء الوقائي، ومما يبرهن على تسجيل وإحصاء أعداد موتى هذا الطاعون ما يرويه ابن حجر^(٢) أنه لم ينج من بنى المغيرة في طاعون عمواس إلا المهاجر بن خالد، وعبد الله بن أبي عمرو بن حفص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام!!!، وفي ذلك يقول المهاجر بن خالد:

أفني بنى ربطه فرسانهم عشرون لم يعصب لهم شارب

ومن بنى أعمامهم مثليهم من مثل هذا يعجب العاجب

طعن وطاعون مناياهم ذلك ما خط لنا الكاتب

فقوله: "ذلك ما خط لنا الكاتب" يفهم منه تدوين أسماء موتى بنى ربطه وعمومتهم من جراء طاعون عمواس، وجملتهم عشرون قتيلاً، وكان لإحصاء موتى طاعون عمواس أثر واضح في توزيع المواريث بين

(١) تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ ص ٦٢.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٦/ ص ٢٠٩.



أقرباء أهل الميت، فقد روى أبو عثمان سعيد بن منصور^(١) (ت ٢٧٢ هـ / ٨٨٥ م) أن طاعون عمواس لما وقع بالشام جعل أهل البيت يموتون من آخرهم، فكتب في ذلك إلى عمر بن الخطاب رض، فكتب عمر أن ورثوا بعضهم من بعض، ويظهر من كلام الطبرى^(٢) إنه لما ضاعت مواريث أهل الشام؛ لكثره موتى الطاعون في البيت الواحد، وجّه الفاروق عمر البدء بها فقسمت المواريث؛ وذلك اعتماداً على سجلات الإحصاء فيما يبدو.

ومن الأهمية بمكان أن نفهم أن المصادر لم تشر إلى تفاصيل الأوبئة والطواعين التي وقعت إبان الدولة الأموية، فلم تتناول الحديث عن طبيعة تلك الأوبئة والطواعين وطرق انتشارها، كما أنها لم تلّمّ إلى التدابير التي اتخذتها الدولة لمكافحة هذا الأمر، ومع ذلك نجد المصادر تشير إلى أعداد من وافتهم المنية من جراء هذه الأوبئة، ففي سنة ٦٩٦ هـ / ٦٨٨ م) وقع في أولها طاعون جارف بالبصرة، واستمر ثلاثة أيام، مات من جرائه حسب ما روي في كل يوم نحو من سبعين ألفاً!!، أي: إن جملة موتى هذا الطاعون تقدر بنحو (مائة وعشرون ألف)، حتى إنه مات لأنس بن مالك رض في ذلك ثمانون ولداً، ويقال: سبعون (من البنين والحفدة)، كما قدر عدد من مات من آل عبد الرحمن بن أبي بكرة أربعون ولداً، وقل الناس جداً بالبصرة، وعجزوا عن الموتى (أي تجهيزهم، ودفهم)، ومات لصدقة بن عامر المازني في يوم واحد سبعة بنين، كما

(١) سنن سعيد بن منصور، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر الدار السلفية، الهند، ط ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٢ م، ق ١، م ١٠٦ / ص .

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٤ / ص ٥٩.



ورد أنه مات في هذا الطاعون عشرون ألف عروس!!!^(١)، كما يذكر ابن الجوزي^(٢) أن البصرة شهدت في عام ١٣١/٥٤٨، وقوع طاعون تسبب في موت الآلاف؛ فكان يمر في كل يوم بطريق المربد أحد عشر ألف نعش!!!، مشيراً إلى أن هذا الطاعون وقع في رجب واشتد في رمضان، حتى أنه كان يحصى في سكة المربد كل يوم عشرة آلاف جنازة أياماً، وفُدر من مات في أول يوم فكانوا سبعين ألفاً، وفي اليوم الثاني كانوا نحو نيف وسبعين ألفاً!!!، ولا ريب أن هذه الأرقام مبالغ فيها للغاية، وبخاصة إذا علمنا أن عدد سكان البصرة قد قدر زمنبني أمية بنحو (٥٠٠ ألف نسمة)^(٣) - كما سبق وأن بينا - وعلى فرضية صحة تلك الأرقام، فإنها توفي عدد سكان البصرة في عدة أيام ولا يبقى منهم أحد، مع أن الرواية تذكر أنه استمر ثلاثة أشهر متواصلة وأنه اشتد في الشهر الأخير، الأمر الذي يبرهن على مدى المبالغة في تقديرات وفيات الطاعون، وإن كانت تدل على أن الدولة لديها إحصاءات بإعداد من ماتوا جراء هذا الطاعون.

(١) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢/ ص ٦١٦، ٦١٧.

(٢) المنظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٧/ ص ٢٨٧.

(٣) صالح أحمد العلي: خطط البصرة ومنطقتها (دراسة في أحوالها العمرانية والمالية في العهود الإسلامية الأولى)، ص ٤٨.



المبحث الثاني: الإحصاء الاقتصادي وأثره

مع بناء الدولة الإسلامية - منذ الهجرة المباركة - أخذ الخطوات العملية في ترسیخ البناء الاقتصادي وتنظيمه، بحيث تتبع نزول الوحي على النبي ﷺ مبيناً له أوجه إنفاق بعض الإيرادات العامة من زكاة بأنواعها، وغائمها؛ والتي أتى من ورائتها تكافل اجتماعي، ورفع مستوى معيشي بما يحقق النفع العام للفرد والمجتمع، وقد سارت تلك الإيرادات بتنوعها؛ ضرورة لضمان سير الخدمات العامة، وحفظ الأمن المجتمعي بالداخل والخارج، الأمر الذي استوجب معه ضرورة تنظيم إجراء إحصاء لتلك الإيرادات؛ لوضع الأطر والقواعد المنظمة لتنمية النفقات العامة للدولة.

أولاً: إحصاء الأموال

إن سيرة النبي ﷺ تفيض بذكر ما يبيّن أنه كان حريصاً أشد الحرص على مالية الدولة وثرواتها وضرورة المحافظة على أصول الدخل وضمان نموه، لذا نجد يثبت عملاً له في جميع النواحي والقبائل؛ لإحصاء أموال الصدقات، والخارج المستحق عليهم؛ فابن هشام^(١) يذكر أن النبي ﷺ بعث أمراءه وعماله على الصدقات، إلى كل ما وطأ الإسلام من البلدان، وفي الموطن^(٢) أن الرسول ﷺ كان قد بعث عبد الله بن رواحة

(١) السيرة النبوية، ج ٢/ ص ٥٤٠.

(٢) مالك بن أنس: أبو عبدالله الأصبхи، ت ٧٩٥/٥١٧٩٥م ، الموطن روایة أبو مصعب، تحقيق: بشار عواد معروف، محمود خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢/٥١٤١٢م، ج ٢/ ص ٢٢٧.



ليهود خير ليخرُص - أي يُقدر - بينه وبينهم ما تتجه مزارعهم، وهذا بلا شك يفيد معنى الإحصاء للخارج المقدر عليهم، وترد إشارات أخرى يظهر منها أن هذه الإيرادات المالية والعينية كانت تسجل وتحصى في سجلات خاصة بها؛ فالزبير بن العوام (ت ٦٥٦/٣٦ م)، وجheim بن الصلت بن مخرمة بن المطلب كانا يكتبان للنبي ﷺ أموال الصدقات، وحذيفة بن اليمان يكتب له خُرْص بلاد الحجاز، بينما معيقيب بن أبي فاطمة الدوسى (ت ٦٦٠/٤٠ م) يكتب له المغانم^(١)، ولا نبالغ إذا قررنا أن تنظيم الموارد المالية، وإحصائها، كان يأخذ بعين الاعتبار من قبيله؛ ففي كتابه ﷺ لأهل نجران دليل على ذلك؛ والذي جاء فيه "أن عليهم ألفي حلة من حل الأوaci في كل "رجب" ألف حلة وفي كل "صفر" ألف حلة مع كل حلة أوقيه من الفضة، مما زادت على الخارج أو نقصت عن الأوaci بالحساب"^(٢).

وبننظرة إلى الأسماء التي تولت مسؤولية جمع هذا المال وإحصائه يُلحظ مقدار الجهد المبذول في هذا الإطار^(٣)، هذه الأمور مجتمعة تؤكد على أن تلك الإجراءات والتدابير الإحصائية كان لها أثارها الواضحة في

(١) المسعودي: أبو الحسن على بن الحسين، ٩٥٧/٥٣٤٦ م التبيه والإشراف، دار الصاوي للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٣٨/٥١٣٧٥ م، ص ٢٤٥ / ٢٤٦.

(٢) القاضي أبو يوسف: الخارج، ص ٨٤.

(٣) خليفة بن خياط: أبو عمرو بن خليفة الشيباني العصيري، ت ٤٠/٥٢٤٠ م، تاریخ خلیفة بن خیاط، تحقیق: دکتور/ اکرم ضیاء العمری، دار القلم ، مؤسسة الرسالۃ، دمشق ، بیروت، ط ٢٦، ١٣٩٧ھ، ١٩٧٦م، ص ٩٧، ٩٨؛ ابن سعد: الطبقات الکبری، ج ١/ ص ٢٤٧، ج ٤/ ص ٥٥، ج ٥/ ص ٤٨٢، ج ٦/ ص ٥٨؛ الطبری: تاریخ الرسل والملوک، ج ٣/ ص ١٤٧.



تأسيس نواة لبيت المال؛ فكانت دار "رملة بنت الحارت الأنصارية النجارية" نواة ذلك فكان يُحبس فيها بعض الغنائم والأموال^(١)، حتى أن حنظلة بن الربيع الكاتب كانت مهمته تذكير النبي ﷺ بالأموال المحفوظة بهذه الدار - فيما يبدو - كل ثلاثة أيام فكان لا يأتي على مال، أو طعام ثلاثة إلا ذكره^(٢)، وكان من جملة آثار هذه التدابير الإحصائية أن وضع المعالم الكاملة لميزانية الدولة في إيراداتها ومصروفاتها والمستحقين فيها^(٣)، والممثلة في الزكاة والغنائم والخارج، بالإضافة إلى تنظيم إيفاق تلك الإيرادات على مصارفها^(٤) - والمبنية في كتاب الله ﷺ - ومنها مرتبات عماله^(٥) على الوظائف والأمصال، إلى جانب ادخار بعض

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١/ ص ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٥، ٢٥٠، ٢٥٥.

(٢) الجهشياري: كتاب الوزراء والكتاب، ص ١٥.

(٣) عيسى عبده: النظم المالية في الإسلام "دراسات وقراءات مختارة"، مطبوعات معهد الدراسات الإسلامية، القاهرة، ١٩٧٦/١٣٩٧، ص ١٣٠، ١٣١.

(٤) قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية للرسول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٨/١٤٠٩، ص ٤٩، ٥٠، ٥٩، ٦٠، ٦٤، ١١٥، ١٣١، ١٣٤.

(٥) وكانت المرتبات المخصصة لهم من قبل الرسول ﷺ تصرف نقدية وعينية؛ فلما استعمل النبي ﷺ "عَنَابَ بْنَ أَسِيدَ" على مكة جعل رزقه كل يوم درهماً؛ ابن هشام السيرة النبوية، ج ٢/ ص ٤٥٥؛ وحين عُين "قَيْسَ بْنَ مَالِكَ" عاملًا له على همدان رتب له كل شهر "ذرة نشان مائتي صاع"؛ ومن زبيب خيوان "مائتي صاع"؛ أبو نعيم: أحمد بن عبد الله بن أحمد، ت ٤٣٠/ ٥٤٣٠، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط ١٤٠٩، ١٩٨٩م، ج ٤/ ٢٣٢١؛



الأموال لما ينوبه من الأمور والنواب^(١).

وفي عهد الخليفة الراشدة سار أبو بكر رضي الله عنه على سياسة صاحبه رضي الله عنه ونهجه في إحصاء الإيرادات العامة للدولة، ولا سيما وأن موارد مالية أخرى - كالجزية - أخذت تهتم بها الإدارة المركزية تبعاً لحركة الفتوحات؛ مما ينبع أن الخليفة أبو بكر رضي الله عنه تبنى إجراء إحصائية للأموال الوافدة إلى المدينة؛ ليُقدر نصيب كل مستحق لها، فرواية عائشة - رضي الله عنها - تبين هذا، إذ تقول: "قسم أبي أول عام فيه فأعطى الحر عشرة وأعطى الملوك عشرة والمرأة عشرة وأمتها عشرة. ثم قسم في العام الثاني فأعطياهم عشرين عشرين"^(٢)، وهكذا نجد أن نظرة خليفة رسول الله صلوات الله عليه وسلم للأموال والإيرادات وسبل إنفاقها كانت محددة وفق الإجراءات الإحصائية لها، يظهر هذا واضحاً في رواية أبي يوسف^(٣) والتي تفيد أنه لما قدم على أبي بكر رضي الله عنه مالاً قال: من كان له عند النبي صلوات الله عليه وسلم عدة فليأت؛ فجاءه جابر بن عبد الله بن حرام (ت ٦٩٧ هـ) - رضي الله عنهما - فقال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وسلم: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا ويشير بيده، فقال له أبو بكر رضي الله عنه: خذ فأخذ بكفيه ثم عده فوجده خمسمائة، فقال: خذ إليها ألفاً، فأخذ ألفاً ثم أعطى كل إنسان كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم وعده شيئاً، وفي ذات السياق بين ابن سعد^(٤) أن معدن "بني سليم" انفتح في عهد الصديق رضي الله عنه فكان إذا قدم عليه منه بصدقته وضعه في بيت

(١) يحيى بن آدم: الخراج، ص ٣٦.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ص ١٤٤.

(٣) الخراج، ص ٥٣.

(٤) الطبقات الكبرى، ج ٣/ص ١٥٩.



المال ثم يقسمه على الناس بعد ذلك نقرأ نقرأ فيصيب كل مائة إنسان كذا وكذا.

بهذا حق الإجراء الإحصائي غايته في المحافظة على أموال وإيرادات الدولة من التبذيد والضياع، فطبيعة تلك الإجراءات اقتضت استحداث منصب "ولاية المال" فيلحظ تعين أبي بكر رض لأبي عبيدة بن الجراح رض في ولاية المال ^(١)، لمعاونته في ضبط الأموال وسائر الثروات، كما تمكن الصديق رض بموجب هذا من إصدار أمر يقضي بتوزيع فائض بعض الإيرادات على الرعية، مؤكداً على أنه ليس ثمة مفاضلة بين السادة وأتباعهم، بل كانت المساواة هي الحاكمة؛ لأن هذا العطاء كان في نظر الصديق رض معاشاً، فالأسوة فيه خير من الأثرة ^(٢)، كل هذا ساعد - بلا شك - في توازن المالية العامة - زمن الصديق رض - مع النفقات العامة كالأجور، ونفقات قتال المرتدين، والفتح الإسلامية، ونفقات التكافل الاجتماعي ^(٣).

وفي أيام الفاروق عمر بن الخطاب رض ومع استقرار الأوضاع في البلاد المفتوحة، وتدفق الموارد المالية بكثرة على دار الخلافة بصورة تختلف عن عهد سلفه الصديق رض؛ حتى إن أبو هريرة رض (ت ٥٩٦م) أتاه قادماً من البحرين بمال يقدر بخمسين ألف درهم، فقال له عمر: وهل تدري، ما تقول؟ قال: نعم، فجعل أبو هريرة يعدها بيديه مائة

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ ص ١٣٧.

(٢) القاضي أبو يوسف: الخراج، ص ٥٣.

(٣) قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية لأبي بكر الصديق، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٠م، ج ١٤١١، ص ٢٦٢ - ٢٧٢.



ألف مائة ألف، وبعد أن تأكّد عمر من قدر المال الوافد إليه؛ صعد المنبر؛ فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال: يا أيها الناس، إنه قد جاءنا مال كثير، فإن شئتم أن نكيل لكم كيلاً، وإن شئتم أن نعد لكم عدداً^(١)، هذا ما دفع عمر بن الخطاب^(٢) لوضع تنظيمات تكفل ضبط أموال وإيرادات الدولة من غنائم وزكاة وجزية وخرج، والتي تم إحصاؤها وتسجيلها في سجلات بيت المال بإشراف ومسؤولية جهاز منتدب من قبله؛ وفي مقدمتهم مسؤوله الأول أو ما عُرف باسم "صاحب بيت المال"^(٣)، وتعبر رواية أبي عبيد القاسم بن سلام^(٤) عن هذا الأمر، فقد روی عن عبد الرحمن بن عبد القاري (ت ٦٩٩/٥٨٠ م) صاحب بيت المال في أيام "عمر بن الخطاب" أنه قال: "كنت على بيت المال زمن عمر بن الخطاب، فكان إذا خرج العطاء جمع أموال التجار، ثم حسبها شاهدها وغائبها، ثم أخذ الزكاة من شاهد المال على الشاهد والغائب"، هذه الرواية تفسر مع غيرها من الروايات^(٤) أن تسجيل الإيرادات العامة للدولة كان يتم أولاً بأول في سجلات الإحصاء والضبط حال وصولها لعاصمة الخلافة؛ محافظة وصيانة لها.

ويمكننا أن نعطي نماذج من الإيرادات العامة والتي آلت إلى بيت

(١) ابن زنجوية: الأموال، ج ٢/ص ٤٥٠.

(٢) إبراهيم بيضون: ملامح التيارات السياسية في القرن الأول الهجري، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٩ م، ص ٩٠، ٩١.

(٣) الأموال، ص ٥٢٠.

(٤) يحيى بن آدم: الخراج، ص ٤٢؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢/ص ١٩٦، ١٩٧.



المال في هذا التوقيت؛ فالبلادرى^(١) أورد أن جزية أهل الحيرة كانت مائة ألف درهم، وقيل: ثمانين ألف درهم كل عام بموجب اتفاقية الصلح التي أبرمت معهم، في حين يشير خليفة بن خياط^(٢) في رواية له أن أهل حمص كانت جزيتهم مائة وسبعين ألف دينار، أما جملة ما آل إلى بيت المال من ارتفاع خراج أرض السواد مائة ألف درهم^(٣)، بينما كانت الجزية التي جُبِيت من مصر تقدر بنحو (مليوني درهم) على الصحيح^(٤)، صادف هذا أن العشور المفروضة على التجارات الوافدة لديار الإسلام كانت تؤول - أيضاً - للخزانة العامة، وعند أبي يوسف في الخراج^(٥) أن عمر بن الخطاب^{رض} أول من عَيَّن عاملًا لإحصاء وضبط العشور كتمويل جديد لبيت المال؛ فكان "زياد بن حذير" أول عشار في الإسلام وعن ذلك يقول زياد: "إن أول من بعث عمر بن الخطاب على العشور إلى هنا أنا، قال: فأمرني أن لا أفتتش أحداً وما مر علي من شيء أخذت من حساب أربعين درهماً من المسلمين، وأخذت من أهل الذمة من عشرين واحداً ومن لا ذمة له العشر"، وكان أبو موسى الأشعري قد أرسل إلى عمر بن الخطاب "أن تجاري من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر"، فرد عليه عمر: "خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين، وخذ من أهل الذمة نصف العشر، ومن المسلمين من كل

(١) فتوح البلدان، ص ٢٤٠.

(٢) تاريخ خليفة بن خياط، ص ١٣٠.

(٣) أبو يوسف: الخراج، ص ٣٦؛

(٤) أ. س. ترتوش: أهل الذمة في الإسلام، ص ٢٧٠؛ محمد ضياء الدين الريس:

الخارج والنظم المالية للدولة الإسلامية، ص ١٥٢، ١٥٣.

(٥) ص ١٤٨، ١٤٩.



أربعين درهماً، وليس فيما دون المائتين شيء؛ فإذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم، وما زاد فحسابه^(١)، وقد أوضح البعض أنه إذا جمعت الإيرادات المالية المستحقة لبيت المال من الخراج، والجزية، والعشور - قبل عام سن العطاء والمؤرخ بعام (٢٠٥٤٠م) - كان جملتها سنوياً عداؤ الأموال العينية؛ (عشرين مليون دينار) تقريرًا، زد على ذلك أو انقص قليلاً^(٢).

وقد حق عمر بن الخطاب نجاحاً ملحوظاً من وراء هذا الإجراء الإحصائي للأموال الوافدة إلى المدينة، حيث كان لها تأثير مباشر - دون مبالغة - في توزيع الأموال على الأجناد مرة واحدة من ذلك أنه كتب للأمسار "أن إعطاء أهل العطاء تكون أعطياتهم إعطاء واحداً"، فكان صرف الأموال مع بداية شهر المحرم من كل عام^(٣) بعد أن كان توزيعها قاصرًا حال تحصيلها، واستقرار الأوضاع بالبلاد المفتوحة^(٤)، هذا وقد كانت نشأة الدواوين من آثار هذا الإحصاء؛ فالجهشياري^(٥) أشار إلى ذلك بقوله : "ولم يزل بالكوفة والبصرة ديوانان: أحدهما بالعربية، لإحصاء الناس وأعطياتهم، وهذا الذي كان عمر قد رسمه، والآخر لو же الأموال -

(١) أبو يوسف: الخراج، ص ٤٨؛ يحيى بن آدم: الخراج، ص ١٦٩.

(٢) محمد ضيف البطاينة: الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، دار الكندي للطباعة والنشر، دار الطارق للطباعة والنشر، الأردن، د ت، ص ١١٩.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٣/٦١٥، ج ٤/٤٢.

(٤) أبو يوسف: الخراج، ص ٥٧؛ أبو عبد القاسم بن سلام: الأموال، ص ٣٠٨.
٣٣٥.

(٥) كتاب الوزراء والكتاب، ص ٢٩.



أي لإحصاء الأموال - بالفارسية. وكان بالشام مثل ذلك، أحدهما بالروميه، والآخر بالعربيه"، بالإضافة إلى ذلك تحمل الروايات التاريخية التأكيد أن إحصاء الأموال كان دافعاً قوياً؛ لتدشين العمل بالدواوين المختلفة والمرتبطة في الأساس بالإيرادات المالية^(١).

ولعلي لا أبالغ إذا قلت: إن ضبط الأموال وإحصائها ساعد الخليفة عمر بن الخطاب رض في تبني بعض الإجراءات التنظيمية؛ من ذلك المخصصات المالية لزوجات النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، والمهاجرين الأوائل ونحوهم، فإذا كان الفاروق رض قد استند في تنظيمه هذا على معايير يقوم بعضها على أساس ديني^(٢)، فلا شك في أنه رض ارتكز - أيضاً - على معايير اقتصادية بدرجة أو بأخرى؛ كضبط وإحصاء الإيرادات المالية بما يتوافق مع النفقات العامة، ومن تلك الإجراءات أيضاً؛ صرف الإعانات للمستحقين سنويًا؛ فرواية الطبرى^(٣) تعبّر عن ذلك من خلال إشارته إلى أن عمر أمر بصرف معونة للأجناد في الربيع من كل سنة، يضاف إلى ذلك إعادة سبک النقود المزيفة من جديد، فيذكر البلاذري^(٤) في هذا السياق؛ أن عمر رض كان إذا وجد الزيوف (النقود المغشوشة) في بيت المال جعلها فضة، كما

(١) أبو يوسف: الخراج، ص٥٥، وما بعدها؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص٤٣١، وما بعدها؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣/ص٢١٤، ٢٢٤، ٢٢٥؛ الصولي: أبو بكر محمد بن يحيى، ت٥٣٥/١٩٢٢م، أدب الكتاب، تحقيق: محمد بهجة الأثري، نشر المطبعة السلفية، القاهرة، ١٩٤١م، ص١٨٩، وما بعدها.

(٢) إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية، ص٩٧.

(٣) تاريخ الرسل والملوك، ج٤، ص٤٣.

(٤) فتوح البلدان، ص٤١.



مكنته ضبط الإيرادات المالية فيما يبدو من اتخاذ مبدأ الزكاة التصاعدية على الأموال؛ فعن أنس بن مالك بن النضر (ت ٧١١/٥٩٣ م)، قال: بعثي عمر بن الخطاب وأبا موسى الأشعري (ت ٦٦٤/٥٤ م) إلى العراق، فجعل أبو موسى على الصلاة، وجعلني على الجباية، وقال: إذا بلغ مال المسلم مائتي درهم، فخذ منها خمسة دراهم، وما زاد على المائتين ففي كل أربعين درهماً درهم^(١).

كما كان من الأهداف الواضحة التي توخّاها عمر بن الخطاب من وراء إحسائه للإيرادات المالية ومن جملة آثاره هو توفير الاعتمادات المالية للأزمة لمواجهة الأزمات والشدائد في الوقت المناسب حتى لا تتفاقم الأمور، فعام (٦٣٩/٥١٨) خير شاهد على ذلك حيث واجهت الدولة خطر المجاعة الذي طل برأسه في جميع أنحاء شبه الجزيرة العربية، حتى إن العام سمي بعام "الرمادة"؛ لأن الأرض كلها صارت سوداء فشبّهت بالرماد، والذي استمر تسعة أشهر^(٢)، وليس أولى على ذلك من أن عمر اعتمد لمواجهة هذه الأزمة النازلة في ضوء الاعتماد المالي الموجود ببيت المال من قوله: "لئن أصاب الناس سنة لأنفق عليهم من مال الله ما وجدت درهماً فإن لم أجده أزمعت كل رجل رجلاً" قوله: "لو لم أجده للناس من المال ما يسعهم؛ إلا أن أدخل على كل أهل بيت عدتهم فيقاسمونه أنصاف بطونهم حتى يأتي الله بخير لفعلت فإنهم لن يهلكوا على أنصاف

(١) أبو عبد القاسم بن سلام: الأموال، ص ٥١٦؛ إبراهيم القاسم رحاحلة: مالية الدولة الإسلامية، ص ١١٢.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ص ٢٣٥.



بطونهم^(١)، ويدرك البلاذري^(٢) أن عمر أمر بإحصاء من يؤخذ المعونة المقررة (طعام العشاء) على نفقة بيت المال - مع بداية الشدة - كإجراء احترازي للحد من وطأة تلك الأزمة وتماشياً مع الاحتياطي النقدي في بيت المال فيما يبدو؛ فأحصوهم فكانوا سبعة آلاف رجل، كما أنهم أحصوا العيالات الذين لا يأتون لأخذ تلك المعونة والمرضى والصبيان فوجدوهم أربعين ألفاً، ومع مرور الأيام زاد الناس فأحصوهم فوجدوا أن من أخذ طعامه عشرة آلاف ووجد الآخرون خمسين ألفاً، كما أنه وكل بهؤلاء النفر من في نواحيهم يخرجونهم إلى البادية ويعطونهم قوة وحملاناً إلى باديتهم.

وتتشابه الإجراءات الإحصائية للموارد المالية في عهد الفاروق عمر بن الخطاب^{رض} بتلك التي حدثت أيام خلافة عثمان بن عفان^{رض} فكان^{رض} حريصاً أشد الحرص على متابعة الإيرادات المالية العامة للدولة وإحصائها، من ذلك أنه كان يبين لأصحاب الأموال موعد زكاتهم وحسابها؛ فكان^{رض} يقول: "هذا شهر زكاتكم؛ فمن كان عليه دين فليؤده؛ حتى تخرجوا زكاة أموالكم، ومن لم يكن عنده لم يطلب منه حتى يأتي به تطوعاً، ومن أخذ منه ولم يؤخذ منه حتى يأتي هذا الشهر (رمضان) من قابل"^(٣)، فموارد الموازنة العامة للدولة في عهد عثمان^{رض} من الجزية، وأموال الخراج، وعشور التجارة، وغيرها؛ كانت تحت إشرافه وإشراف

(١) ابن شبة: أبو زيد عمر، ت ٥٦٢ هـ / ٨٧٥ م، تاريخ المدينة، تحقيق: علي محمد دندل، ياسين سعد الدين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧ هـ، ج ١/ ص ٣٩٤.

(٢) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ١٠ / ص ٣٩٦.

(٣) ابن زنجوية: الأموال، ج ٣ / ص ٩٦٦.



بيت المال المباشر^(١)، وقد آلت لبيت المال تلك الإيرادات ومنها على سبيل المثال: الجزية فأهل "أذربيجان"^(٢) صالحوا على أداء جزية تقدر بنحو ثمانمائة ألف درهم، في حين كانت الجزية المقررة على إفريقيا ألف ألف دينار وخمسمائة ألف دينار وعشرين ألف دينار^(٣)، يضاف إلى هذا أن قدرًا كبيرًا من أخرجة الأمسار كانت ترسل إلى بيت المال المركزي؛ وقد أحصى البعض^(٤) أخرجة بعض الأقاليم^(٥)، زمن الخليفة عثمان رض - تحديداً في عام (٦٥٠/٥٣٠) - مبيناً أن جملة الأخرجة كانت أكثر من (مائتي مليون درهم)؛ هذا غير الأخمس التي كانت تؤل للدولة من الغائم.

وثمة بعض الآثار لهذا الإحصاء المالي الذي سارت عليه الدولة زمن عثمان رض؛ فمن خلاله تمكنت السلطات من ضبط العملات المزيفة ولا

(١) مالك بن أنس: الموطأ، ج١/ص٢٨٩؛ عبد الرزاق الصنعاني: المصنف، ج٨/ص٤٠٤؛ البلاذري: جمل أنساب الأشراف، ج٥/ص٩، ٥١٢، ٢١٨، ٥٢٤. الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٤/ص٢٤٥.

(٢) ناحية واسعة بها مدن كثيرة وقرى وجبال وأنهار كثيرة؛ اسمها القديم "أتروباتان" تقع بين بلاد الجبال جنوبًا، وبلاد الکرد غرباً، والديلم، وبحر قزوين شرقاً، وأرمينية و موقان شمالاً، القزويني: آثار البلاد وآخبار العباد، ص٢٨٤؛ أمين واصف بك: معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية، تحقيق: أحمد ذكي باشا، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٩٨، ص٧.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص٢٢٤، ٣١٧؛ الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٢/ص٤٥٧، ج٤/ص٢٥٦.

(٤) محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، ص١٥٧.

(٥) وهي: العراق، ومصر، وبرقة، وإفريقيا، وقبرص؛ محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، ص١٥٧.



سيما الزيف التي ضربها الأعاجم وغشوا فيها؛ فعمدت السلطة على إعادة سبکها من جديد وفق المعيار والوزن الشرعي المحدد لها^(١)، ومن ناحية أخرى استطاع عثمان رض - من خلال هذا - التوسيعة على الأرقاء في أنحاء الأمصار، فحسب رواية الطبرى^(٢) أن عثمان بن عفان رض زاد الناس على يده؛ فرد على كل مملوك بالكونفة من فضول الأموال (ثلاثة دراهم) في كل شهر، يتسعون بها من غير أن ينقص موالיהם من أرزاقهم، ومما يجب التنويه إليه أن من تلك الآثار؛ أنه رض رأى في تحصيل الخراج والجزية غناه له من أن يستغل نفسه في جمع الزكاة؛ فعهد إلى أصحابها في إخراج زكاتهم تطوعاً دون أن يجعل لها جباة؛ لأنه رأى أن تلك الأموال الباطنة قد تضاعف مقاديرها في أيدي مالكيها، وأن تحري وجودها حرج لهم، فترك لهم الحق في إخراجها، مكتفياً بجباية الأموال الأخرى الظاهرة كالأنعام السائمة، والزروع والثمار^(٣).

وإبان خلافة علي رض نجده يُبدي اهتماماً واضحاً بضبط بيت المال وإحصاء موارده المالية؛ فيروي أبو عبيد^(٤) أن علياً كان يأتي بالمال، فيقعد بين يديه الوزان والنقداد، مما دفع البعض للقول: إن سياسته في ذلك أشبه بسياسة عمر بن الخطاب رض^(٥) يثبت هذا ويفيد حرصه رض الشديد

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ ص ٢٧٤.

(٣) أبو عبيد القاسم بن سلام: الأموال، ص ٥٣٤، ٥٣٥؛ إبراهيم القاسم راحلة: مالية الدولة الإسلامية، ص ١١٩.

(٤) الأموال، ص ٣٤٥.

(٥) عيسى عبد: النظم المالية في الإسلام، ص ١٥٥.



على متابعة الإيرادات العامة للدولة ورفعها مباشرة لبيت المال^(١)؛ من ذلك كتابه إلى قدامة بن عجلان عامله على كسر، والذي جاء فيه: "فاحمل ما قبلك من مال الله فإنه فيء للمسلمين، لست بأوفر حظاً فيه من رجل فيهم (كذا) ولا تحسين يا بن أم قدامة أن مال كسر مباح لك كمال ورثته عن أبيك وأمك، فعجل حمله وأعجل في الإقبال إلينا إن شاء الله"^(٢)، كما أرسل إلى أحد عماله يقول: "فإنك أبطةت بحمل خراجك، وما أدرى ما الذي حملك على ذلك"^(٣).

وكان من جملة الآثار التي ترتب على هذا الإحصاء والضبط المالي؛ أن علياً رأى حالة بعض السكان؛ فسعى لرفع معيشتهم والتخفيف عن كاهلهم؛ بتبني بعض الإجراءات المتعلقة بزيادة أرزاقهم، فقد أشار ابن أبي شيبة^(٤) أن علياً كان يرزق أرقاء الناس، وفي رواية أخرى له أن رجلاً أتى بابن عممة له لعلي فقال له: يا أمير المؤمنين، افرض لهذا، فقال: أربع، يعني أربعمائة، فقال الرجل: إن أربعمائة لا تغنى شيئاً، زده المائتين التي زدت الناس، قال علي: «فذاك له، وقد كان زاد الناس مائتين^(٥)، كما مكنته الإجراءات الإحصائية للإيرادات العامة أن ينهج نهجاً جديداً في

(١) ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج ٦/ ص ١٩٥.

(٢) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ٢/ ص ١٦٠.

(٣) اليعقوبي: ابن واضح أحمد بن أبي يعقوب، ت بعد ٩٠٤/٥٢٩٢م، تاريخ اليعقوبي، تحقيق: عبد الأمير منها، نشر الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ١٤٣١/٥١٤٣١م، ج ٢/ ص ١٠٣، ١٠٤.

(٤) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ج ٦/ ص ٤٥٦.

(٥) ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، ج ٦/ ص ٤٥٢.



توزيع العطاء على دفعات؛ لمواجهة الأزمات الاقتصادية الطارئة؛ فيذكر أنه أعطى العطاء في سنة ثلث مرات، حيث أتاه مال من أصفهان^(١)، فقال: اغدوا إلى عطاء رابع، إني لست لكم بخازن، ثم قسم الحال فأخذها قوم، وردها قوم^(٢)، ويرجح البعض^(٣) أن المقصود بأنه أنه أعطى العطاء في سنة ثلث مرات (أي على ثلاثة دفعات)؛ إذ إن الأوضاع العامة لم تتوفر لعلي^{عليه السلام} أن يدفع ثلاثة عطاءات في عام واحد، يؤيد هذا أن العطاء خلال تلك الأزمة - كان يوزع علينا لا نقوداً، لذا روى ابن أبي شيبة^(٤) أن علياً^{عليه السلام} كان يأخذ من كل قوم خراجهم من عمل أيديهم كمسال وإبر، ويقول للعرفاء: اقسموا هذا، مشيراً إلى أنه قسم بين الناس كذلك القرنفل، والأترج، وفي رواية لأبي عبد^(٥) تفيد أن علياً^{عليه السلام} كان يأخذ الجزية من كل ذي صنع: من صاحب الإبر إبراً، ومن صاحب المسان مسان، ومن صاحب الحال حالاً، ثم يدعو العرفاء فيعطيهم الذهب والفضة فيقتسمونه، ثم يقول: خذوا هذا فاقتسموه، فيقولون: لا حاجة لنا فيه، فيقول: أخذتم خياره، وتركتم علي شراره، لتحملنه، وهذه الإجراءات لم تكن دون شك لن تحقق نجاحها إلا إذا كانت مبنية على تدقيق وإحصاء للإيرادات المالية كافية، ولا سيما وأن الأزمة الاقتصادية تلك؛ فرضتها قلة النقود.

(١) أصفهان، أو أصبهان مدينة عظيمة مشهورة من أعلام المدن وأعيانها من نواحي بلاد الجبل، تطلق على للإقليم بأسره، ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج ١/ص ٢٠٦.

(٢) أبو عبد القاسم بن سلام: الأموال، ص ٤٣٤.

(٣) صالح أحمد العلي: الكوفة وأهلها في صدر الإسلام، ص ١٩٢.

(٤) المصنف في الأحاديث والآثار، ج ٦/ص ٤٥٨.

(٥) الأموال، ص ٥٥.



المتداولة^(١).

وفي الدولة الأموية سار خلفاً لها على إجراءات الخلافة الراشدة في إحصاء الإيرادات المالية العامة للدولة مع اتباع أساليب، ونظم جديدة دعت إليها الظروف الجديدة للدولة، فیلاحظ أنه بفضل نهج معاوية و سياساته، وحسن إدارة الذين ولّاهم؛ ازدادت العناية فيسائر أرجاء الدولة بضرورة إنماء الموارد المالية للدولة؛ من ذلك أن الإيرادات الواردة في العراق ازداد مقدارها خمسة آلاف درهم؛ بفضل استصلاح جزء من أرض البطائح بقطع القصب وغلب الماء بالسود^(٢)، ومن ناحية أخرى يفهم من الروايات التاريخية^(٣) أن معاوية وسائر ولاة الأقاليم اهتموا اهتماماً بالغاً بحصر وإحصاء الموارد المالية؛ للحفاظ على سلامة الوارد منها لبيت المال، ولا شك في أن زياد بن أبيه - والي العراق زمن معاوية - نفذ سياسة معاوية في ذلك مما كان لها أثر على تعظيم وارد بيت المال؛ فزياد كان يجبي من البصرة (ستين ألف ألف درهم)، قدر عطاء المقانة من ذلك (ستة وثلاثين ألف ألف درهم)، ويعطي الذرية (ستة عشر ألف ألف درهم)، وينفق في نفقات السلطان (ألفي ألف درهم)، ويجعل في بيت المال

(١) غيادة خزنة كاتبي: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ٢٣٩.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٨٧.

(٣) أبو عبد القاسم بن سلام: الأموال، ص ١٩٠؛ ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص ٩٩، ١٠٠؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١٥؛ الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٥/ص ٢٥٢، ٢٥١؛ المقرىزى: المواتع والاعتبار، ج ٢/ص ٩٤، ج ٤/ص ١٥٦.



للبوائق والنواب (ألف درهم)، ويحمل إلى معاوية أربعة آلاف درهم. بينما كان يجيء من الكوفة (أربعين ألف درهم)، ويحمل منهم إلى معاوية ثلثي الأربعة الآلاف ألف لأن جباية الكوفة ثلثاً جباية البصرة^(١)؛ تلك الأموال كانت تجمع في القرى والكور ثم ترسل مختومة إلى المراكز الرئيسية^(٢)، حيث يتم ضبطها وإحصاؤها بالسجلات؛ وحقق زياد من خلال هذا نجاحاً ملحوظاً في تثبيت توزيع العطاءات في موعد محدد لا يتغير ولا يتبدل؛ فكان إذا أهل هلال المحرم أخرج زياد للمقاتلة أعطياتهم، وإذا رأى هلال شهر رمضان أخرج للذرية أرزاقهم^(٣)، وهذا بلا ريب أثر بدوره على رواج الاقتصاد وارتفاع المستوى المعيشي لأهل العراق، وهذا ما عبر عنه زياد بن نفسه إذ قال لأحدهم: "أَلْسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ الْأَسْوَاقَ قَائِمَةُ، وَأَنَّ السَّبِيلَ آمِنَةُ، وَأَنَّ الْأَعْطِيَاتَ وَالْأَرْزَاقَ تَخْرُجُ إِلَى شَهْرِ مَعْلُومٍ، وَيَبْيَعُ الْبَاعِيْلُ إِلَى شَهْرِ مَعْلُومٍ؟ قَالَ: بَلِّي، قَالَ: فَلَلَّهِ الْحَمْدُ لَا يَزَالُ النَّاسُ بَخِيرٌ مَا كَانُ أَمْرُهُمْ هَكَذَا"^(٤).

وقد بين اليعقوبي^(٥) مقادير الأخرجة التي أحصيت - في بعض الأمصار - زمن معاوية رض؛ فذكر أن خراج العراق وما يضاف إليه كان على (ستمائة ألف ألف وخمسة وخمسين ألف درهم)، وكان يُحمل إليه من مال صوافيه (مائة ألف درهم)، فمنها كانت صلاته وجائزه،

(١) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج/٥، ص/٢١٨، ٢١٩.

(٢) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج/١، ص/٤٩٨.

(٣) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج/٥، ص/٢١٩.

(٤) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج/٥، ص/٢١٩.

(٥) تاريخ اليعقوبي، ج/٢، ص/١٤٣، ١٤٤.



فالوقت الذي بلغ فيه خراج السود (مائة ألف ألف وعشرين ألف ألف درهم)، وكان خراج بلاد فارس (سبعين ألف ألف درهم)، وخراج الأهواز وما يضاف إليها (أربعين ألف ألف درهم)، وخراج اليمامة والبحرين (خمسة عشر ألف ألف درهم)، في حين خراج مصر استقر في أيامه على (ثلاثة آلاف ألف دينار)، وكان عمرو بن العاص يحمل منها إليه الشيء اليسير بعد توزيع العطايا، فكان جملة ما يحمل إليه (الف ألف دينار)، واستقر خراج فلسطين على (أربعين ألف دينار)، وكان خراجالأردن على (مائة وثمانين ألف دينار)، وخراج دمشق على (أربعين ألف وخمسمائة ألف دينار)، وخراج جند حمص على (ثلاثمائة وخمسمائة ألف دينار)، في الوقت الذي كان خراج قنسرين والعواصم على (أربعين ألف وخمسمائة ألف دينار)، بينما خراج الجزيرة، وتوابعها؛ كان على (خمسة وخمسمائة ألف درهم)، وخراج اليمن على (الف ألف ومائتي ألف دينار)، وقيل: (تسعمائة ألف دينار)، وعلى أي الأحوال فإن الإصلاحات المالية التي اتبعها معاوية في دولاب الدولة الأموية دفعت المستشرق دانييل دينيت^(١) للقول بأن معاوية استطاع بفضل كفاءة رجاله أن ينشئ وزارة حقيقة لمالية كما نفهمها في الوقت الحاضر.

ولنا أن نتخيل أن الإجراء الإحصائي للإيرادات المالية كان من عظيم آثره أن جعل معاوية رض الصوافي^(٢) وإرادها تحت تصرف الخليفة

(١) الجزية والإسلام، ص ٦٤.

(٢) عرفت بأرض الصوافي لأن عمر بن الخطاب استصفاها أي جعلها خالصة لبيت المال، أبو يوسف: الخراج، ص ٩٦.



مباشرة، وفصل - فيما يبدو - بين دخلها ودخل الخراج^(١)، والجدير بالذكر أن البعض قد أساء فهم هذا الإجراء معتقدين أن المصالح العليا للدولة تعني بالدرجة الأولى مصالح الأسرة الأموية الحاكمة ولا سيما معاوية، فمعاوية ما دفعه إلى فكرة اصطفاء أموال هذه الأراضي لبيت المال - فيما يبدو - إلا لأنه كان متأثراً بسياسة الرسول ﷺ تجاه الأراضي التي افتحها واعتبرت خالصة له^(٢).

هذا وقد أسهم الإحصاء المالي للنفقات وضبطها في تبني حزمة إصلاحات وثيقة الصلة بالنواحي المالية من ذلك؛ إنشاء ديوان "الخاتم"، فيذكر ابن الطقطقي^(٣) أن اختراع هذا الديوان كان نتيجة ضبط الحساب وإحصاء الأموال المنصرفة من بيت المال، وذلك أن معاوية أحال رجالاً^(٤) على زياد بن أبيه أمير العراق بمائة ألف درهم، فمضى ذلك الرجل وقرأ الكتاب الصادر من معاوية - وكانت توقيعاتهم تصدر غير مختومة فجعل المائة مائتين - فلما رفع زياد حسابه إلى معاوية، أنكر معاوية ذلك، وقال: ما أحلته إلا بمائة ألف، ثم استعادها منه ووضع ديوان الخاتم، فصارت التوقيعات تصدر منه مختومة، لا يدري أحد ما فيها، ولا يمكن أحد من تغييرها، ومنذ هذا التوقيت صار ديوان الخاتم وثيق الصلة بإيرادات الدولة

(١) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج ٢/١٢٥، ١٤٤، ١٤٥؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢/٢٠٦.

(٢) غيداء خزنة كاتبى: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ٣٠٩.

(٣) الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، ص ١١٣.

(٤) هو "عمرو بن الزبير"؛ ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج ٢/٢٣.



المالية، يظهر هذا من خلال بردية مؤرخة في شعبان لعام (١٣٠/٥٢٢م) وتحمل أمراً يخص دافع جزية، هذه البردية طويت طيًّا موازيًّا للأسطر من أسفل إلى أعلى، تحمل الطية الأولى غير المفتوحة خاتماً من طين يأخذ الشكل البيضاوي، غالب الظن أنه خاتم الكاتب (سعید)، وفي بردية أخرى مؤرخة بأول شهر ذي الحجة سنة (١١٢/٦٣١م) وفيها رخصة بالسماح لشخص بترك قريته ...، ويظهر بالهامش السفلي لأوراق البردية غير الملفوف الذي طوى موازيًّا للأسطر، خاتم من الطين يحمل اسم الكاتب (طلیق) وشعاره بأحرف قريبة الشبه بالخط الكوفي غير كاملة الشكل^(١).

وفي أيام عبد الملك بن مروان وبنيه الوليد وسلیمان اهتمت الدولة اهتماماً زائداً بإيرادات بيت المال من متحصلات أموال الخارج، وخمس الغنائم والجزية، وغيرها، فنجد أن عبد الملك يعيد ترتيب أوضاع واردات بيت المال؛ بعد أن قللَ في السنوات الأولى من حكمه؛ نتيجة للأزمة المالية التي تعرضت لها الدولة جراء عدة عوامل منها: حدوث سنة الازدلاف (الفرق بين التاريخ الهجري والشمسي) حوالي سنة (٦٩٢/٥٧٣) وهجرة الفلاحين من القرى بعد إسلامهم^(٢)، كما أورد ابن عساكر في تاريخه^(٣) أن الأرض الخراجية - زمن عبد الملك - والتي باد أهلها، ولم يتركوا عقباً

(١) أدولف جروهمان: أوراق البردي العربية، ج ٣/ ص ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩.

(٢) عبد العزيز الدوري: أوراق في التاريخ والحضارة (أوراق في التاريخ والاقتصادي)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط ٢٠٠٩، ٥١٤٣١م، ص ٢١٣.

(٣) تاريخ دمشق، ج ٢/ ص ٢٠٦، ٢٠٧.



تحولت إلى أرض عشرية، مشيراً إلى أن أرض الصوافي كان إقطاعها مستمراً؛ حتى أنه لم يبق منها شيئاً؛ فكان على عبد الملك أن يعيد النظر في تلك الأوضاع؛ فاتجه نحو إحصاء الموارد المالية وضبطها من جديد، يؤيد هذا ما قرره أبو يوسف^(١) من أن عبد الملك "حمل الأموال" أي أن إضافات مالية تمت إضافتها على أرض الخراج في بلاد الجزيرة، مع تقويم وإحصاء مالي لدخل الأفراد في تلك النواحي، والجدير ذكره في هذا السياق أن ما أحصي من أموال الأرض الخراجية زمن عبد الملك بعد عام ٦٩٩/٥٨٠م) في نواحي الشام حسب رواية البلاذري كانت على النحو التالي: وظيفة الأردن التي قطعها معونة "مائة ألف وثمانين ألف دينار"، بينما كانت وظيفة فلسطين قدرت بنحو "ثلاثمائة ألف خمسين ألف دينار"، أما وظيفة دمشق - مقر الخلافة - فجاء على "أربعمائة ألف دينار"؛ وجاءت وظيفة حمص مع قنرين والكور "ثمانمائة ألف دينار"، ويقال: "سبعمائة ألف دينار" بمجموع بلغ قدره (مليون وسبعمائة وثلاثون ألفاً)^(٢).

و ضمن تلك السياسات الإحصائية كان بيت المال في عاصمة الخلافة الأموية (دمشق) وعواصم الأمصار الكبرى كالفسطاط، يقوم بإحصاء وتدوين مال الخمس في سجلات خاصة بذلك مع كتابة اسم القائد المُورِّد لهذا الخمس^(٣)، وقد أدت كثرة الفتوحات وتواлиها إلى أن أصبح بيت المال

(١) الخراج، ص ٥٢.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٩٣؛ محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظام المالي للدولة الإسلامية، ص ٢٥٦، ٢٥٧.

(٣) خليفة بن خياط: تاريخ خليفة، ص ٣٠٦؛ ابن عبد الحكم: فتوح مصر والمغرب، ص ٢٣٢؛ الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٦/ص ٤٤٥، ٥٤٤.



يستقبل أضعاف ما كان ينفقه على تلك الفتوحات، ومن ذلك أن الحجاج كتب لمحمد بن القاسم^(١) أثناء غزوه لشبه القارة الهندية؛ "أني قد كتبت إلى أمير المؤمنين الوليد أضمن له، أن أرد إلى بيت المال نظير ما أنفقت، فأخرجني من ضماني! فحمل إليه أكثر مما أنفق"^(٢)، ويشير البلاذري^(٣) إلى مقدار الفائض فيقول: "ونظر الحجاج فإذا هو قد أنفق على محمد بن القاسم ستين ألف ووْجَد ما حمل إليه عشرين ومائة ألف ألف، فقال: شفينا غيظنا وأدركنا ثأرنا وازدنا ستين ألف درهم"، وفي ذات السياق أورد ابن عبد الحكم^(٤) "أن عمال الوليد كتبوا إليه: إن بيوت الأموال قد ضاقت من مال الخمس، فكتب إليهم أن ابْنُوا المساجد"، وفي عهد سليمان كان قادة الفتوحات يحرصون على إبلاغ عاصمة الخلافة بمقدار الخمس الوارد لبيت المال؛ فيزيد بن المهلب^(٥) كتب رسالة إلى سليمان جاء فيها: "وقد صار عندي من خمس ما أفاء الله على المسلمين بعد أن صار إلى كل ذي حق حقه من الفيء والغنيمة "ستة آلاف ألف" ،

(١) ابن عم الحجاج وأحد قواده العظام، استعمله الحجاج سنة (٦٨٣/٦٠٢م) على فارس، وقد فتوحت بلاد السندي سنة (٩١١/٥٩٣م)؛ الذبيبي: تاريخ الإسلام، ج/٢ ص/٩١٣، ٩٤٠، ١٠٤٠.

(٢) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج/٢ ص/٢١٣.

(٣) فتوح البلدان، ص ٤٢٣.

(٤) فتوح مصر والمغرب، ص ١٥٩.

(٥) أبو خالد يزيد بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي، ولد سليمان خراسان حين أفضت إليه الخلافة، فافتتح جرجان ودهستان، وقتل في خلافة يزيد بن عبد الملك سنة (٧٢٠/١٠٢م) وهو ابن تسع وأربعين سنة؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج/٦ ص/٢٧٨، ٢٧٩، ٣٠٨، ٣٠٩.



وأنا حامل ذلك إلى أمير المؤمنين إن شاء الله^(١).

ولعل من حسن الطالع أن هناك مجموعة من الوثائق البردية لسجلات الإيرادات المالية ترجع لفترة الخليفة "وليد بن عبد الملك" وإبان ولاية "قرة بن شريك" على مصر، والتي كان قرة يأمر كتابه بتدوينها؛ وهي عبارة عن إحصاء دقيق للموارد المالية من جزية وخرج وغرامات بالإضافة إلى أوجه صرفها، تلك السجلات موثقة بالتاريخ والمبالغ المدفوعة وأسماء الموكلين بدفعها، وتوضح هذه البرديات عقلية قرة المالية التي بلغت الغاية في الدقة والضبط، مما جعلت بعض الباحثين يحار في متابعة الأرقام المدونة وتفسيرها^(٢)، فهذه البرديات المكتشفة توضح أن قرة كان دقيقاً في تحصيل سائر أنواع واردات بيت المال، فإذا تلك البرديات - العائدة لعامي (٩٠٦-٧٠٩) - تظهر بجلاء أنه كان شديد المتابعة والإحصاء للأموال والغرامات الواردة لبيت المال بالفسطاط، من ذلك أنه وجد أن صاحب أشقة "بسيل" لم يؤد شيئاً من الغرامات الموقعة عليه، وعلى عماله، والمفروضة بسبب تقاعسهم عن ضبط وإحصاء أموال الخراج في كورتهم؛ فطلب منه تعجيل إرسال تلك الغرامات والمقدرة بنحو (أربعمائة دينار) على بسيل، و(مائة دينار) على عماله^(٣)، وفي بردية أخرى مؤرخة بعام (٧١١/٥٩٢) السادس من بشنس من الأشهر القبطية، كتب قرة لصاحب أشقة بسيل يطلب منه (مائة وستة وستين ديناراً وثلث دينار) جزءاً من الجزية المفروضة على كورته، مبيناً له أن هذا المبلغ

(١) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج/٦، ص/٤٥.

(٢) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قرة بن شريك، ص/٤٢.

(٣) Bell, H. I , Greek papyri in the British Museum, p.17,18,34 .



ثمناً لرزقه^(١) ورزق حاشيته وعماله عرباً وقبطاً وغيرهم، لمدة اثنى عشر شهرًا في هذا العام، أمرًا إيه أن يجمع المبلغ المطلوب حسب ما جاء، وأن يرسله مع رجاله الأمناء ليدفعوه لبيت المال، وأن يأخذوا كتاباً بذلك^(٢).

فلا عجب إذاً أن نرى دقة متناهية في الإحصاء المالي للنفقات العامة وأوجه صرفها، فتذكر إحدى البرديات المؤرخة عام (٥٩٠/٧٠٩م) أن صانع السفن كان يتناول دينارين شهرياً أجرة مع مصروفاته، بينما من يقوم بجلفتها ديناراً ونصف الدينار شهرياً، في حين تبلغ أجرة النشار مع مصروفاته بإحدى عشر ديناراً سنوياً، والعامل ستة عشر ديناراً، والنجار ثلاثة وعشرون ديناراً سنوياً^(٣)، كما تشير بردية أخرى مؤرخة في عام (٥٩٥/٧١٣م) والتي كُتبت في ٢٨ أبيب من الأشهر القبطية إلى أن مصاريف تنظيف المعابر التي تنقل القمح، والأمنتعة إلى القلزم قبل (محمد بن أبي حبيبة) صاحب العمل لأربعة أشهر من هذا العام؛ اثنان من

(١) نص الرسالة لم يرد فيه الأشياء المطلوبة، ولكنها وردت في حاشية البردية، ومما جاء فيها: (الضأن) العدد المطلوب (١٥٥) سعر الواحدة (دينار ونصف) بجملة (٧٧ ونصف دينار) سنوياً، (الزيت) الكمية المطلوبة (٤) مكيلًا بسعر المكيال الواحد (دينار ونصف) جملته السنوية تقدر بـ (٢٣ ونصف دينار)؛ (خضر) العدد المطلوب (٢٠٥) باقة أي حزمة بسعر (دينار لكل)؛ (الخشب) العدد المطلوب (٤٠) قنطرارًا بسعر (دينار واحد لكل (٦) قنطراراً)، جملة المبلغ المستحق لذلك سنوياً (١٥) ديناراً؛ جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قُرة بن شريك، ص ٢٨٤، ٢٨٥.

(2) Bell, H. I , Greek papyri in the British Museum, p.33,34 .

(3) أ. س. ترتون: أهل الذمة في الإسلام، ص ٢٣٣؛

Bell, H. I , Greek papyri in the British Museum, p.6,79.



المُجَفِّفين بأجر دينار ونصف دينار في كل شهر بجملة (اثني عشر ديناراً)، نجار واحد بأجر دينار وربع في الشهر بجملة (خمسة دنانير)^(١)، بل إننا نلحظ أن الدولة الأموية زمن سليمان بن عبد الملك اتخذت إجراءات تكفل مزيداً من ضبط وإحصاء الإيرادات الخراج لبيت المال، من ذلك أن سليمان فصل بين ولاية الخراج والولاية العامة؛ فجعل ولاية الخراج مستقلة تمام الاستقلال عن الولاية العامة في مصر والعراق^(٢).

وقد حقق الإحصاء المالي للإيرادات المالية وضبطها زمن عبد الملك وببنيه (الوليد وسليمان)، آثار جليلة منها: أن هذا الإحصاء والضبط كان أحد العوامل الرئيسية في المضي قدماً في الإصلاح النقي - الذي تبناه عبد الملك - فتلك الإجراءات الإحصائية للإيرادات أظهرت لعبد الملك أن الدولة لا يمكن أن تظل معتمدة في نشاطها الاقتصادي المتزايد - بطبيعة الحال - على نقد أجنبي محدود الكمية باق من أيام الجاهلية، أو يورد من بلاد الروم بوسيلة تجارية ضئيلة تهددها الحرب من حين لآخر بالانقطاع^(٣)، في حين أن الدرام الفارسية - من وقت لآخر - كانت تضرب غير خالصة^(٤)، بالإضافة إلى أن الناس منذ أول عهد بني أمية كانوا يتعاملون بنقود مختلفة الأوزان، ويفترضون أن يدفعوا ما يجب عليهم

(١) جاسر بن خليل أبو صفيه: برديات قُرة بن شريك، ص ٢٤٧.

(٢) الجهشياري: كتاب الوزراء والكتاب، ص ٣٤، ٣٥، ٣٧.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٣٧؛ محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظام المالية للدولة الإسلامية، ص ٢٠٧.

(٤) قدامة بن جعفر: أبو الفرج بن قدامة البغدادي، ت ٥٣٧، الخراج وصناعة الكتابة، نشر دار الرشيد للنشر، بغداد، ط ١٤٠٢، ١٩٨١م، ص ٥٩.



من الخراج بالعملة الرديئة، في حين يحتفظون بالجيدة^(١)؛ فما كان من عبد الملك أمّاً للأمر - الذي أبداه له الضبط المالي لإجراءات المالية - إلا أن أظهر تحمساً شديداً في تبني خطة الإصلاح النقدي حتى أنه "سأل وفحص عن أمر الدرّاهم والدّنانير" كما روى البلاذري^(٢)، ثم أمر واليه على العراق "الحجاج" أن يتّخذ داراً للضرب، فجمع الحجاج فيها الطباعين، فكان المال يضرّب بما يجتمع له من التبر، وخلطة الزيوف، والبهرجة (أي التي غالبها النحاس)، ثم أذن للتجار في أن تضرّب لهم الأوراق، وختّم على أيدي الصناع والطباعين وذلك في سنة خمس وسبعين للهجرة^(٣)، وفي هذا الصدد يذكر المقرizi^(٤) قوله: "وبعث عبد الملك بالسكة للحجاج فسيّرها الحجاج إلى الآفاق لتضرّب الدرّاهم بها، وتقدم إلى الأمصار كلّها أن يكتب إليه منها في كل شهر بما يجتمع قبلهم من المال، كي يُحصيّه عندهم، وأن تضرّب الدرّاهم في الآفاق على السكّة الإسلامية وتحمل إليه أولاً فأولاً، وقدّر في كل مائة درّهم درهماً واحداً عن ثمن الحطّب، وأجر الضّراب"، وبذلك صار حق ضرب العملة وإصدارها باقراً على دور الضرب الرسميّة، وما عدا ذلك يعدّ مخالفًا ويعاقب

(١) محمد ضياء الدين الرئيس: *الخراج والنظام المالية للدولة الإسلامية*، ص ٢٣٣.

(٢) *فتح البلدان*، ص ٤٤٨.

(٣) قدامة بن جعفر: *الخراج وصناعة الكتابة*، ص ٥٩.

(٤) كتاب النقود القديمة الإسلامية: ضمن مجموعة (النقود العربية وعلم النيمات)، عُني بنشره الأب أنسٌتاس ماري الكرمي، المطبعة العصرية، القاهرة، ١٤١٥/١٩٩٣م، ص ٣٦.



وتعكس بعض الروايات التاريخية مدى الأثر الذي تركه الإحصاء المالي على حالة التعمير والتسييد زمن الوليد بن عبد الملك؛ فبيت المال أنفق أموالاً طائلة على تشييد الجامع الأموي بدمشق، حتى أن الناس لما ظهر فخامة بناء المسجد، وتزويقه وعظم مؤنته، تكلموا وقالوا: أينفق فيما ويختلف ما في بيوت أموالنا في نقش الخشب وتزويق الحيطان، وكأنه (أي الوليد) حرمنا أعطياتنا واعتلى علينا بذهب المال، فما كان من الوليد إلا أن صعد المنبر، وقال: "يا أيها الناس قد بلغني مقالتكم وانتهى إلي ما خفتم من حبس أعطياتكم ودفعكم عن حقوقكم، وليس الأمر على ما ظننت ألا وإنني أمرت بإحصاء ما في بيوتكم من الماء (هكذا كتبت)^(٢) فأصببت فيه عطاكم ست عشرة سنة مستقبلة من يومي هذا"^(٣)، ومن الملفت للانتباه أن أوراق البردي المصرية حملت لنا جزء يسيراً للغاية مما أنفق على هذا المسجد؛ فتمدنا بردية مؤرخة بعام ٥٩٠هـ/١٧٨٠ أن أجرا نشار الخشب المطلوب للعمل بمسجد دمشق من كورة "أشقوة" تقدر بنحو أحد عشر ديناراً أجراً لعمله ومعيشه معًا، لمدة ستة أشهر، وفي بردية أخرى تحمل نفس التاريخ تشير إلى أن أجراه على العمل فقط دون المعيشة أربعة دنانير في ستة أشهر مدة عمله بالمسجد، كما تشير تلك الوثائق البردية أيضاً أن مصر كانت ترسل سلسل الحديد الخام والمصنع وكذا سبائك القصدير اللازمة

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٥١.

(٢) تصحيف والمقصود ما في بيوتكم من المال، فسياق الكلام ولحاقه يتضمني هذا.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢٦٧/٢٦٨.



لبناء المسجد بكميات تقدر (٤٧) رطلاً، (١٥) رطلاً، (٣٢) رطلاً^(١).

وكان من ثمار الإجراءات الإحصائية للموارد المالية - أيضاً - زمن الخليفتين الوليد وسليمان ابنا عبد الملك أن استحدث في عهدهما ديوانان، فكثرة الأراضي المملوكة للدولة وما مثلته من أهمية اقتصادية لها ممثلة في عوائدها المالية المتتامية؛ شكلت دافعاً قوياً للوليد بن عبد الملك لاستحداث ديوان يشرف - بصفة خاصة - على إيرادات بيت المال من تلك الأرضي وما بيني عليها من أسواق وطواحين مؤجرة^(٢)، والذي عُرف بديوان - "المستغلات" كان كاتباً للوليد عليه "نفيع بن ذؤيب"، واسمه كان مسجلاً على لوح في سوق السراجين بدمشق^(٣)، بينما نجد أن الإحصاء المالي للإيرادات والنفقات أسهם بشكل كبير في استحداث سليمان بن عبد الملك لديوان "النفقات"؛ لتنظيم المصروفات العامة على مرافق الدولة المختلفة، فيذكر الجهشياري^(٤) أن "عبد الله بن عمرو بن الحارث" كان يكتب لسليمان على النفقات وبيوت الأموال والخزائن والرقيق.

وحدث في عهد عمر بن عبد العزيز^(٥) (٩٩-٧١٧/١٠١-٧١٧م) أن اتخذت الإدارية المركزية بدمشق تنظيمات تساعد في تحسين مواردها

(١) جاسر بن خليل أبو صفيه: برديات قرة بن شريك، ص ٢٧١ - ٢٧٥؛

Bell, H. I., Greek papyri in the British Museum, p.p 12,13,39,42,43,71.80 .

(٢) ابن حوقل: أبو القاسم محمد البغدادي، ت بعد ٩٧٧/٥٣٦٧، صورة الأرض، دار صادر، أفسٰت ليدن، بيروت، ج ٢/١٣٥٧، ١٩٣٨م، ص ٣٠٣.

(٣) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٦/ص ١٨١؛ الجهشياري: كتاب الوزراء والكتاب، ص ٣٤.

(٤) كتاب الوزراء والكتاب، ص ٣٥.



المالية وضبطها، بما يضمن سلامة الوارد لبيت المال، من ذلك أن عمر بن العزيز اهتم بضبط المال وتنظيمه بالأندلس وهو أمر لم يعن لأحد من الخلفاء قبله – فيما يبدو – فوجه لهذه المهمة جابرًا مولاه، يساعده في ذلك وإليها السمح بن مالك، الذي بذل في تنظيم وإحصاء أموال الأندلس همة عالية، ساعدته في جمع مال عظيم، مما دفعه لاستأدن الخليفة عمر بن عبد العزيز في بناء قنطرة لأهل قرطبة^(١)، وفي ذات السياق نجد أن الخليفة عمر بن العزيز يمنع بيع الأرض الخراجية، مقررًا ألا تباع عمارة الأرض؛ لأنه يصيب من ذلك خراب الأرض وظلم أهلها^(٢)، فالارض الخراجية ملكية عامة للمسلمين؛ كان هذا جواب عمر بن عبد العزيز حين سأله عامله على السواد أن أصحاب الأرض يطلبون رفع الخراج عنهم، وأن يوضع بدلاً منه الصدقة، فما كان من عمر إلا أن قال: "فإنني لا أعلم

(١) ابن القوطية: أبو بكر محمد بن عمر، ت ٩٧٧/٥٣٦٧م، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ١٤١٠/٢٦، ١٩٨٩م، ص ٣٨؛ حسين مؤنس: فجر الأندلس (دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية ٧١١ - ٧٥٦م)، نشر: العصر الحديث للنشر والتوزيع، دار المناهل للطباعة والنشر، ط ١٤٢٤/١٥، ٢٠٠٢م، ص ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨؛ وقرطبة حاضرة الخلافة الأندلسية، تقع على الشاطئ الأيمن لنهر الوادي الكبير على سفح جبل يسمى (سيرا مورينا)؛ أمين واصف بك: معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية، ص ٩٢.

(٢) عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، ت ٥٢٩/١٤٥م، سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق: أحمد عبيد، نشر عالم الكتب، بيروت، ط ١٤٠٤/١٩٨٤م، ص ٨٨.



شيئاً هو أفعى لنائبة المسلمين ومادتهم من هذه الأرض التي جعلها الله فيها لهم^(١)، وحافظاً على حق بيت المال من الوارد من أرض الصوافي أصدر عمر بن العزيز مرسوماً عاماً لسائر عماله على النواحي جاء فيه : "انظر ما قبلكم من أرض الصافية فأعطوها بالمزارعة بالنصف، وما لم تزرع فأعطوها بالثلث، فإن لم تزرع فأعطوها حتى تبلغ العشر، فإن لم يزرعوا أحد فامنحها، فإن لم يزرع فأنفق عليها من بيت مال المسلمين، ولا تبتزن بذلك أرضاً"^(٢).

وفي إجراء يُشعر بأن الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز، سعى بشتى الطرق لضبط الإيراد المالي وتنظيمه بل وتعظيمه، من تعمير الأرض، أنه أمر بأن ينظر إلى كل أهل أرض جلووا عن أرضهم فيدعوهم لعميرها، مبيناً أنه في حالة تعذر قبول أهلها للعرض يعرضها على المسلمين بالثلث والربع والسدس حتى تبلغ العشر، كما نوه ابن زنجوية في رواية^(٣)، وفي رواية أخرى تعد أوثق دليلاً على أن الدولة الأموية - أيام عمر بن عبد العزيز - سعت لوضع نظم وإجراءات تتمكن بوسطتها من ضبط وإحصاء موارد بيت المال، إذ إن عمر بن عبد العزيز سنَّ تشريعاً لتوفيق أوضاع الأراضي المملوكة للدولة، والتي صارت عشرية بعد شراء الناس لها، فقد روى ابن عساكر^(٤) أنه كتب كتاباً قرئ على الناس في سنة "مائة" معلمًا أيامه أنه لا جزية على الأراضي، ولا خراج، إلا وأنها

(١) يحيى بن آدم: الخراج، ص ٥٨.

(٢) يحيى بن آدم "الخراج، ص ٥٩.

(٣) الأموال، ج ٢/ ص ٦٣٤.

(٤) تاريخ دمشق، ج ٢/ ص ٢٠٧.



عشرية، مؤكداً في مكتوبه هذا أيضاً أن من اشتري شيئاً بعد سنة "مائة" فإن بيعه مردود، وسمى سنة "مائة" المدة فسماها المسلمين بعده المدة فأمضى ذلك في بقية ولايته، وتتبهنا الروايات عن مقدار ما تم إحصاؤه من خراج أرض السواد بالعراق زمن عمر بن العزيز، فالصولي^(١) يذكر أن خراج السواد بلغ في أيامه "ستين ألف ألف درهم"، فكان واليه على العراق ينفق على الأعطيات، وينفذ إلى عمر بدمشق "عشرة آلاف ألف درهم"، في حين يرى البعض أن الخراج الذي تم إحصاؤه وضبطه من أرض السواد - في هذا التوفيق - قدر بنحو مائة ألف وأربعة وعشرين ألفاً^(٢).

أما يزيد و هشام ابنا عبد الملك فقد دعما بعض إجراءات عمر بن عبد العزيز بتأكيد منع بيع الأرض الخراجية، يؤيد هذا ما ذكره ابن عساكر^(٣) بعد استعراض مكتوب عمر بحظر بيع الأرض الخراجية ومنع البيع بعد سنة مائة، فقال: "ثم أمضاه يزيد و هشام ابنا عبد الملك" ، ومن ناحية أخرى تشير الروايات التاريخية إلى أن يزيد أعاد النظر في إيرادات أملاك الدولة، بالعمل على دقة إحصائها وضبطها بما يحقق زيادة الوارد لبيت المال، فنجد أنه يعزل أخيه مسلمة من ولاية العراق لقلة خراجها في أيامه، مقارنة بأيام أسلافه، فالبلاذري^(٤) فيذكر أن مسلمة بن عبد الملك لم يرفع من الخراج كبير شيء، فأراد يزيد عزله فاستحب منه فكتب إليه: استخلف

(١) أدب الكتاب، ص ٢٢٠.

(٢) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ١٢ / ص ١٨٥.

(٣) تاريخ دمشق، ج ٢ / ص ٢٠٧.

(٤) جمل من أنساب الأشراف، ج ٨ / ص ٣٦٤.



على عملك وأقدم"، وبالجملة لا شك في أن سياسة الخليفة يزيد في ضبط الأمور المالية، وإعادة تنظيمها، مع الحرص على زيادة موارد بيت المال قد شملت أقطار الدولة الإسلامية كلها^(١).

أما هشام فكان من أكثر خلفاء العصر الأموي دقة وضبطاً وإحصاءً للموارد المالية يؤخذ هذا مما ذكره الطبرى في تاريخه^(٢) من أن دواوين بنى مروان جمعت، فلم يُرِّ ديوان أصح ولا أصلح للعامة والسلطان من ديوان هشام، فلم يكن أحد من بنى مروان أشد نظراً في دواوينه، ولا أشد مبالغة في الفحص عن أصحاب الدواوين من هشام، لهذا حظيت الإيرادات المالية من واردات الخراج بعناية خاصة من هشام بن عبد الملك في سائر الأمصار الإسلامية ففي مصر أرسل عبيد الله بن الحجاج والياً على خراجها، وأوصاه بعمارتها، فشمر عن ساعد الجد، فكان مقدار ما أحصي من خراجها في أيامه "أربعة آلاف ألف دينار"، إلى جانب رخص الأسعار، وبغير فرض مكس، ولا ضريبة على حد قول المقرizi^(٣)، والذي أكد أيضاً أن مقدار ما حمله "ابن الحجاج" إلى بيت المال بدمشق بعد أعطيه أهل مصر، وكلفها، كان إحصاؤه يُقدر بنحو (ألفي ألف وسبعمائة ألف، وثلاثة وعشرين ألفاً وثمانمائة، وتسعة وثلاثين ديناراً).

بينما نجد واليه على خراسان نصر بن سيار^(٤) ينتهج مع أهلها سياسة

(١) عبد الله بن حسين الشريفي: الدولة الأموية في عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك، ص ٤٤.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٧/ ص ٢٠٣.

(٣) الموعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ١/ ص ١٨٥.

(٤) نصر بن سيار، الأمير أبو الليث المروزي، تولى خراسان عشرة أعوام، كان ==



جديدة؛ لضبط وإحصاء الخراج بها؛ فيذكر الطبرى^(١) أن نصر "صنف الخراج حتى وضعه مواضعه، ثم وظف الوظيفة التي جرى عليها الصلح" ولا نبالغ إذا قلنا: إن هشام بن عبد الملك كان حريصاً أشد الحرص على متابعة أوجه صرف الإيرادات المالية لدولته؛ فالعديد من القرائن تدلل على ذلك؛ فيذكر البلاذري في أنسابه^(٢) أن هشام كتب بخطه: "من عبد الله هشام أمير المؤمنين إلى رياح مولى مسلمة ابن أمير المؤمنين، أما بعد، فقد قرئ على أمير المؤمنين كتابك بما ذكرت من تكالفاك من المؤونة في القراطيس، وسيرى أمير المؤمنين في أمر القراطيس لك ولغيرك رأيه، إن شاء الله"، وصفوة القول في هذا أن دواوينه صارت ضرباً للمثل، فحين أرد الخليفة العباسي المنصور (١٣٦ - ٧٥٣/٥١٥٨ - ٧٧٤م) أن يقطع بعض ولده، قال لكاتبه: التمسوا حدودها في ديوان الأحوال فإنه كان ضابطاً لأمره، يعني هشاماً^(٣).

وبنظرة متأنية لأثر إحصاء الإيرادات المالية وتنظيمها أيام عمر بن عبد العزيز ومن خلفه من يزيد وهشام ابنا عبد الملك، يتبيّن أن من أثر ذلك استحداث دواوين جديدة؛ فعمر بن عبد العزيز قام بتخصيص ديوان

==
واليها أيام مروان بن محمد، قيل: إنه مرض بالري وحمل إلى ساوة فمات بها في ربيع الأول سنة (١٣١/٧٤٨م)؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج٣/ص٧٤٥، ٧٤٦.

(١) تاريخ الرسل والملوك، ج٧/ص١٧٣.

(٢) جمل من أنساب الأشراف، ج٨/ص٣٩٩.

(٣) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج٤/ص٢٤٢.



خاص لكل مورد من موارد بيت المال، فيروي ابن سعد^(١) أنه جعل للخمس بيت مال على حدة، وللصدقة بيت مال على حدة، وللفيء بيت مال على حدة، وكان عمر يرمي من وراء هذا التخصيص أن يقوم كل مورد من الموارد العامة للدولة بتغطية مصروفات بعضها، فبيت مال الخمس مصرفه يكون كما جاء في قوله ﷺ: "واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن الله خمسه ولرسول ولذى القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل"^(٢)، وقد روى أبو يوسف^(٣) أنه حدث: "أن عمر بن عبد العزيز بعث بسهم الرسول ﷺ وسهم ذوي القربي إلى بني هاشم"، أما بيت مال الصدقات والذي يلحق به أموال الزكاة - بطبيعة الحال -، فكان عمر بن عبد العزيز يكتب إلى عماله أن يضعوا شطر صدقة كل مصر في مواضعها، وأن يبعثوا إلى بيت مال الصدقة بدمشق شطرها الآخر، إلا أنه كتب في العام التالي أن يضعوا أموال صدقة كل مصر في موضعه^(٤)، لتصرف في مستحقيها كما بين ﷺ "إنما الصدقات للقراء والمساكين والعاملين عليها ..."^(٥)، ومما يجدر ذكره أن الشواهد التاريخية ثبت أن بيت الصدقة المركزي بدمشق كان له أفراد ينتدبون للعمل على جمعها فيسائر الأمصار والقرى، فمنها ما رواه ابن عساكر^(٦) "أن ابن جحتم الذي ولـي إمرة دمشق من قبل يزيد بن عبد الملك، وولي لـعمر بن عبد العزيز صدقات بـني تغلب فـحدث فـقال:

(١) الطبقات الكبرى، ج/٥ ص/٣١٢.

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٤١).

(٣) الخراج، ص/٣١.

(٤) أبو عبيـد القاسم بن سلام: الأموال، ص/٧٠٨.

(٥) سورة التوبـة آية رقم (٦٠).

(٦) تاريخ دمشق، ج/٧٣ ص/٢٣٠.



أن عمر بن عبد العزيز بعثه على صدقات بني تغلب فكان عهده إليه أن يقضها ثم يردها في فرائهم، فكنت آتي الحي فأدعوه بأموالهم، فأقبض ما كان فيها، ثم أدعو فقراءهم فأقسمها عليهم، حتى إنه ليصيب المسكين الفريضتين والثالث، فما أفارق الحي وفيه فقير، ثم آتي الحي الآخر، فأصنع به كذلك، وفي ذات الوقت كان عامله على الصدقات بإفريقية يحيى بن سعيد^(١)، وعن ذلك يقول يحيى: "بعثي عمر بن عبد العزيز على صدقات إفريقية فاقتضيتها، وطلبت فقراء نعطيها لهم فلم نجد بها فقيراً، ولم نجد من يأخذها مني؛ قد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس فاشترطت بها رقاباً فأعتقتهم وولاؤهم للMuslimين"^(٢).

ونستطيع أن نقرر أيضاً أن هذا الإجراء الإحصائي لإيرادات بيت المال زمن عمر بن عبد العزيز أظهر له قدرة الدولة على تبني العديد من المشاريع الخدمية التي يستفيد منها أصحاب الحاجات؛ من ذلك أنه كتب إلى عامله على سمرقند^(٣) "أن اعمل خانات في بلادك فمن مر بك من المسلمين فأقر لهم يوماً وليلة، وتعهدوا دوابهم، فمن كانت به علة فأقرروه

(١) يحيى بن سعيد بن قيس؛ أبو سعيد الأنصاري، كان قاضياً للمدينة في زمن الوليد بن يزيد بن عبد الملك، قدم يحيى بن سعيد على أبي جعفر المنصور وهو بالهاشمية فاستقصاه على قضائه بها، توفي سنة (٤٣/٥٦٠م)، كان ثقة كثير الحديث حجة ثناً، ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٤/٢٣٨، ٢٤٣.

(٢) عبد الله بن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص ٦٥.

(٣) بلد معروف مشهور من بلاد ما وراء النهر، قصبة الص Gund مبنية على جنوبية وادي الص Gund مرتفعة عليه؛ ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج ٣/٢٤٦، ٢٤٧.



يومين وليلتين، فإن كان منقطعًا به فهو بما يصل به إلى بلده^(١)، وكان إذا كثر عنده أرقاء الخمس فرقه في معونة ذوي الحاجات؛ فيفرق بين كل مقدعين وبين كل زميين غلامًا يخدمهما، ولكل أعمى غلامًا يقوده^(٢)، من جهة أخرى استحدث عمر بن عبد العزيز - فيما يبدو لي - ديواناً لأهل السجون؛ لتوزيع العطايا عليهم؛ وديواناً آخر للمتغيبين؛ فكان يأمر بصرف العطاء لأهل ديوانه لمن كان غائبًا قريب الغيبة، ومن كان منقطع الغيبة؛ يعزل عطاءه إلى أن يقدم، أو يأتي نعيه، أو يوكل عنه بوكالة ببيبة على حياته فيدفع العطاء إلى وكيله^(٣)، إن ما سبق يدل دلالة واضحة غير قابلة لشك أن الديوانين اعتمدا على تكاليف مالية صادرة من بيت المال، المعتمدة في الأساس على إحصاء دقيق لميزانية الدولة وإيراداتها، ومن الأمثلة الدالة على أثر ضبط وإحصاء المصروفات المالية أن راعي عمر بن العزيز حالة بيت المال وما يتحمله من تكاليف باهظة لصنع القراطيس والصحف المستخدمة في الدوائر الحكومية، ولا سيما في المكاتب المالية الخاصة بمقادير الأخرجة، وإيصالات الدفع وغير ذلك، والتي أشار إليها البلاذري^(٤) بقوله: "أن دواوين الشام إنما كانت في قراتيس، وكذلك الكتب إلى ملوكبني أمية في حمل المال وغير ذلك"، فما كان من عمر بن العزيز إلا أن كتب إلى عامله على المدينة للحد من استعمال القراطيس والاقتصاد فيها؛ فائلًا: "أما بعد فقد قرأت كتابك إلى سليمان - ابن عبد

(١) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج/٦ ص/٥٦٧.

(٢) عبد الله بن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص/٤٥.

(٣) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج/٥ ص/٢٦٩.

(٤) فتوح البلدان، ص/٤٤٧.



الملك - تذكر أنه قد كان يجري على من كان قبلك من أمراء المدينة من القراطيس لحوائج المسلمين كذا، وكذا فابتليت بجوابك فيه، فإذا جاءك كتابي هذا فأرق القلم واجمع الخط، واجمع الحوائج الكثيرة في الصحيفة الواحدة؛ فإنه لا حاجة للمسلمين في فضل قول أضر بيته مالهم، والسلام عليك^(١).

وفي عهد هشام بن عبد الملك كان لضبط وإحصاء للموارد المالية للدولة أثر واضح في توجيه الإنفاق على بعض مشاريع الخدمات الاقتصادية بهدف تحقيق تنمية مستدامة للدولة، كتأمين مياه الشرب لأهل الموصل، حيث قام الحر بن يوسف^(٢) والي هشام بن عبد الملك على بلاد الجزيرة بحفر نهر "المكشوف" في وسط الموصل بعد أن سمح له هشام باتخاذ جميع الضوابط والترتيبات الازمة لإنجازه، فما كان من الحر إلا وأن جمع له الصناع وأهل الهندسة لحفره، متخدًا له الآلات والمعدات الازمة، حتى تم الانتهاء من الحفر في عام ١٢١/٧٣٨م بعد أن استغرق العمل ما يقرب من أربعة عشر عاماً متواصلة، منفقاً عليه ثمانية آلاف درهم^(٣).

(١) عبد الله بن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص ٦١.

(٢) الحر بن يوسف بن يحيى بن الحكم، كان والي مصر من قبل هشام على صلاتها في سنة (٥١٠/٧٢٣م)، ثم صُرُفَ عنها سنة (٨١٠/٧٢٦م)؛ الكندي: كتاب الولاية وكتاب القضاة، ص ٥٦، ٥٧.

(٣) الأزردي، تاريخ الموصل، ص ٢٦، ٢٨، ٢٩، ٤٣.



ثانياً: إحصاء الأراضي والثروات

نهجت الدولة الإسلامية في الحفاظ على الملكيات العامة بأنواعها مبدأ الحصر وإحصاء تلك الملكيات لما تمثله من مصدر رئيس للثروة والإنتاج، ومنذ عهده كفلت الدولة كل الطرق التي تؤدي للاستفادة القصوى من الأرضي، وثرواتها الواقعة تحت سلطان الإسلام، فمع الأيام الأولى للاستقرار في المدينة بعد هجرته نجده يهتم اهتماماً ملحوظاً بإحصاء وحصر الأرضي والثروات ذات الملكية العامة والتابعة للدولة، فقد روى يحيى بن آدم^(١) عن ابن عباس قوله: "إِنْ عَادَى الْأَرْضَ (أَيْ قَدِيمَهَا) لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلَكُمْ مِنْ بَعْدِهِ" ، كما أن الأنصار جعلوا للنبي ﷺ كل أرض لا يبلغها الماء، يصنع بها ما شاء^(٢)، من هنا كان إقطاعه لدور للناس بالمدينة^(٣)، وكان ذلك - فيما يبدو - بعد مسح شامل وإحصاء للأراضي الشاغرة غير المملوكة لأحد، يستنتج هذا من رواية البلاذري^(٤) من أنه خط لأصحابه في كل أرض ليست لأحد، وفيما وهبت له الأنصار من خططها، وما يجدر الإشارة إليه أن النبي ﷺ أكثر من إقطاع الأرضي^(٥) والثروات كالمعادن؛ فقد أقطع الزبير بن العوام ركض

(١) الخراج، ص ٨١.

(٢) ابن زنجوية: الأموال، ج ٢/ ص ٦٢٩.

(٣) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١/ ص ٢٤٢.

(٤) جمل من أنساب الأشراف، ج ١/ ص ٢٧٠.

(٥) ويقصد به ما استقطعه الإمام لفلان وتكون في الأرضي التي لا ملك لأحد عليها ولا عمارة فيها لأحد، فيقطع الإمام المستقطع منها قدر ما يتهميا له عمارته بإجراء الماء إليه، أو باستخراج عين منه، أو بتحجر عليه للبناء فيه، والإقطاع قد يكون تمليكاً وغير تملك وهو إقطاع إرفاق لا تملك، كالمقاعدة بالأسواق التي
==



فرسه من موات أرض النقيع، فأجراه ثم رمى بسوطه رغبة في الزيادة، فقال ﷺ: «أعطوه منتهى سوطه»^(١)، وهنا ملاحظة مهمة يستدل بها على إحصاء الأراضي إبان عهده ﷺ أنه حدد مساحة هذا الإقطاع بوسيلة القياس المستخدمة في بيته الجزيرة العربية، وهي منتهى جري الفرس، ورمي السوط^(٢).

ويستدل أيضاً على هذا الإحصاء بالإجراءات التي اتخذها النبي ﷺ لتحديد حمى بقيع المدينة بمساحته التي تقدر بحوالي ستة أميال^(٣) مربعة، لخيل المسلمين من المهاجرين والأنصار^(٤)، وتعيين سوق المدينة، فعندما أراد رسول ﷺ أن يجعل للمدينة سوقاً أتى سوق بنى قينقاع، ثم جاء سوق المدينة فضربه برجله وقال: «هذا سوقكم فلا يضيق، ولا يؤخذ فيه خراج»^(٥)، وقد أسهمت تلك الإجراءات الإحصائية إسهاماً كبيراً في توزيع خطط القبائل في أرجاء المدينة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى جعل من عملية التوسيع خارج المدينة وأحوازها أمراً ممكناً حيث وادي العقيق، مما

==
هي طرق المسلمين؛ ابن منظور: لسان العرب، ج/٨ ص٢٨١؛ مادة «قطع».

(١) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٢٨٤.

(٢) مسعود يحيى الآغا: الإقطاع الإسلامي في العصر النبوي (دراسة مقارنة مع كل من الاقطاعيين الجاهلي والأوروبي في العصور الوسطى)، الجمعية التاريخية السعودية، الإصدار الثاني، الرياض، ٢٠٠٦/٤٢٧م، ص١٦١.

(٣) مفرد ميل، والميل يساوي (أربعونة) ذراع، يعادل ثلث فرسخ، والذي يساوي تقريباً حوالي (٢كم)، فالذراع هنتس: المكاييل والأوزان الإسلامية، ص٩٥.

(٤) مسعود يحيى الآغا: الإقطاع الإسلامي في العصر النبوي، ص١٨٠.

(٥) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج١ ص٣٠.



يحقق معه نفعاً اجتماعياً واقتصادياً، واجتماعياً يخفف الضغط السكاني من قبل المهاجرين على خطط الأنصار كلما اتجهوا لسكنى تلك الجهات، واقتصادياً بنمو تلك النواحي زراعياً^(١)، يضاف إلى هذا أنه ساعد النبي ﷺ في تخصيص بعض الأراضي الموات^(٢) للإصلاح والاستثمار فيها وتنميرها بما يحقق المصلحة العامة للمجتمع والدولة^(٣)، كما تشير العديد من الروايات على سعيه ﷺ لاحصاء وضبط الثروات بأنواعها المختلفة، من معادن ظاهرة كانت أم باطنة عن طريق إقطاعه^(٤)، والتي قرر فيها النبي ﷺ الزكاة فقال: "وفي الركاز الخمس"^(٥)، كذا إحصاء الثروة الحيوانية متعددة الأصناف، وفي بعثة النبي ﷺ لمعاذ بن جبل لليمن؛ ليأخذ صدقة أهلها من الأنعام كالبقر^(٦)، خير شاهد على هذا، ويؤيد هذا ويقويه أنه ﷺ أمر عامله على صدقات هذيل أن يقبض من تحت يده من صدقاتها

(١) عبد الله بن عبد العزيز بن إدريس: مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ، ص ١٨٦.

(٢) هي الأرض التي لا يملكونها أحد وتكون ميتة، فيجيء واحد فيحببها بإصلاحها وسقيها فتكون له؛ ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، ت ٥٣٩٥ / ٤٠٠٤ م، حلية الفقهاء، تحقيق: دكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر المتحدة للتوزيع، بيروت، ط ١٤٠٣، ١٩٨٣ م، ص ١٥١.

(٣) أبو عبيد القاسم: الأموال، ص ٣٦٨؛ ابن زنجوية: الأموال، ج ٢/ ص ٦٤٧، ٦٤٣.

(٤) خليفة بن خياط: تاريخ خليفة، ص ٢٠٧؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ص ٦/ ص ٥٧؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٢٩٥.

(٥) البخاري: صحيح البخاري، ج ٢/ ص ١٢٩، ١٣٠، باب: "باب في الركاز الخمس".

(٦) أحمد بن حنبل: مسن الإمام أحمد بن حنبل، ج ٣/ ص ٤٤؛ والحديث " صحيح"؛ حاشية رقم (١) ج ٣٦/ ص ٤٥٤.



(عشرين ومائة شاة)^(١)، الأمر الذي يؤكد أن إحصاء الثروات أظهر قدرة الدولة على متابعة مصدر الدخل ونموه، وقدرتها على تطبيق، أو تنظيم فرض الموارد على رأس المال، وعلى الانتاج.

وفي عهد الخليفة الراشدة حافظت الإدارة الحاكمة على الإجراءات الإحصائية للأراضي الثروات المملوكة للدولة التي اتبعتها النبي ﷺ فالصديق ﷺ قام بحصر الأراضي بأنواعها طبقاً لعلاقتها ببيت المال، كأرض بنى النضير والتي يؤول ريعها لبيت مال المسلمين، والأراضي التي يمتلكها المسلمون وتؤدي زكاة محصولها حين بلوغ النصاب، وكذا الأرض الخراجية كأرض خير^(٢)، والتي تؤدي خراجها طبقاً للشروط التي أقرها لهم النبي ﷺ، فعن يحيى بن آدم^(٣) أنه روى أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: "إن رسول الله ﷺ حين ظهر على خير، قسمها ﷺ على ستة وثلاثين سهماً، جمع كل سهم مائة سهم، وكان النصف سهماً للمسلمين، وسهم رسول الله ﷺ، وعزل النصف لما ينوبه من الأمور النوائب"، كما يفهم من بعض الروايات أنه ﷺ عمد إلى حصر بعض الأراضي وفرض عليها الحمى^(٤) لخيول المسلمين، ولصدقات الناس^(٥)، ومع اتساع رقعة الدولة إبان عهد عمر بن الخطاب ﷺ بدأت عملية التنظيم لإحصاء وحصر

(١) ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج٤/ص٥٨٧.

(٢) قطب إبراهيم محمد: السياسة المالية لأبي بكر الصديق، ص١٩٧.

(٣) الخراج، ص٣٦.

(٤) الحمى يقصد به: أن يَحْمِي الإمام أرضاً لا يدخلها أحد؛ ابن فارس: حلية الفقهاء، ص١٥٢.

(٥) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج٣/ص٢٤٨.



الأراضي بشكل منظم، فالروايات تشير إلى أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب عهد بهذه المهمة إلى "عثمان بن حنيف" ومعه "حذيفة بن اليمان" لمسح أرض السواد بالكوفة، فكان عثمان يقوم بمسح وإحصاء ما دون دجلة بينما كان حذيفة على أراضي ما وراء دجلة^(١)، وكان عمر قد أمرهما بمسح السواد عامره وغامره، حتى ذُكر أن عثمان قام بإحصاء ومسح كل شيء دون الجبل وهي منطقة تقع أسفل الفرات، ثم كتب عثمان إلى عمر إنني وجدت كل شيء بلغه الماء، من عامر وغامر ستة وثلاثين ألف ألف جريب^(٢)، كما ترد بعض الإشارات التي يفهم منها، أن عمر أمر ولادة البصرة والأهواز^(٣) باتباع نفس الإجراءات التي طبقت في السواد بمسح وحصر الأراضي^(٤)، ومن المرجح أن إحصاء عاماً للأراضي نفذ بالشام على غرار ما طبق بالعراق، ومن الملفت للانتباه أن المؤرخين لم يمدونا بالمعلومات الواافية الصريحة عن ذلك، ولا عن الأشخاص الذي وكل إليهم أمر هذا المسح والحصر^(٥)، بينما دانيل دينيت^(٦) يذكر صراحة أن العام الثلاثين من حكم هرقل (١٨-

(١) أبو يوسف: الخراج، ص ٤٧؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٥٦.

(٢) ابن زنجوية: الأموال، ص ٢١١، ٢١٢.

(٣) من بلاد خوزستان؛ والأهواز مدينة كانت تعرف "بهرموز شهر"، وإليها ينسب سائر المدن والكور لعظم قدرها وجلالها؛ ابن حوقل: صورة الأرض، ج ٢/ص ٢٥٢.

(٤) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج ٢/ص ٤٤، ٤٩.

(٥) بدوي عبد الطيف: النظام المالي في الإسلام، مطبوعات المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٩٧٢م، ص ٥٧.

(٦) الجزية والإسلام، ص ١٠٨.



(٦٣٩-٦٤٠م) شهد إجراء عمر بن الخطاب لإحصاء شامل بأرض الشام لكل الأراضي، ومن حسن الطالع أن هناك بردية يونانية تحمل رقم (٥٨) ترجع للسنوات الأولى بعد الفتح مباشرةً لقرية نصستان، تظهر أن الإدارة المحلية بكورية غزة قامت بإجراء مسح وإحصاء شامل للأراضي بتلك النواحي، حيث تؤكد أسطر البردية أن الإدارة العربية سلمت من "سرجيوس بن جورج مبلغًا قدره (٣٧ ونصف نومساً أي ديناراً) نقداً وذلك حسب مسح الأرض الذي قامت به الإدارة العربية من أرضبني وعر^(١)، وفي مصر وتماشياً مع تلك الإجراءات التنظيمية أصدر ولها "عمرو بن العاص" أمراً لعرفاء كل قرية، ورؤساء أهلها بمسح وإحصاء الأراضي وبيان العامر منها والخرب^(٢).

وتشير الروايات التاريخية إلى أن إحصاء الثروة الزراعية كان موازيًا لمسح وإحصاء الأراضي، فرواية أبو عبيد القاسم^(٣) تبيّن أن عثمان بن حنيف مسح الأرض، والحاصلات معًا، وعلى إثر ذلك وضع مقادير الأخرجة المقررة على تلك المزروعات، وبالجملة قامت الإدارات المحلية بسائر الأقاليم باتباع تعليمات الفاروق عمر بن الخطاب بإحصاء الحاصلات الزراعية: كالحنطة، والشعير، والأرز، والكرום، والرطب،

(١) مصطفى عبد الحميد العبادي: موقع نصستان في ضوء الوثائق البردية قبيل الإسلام وخلال نصف القرن الأول من الحكم العربي، ص ٢١٧ - ٢١٩؛

C. J. Kraemer Jr, Excavations at Nessana, Volume 3: Non-Literary Papyri, Princeton University Press, 2015, No.58, p168,169.

(٢) ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص ١٦٨.

(٣) الأموال، ص ٨٦.



والنخل، والزيتون، والقصب، والقطن، والخضار الصيفي، وغيرها؛ لتقرير الأخرجة المقررة عليها^(١)، ونطالع في بردية مؤرخة في عام (٦٤١/٥٢١) إحصاء لمحاصيل زراعية من شعير وحنطة، ومقاديرها المطلوب تحصيلها من بعض القرى المصرية كضربيه طعام للجند، فالبردية تذكر أن المطلوب هو "٢٠ أربضاً من الشعير"، "٣، ٦٤ أربضاً" من الحنطة، بينما في بردية أخرى "٣٤٢ أربضاً" من الحنطة، و"١٧١ أقسططاً من الزيت"^(٢).

وفي سياق متصل أشار البعض إلى أن عمر كان قد أمر - أيضاً - بإحصاء كل أنواع الحيوانات سواء في ذلك الأغنام، والماشية، والإبل، ودواب الحمل الجياد والحمير، والبغال^(٣)، فالسلطة المركزية بذلك كانت حريصة أشد الحرص على إحصاء الثروة الحيوانية لاحتساب قدر الزكاة المفروضة فيها، حتى أن عمر أصدر بذلك كتاباً عُرف بكتاب عمر في الصدقة^(٤)، ويدرك "ابن سعد" نصاً في خاتمة الأهمية يلقي به مزيداً من الضوء على دور الدولة في إحصاء الثروة الحيوانية باعتبارها مورداً لبيت المال له قيمته الاقتصادية، يقول ابن سعد^(٥): "أخبرنا محمد بن عمر قال:

(١) أبو يوسف: الخراج، ص٤٩؛ ابن زنجوية: الأموال، ج١/ص٢٠٧؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص٢٦٥.

(٢) ا. س. ترتون: أهل الذمة في الإسلام، ص٢٣٧.

(٣) دانييل دينيت: الجزية والإسلام، ص١٠٨؛ محمد كامل حسن المحامي: الجزية في الإسلام، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د٤٣.

(٤) ابن زنجوية: الأموال، ج٢/ص٤، ٨٥٤، ٨٢٢، ٨٥٥، ج٣/ص٩٠٥.

(٥) الطبقات الكبرى، ج٣/ص٢٤٦.



حدثي طلحة بن محمد عن حوشب بن بشر الفزارى عن أبيه قال: رأيتنا عام الرمادة وحَصَّتِ السَّنَةُ أموالنا فيبقى عند العدد الكبير الشيء الذي لا ذكر له. فلم يبعث عمر تلك السنة السعاة، فلما كان قابلاً بعثهم فأخذوا عِقالين فقسموا عقالاً وقدموا عليه بعقال، فما وجد في "بني فزاره" كلها إلا ستين فريضة، فقسم ثالثون وقدم عليه بثلاثين، وكان عمر يبعث السعاة فيأمرهم أن يأتوا الناس حيث كانوا، وما لا شك فيه أن هذا العدد الذي وجد في "بني فزاره" لا يمثل الحقيقة؛ لأنَّه جاء على أثر عام الرمادة، وشدة القحط الذي أهلك الماشية، فالآعداد الحقيقة في الأوضاع الطبيعية أكثر من ذلك بكثير.

ومن المؤسف أن المصادر لا تمننا بأرقام أو مقدار ما يخرج من صدقات الماشية لكل قبيلة على حدة، والتي من خلالها نستطيع معرفة آعداد الثروة الحيوانية في جزيرة العرب على الأقل، وفي المقابل نجد أن "إ. س. ترتون"^(١) يبين أن أوراق البردي تذكر أن بعض المسؤولين - في تلك الفترة - في الإدارات المحلية بمصر يطلب من إحدى القرى، أو الكور "٦٥ رأساً من الغنم"، و"٩٩ حصاناً"، وما يلفت الانتباه في هذا السياق أن الخيل والبعير كانت هي الأخرى خاضعة لتلك الإجراءات الإحصائية؛ وتؤكد المصادر هذا الإجراء، فتذكر أن "عمر بن الخطاب" كان يحمل على "ثلاثين ألف بعير"، وقيل: "أربعين ألفاً" في سبيل الله كل سنة^(٢)، وفي رواية أخرى أنه ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ} حبس ثلاثين ألف بعير، وثلاثمائة فرس

(١) أهل الذمة في الإسلام، ص ٢٣٧.

(٢) أبو عبيد القاسم: الأموال، ص ٣٧٧؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣/ ص ٢٣٢.



موسوماً في أخاذهن حبس في سبيل الله^(١).

ولم تكن تصل تقارير إحصاء تلك الأراضي لعاصمة الخلافة، متضمناً وضعية الأراضي العامر منها والغامر حتى ظهر أثر هذا الإحصاء الشامل بإقرار عمر لأصل من الأصول التنظيمية الناجحة بعد تقسيم الأرض وإيقائها منفعة عامة للمسلمين، إلى جانب حفظ الأرض وثرواتها لأهلها من أهل الذمة^(٢)، الأمر الذي حقق نفعاً لفلاحي تلك النواحي بضمان أرزاقهم ومعيشتهم من ناحية، ومن أخرى حقق تنمية لوارد بيت المال بقدر الأخرجة، ولعل من أبرز الآثار لهذا الإحصاء أن الدولة وضعت يدها في العراق والشام ومصر على الأراضي غير المملوكة لأحد، وإزاء هذا قرر عمر بن الخطاب ضمها إلى بيت المال وعرفت بأرض "الصوافي"، وجعلها خالصة لبيت المال، وسميت أيضاً فيما بعد "القطائع" لأنها اقتطعت لمن يتعهدونها^(٣)، وقد سجلت إحصاءات أرض الصوافي وهي: الأجام (المستنقعات)، ومجايس الماء، وأرض كسرى، وكل دير بريد، وأرض من قتل في المعركة، وأرض من هرب في سجلات خاصة بها، وظللت هذه السجلات مودعة في الديوان حتى أحرق

(١) السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل، ت ٥٤٨٣ / ٩٠٠ م، شرح السير الكبير، تحقيق: محمد حسن محمد إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٧ / ١٩٩٧ م، ج ٥ / ص ٢٥٥.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٢؛ الطبرى: تاريخ الطبرى، ج ٤ / ص ٣٠.

(٣) أبو يوسف: الخراج، ص ٦٩؛ محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظام للدولة الإسلامية، ص ١٤٤، ١٤٥.



أيام "الحجاج بن يوسف" فأخذ كل قوم ما يليهم^(١).

وتبقى لنا ملاحظة تظهر مدى فعالية آثار تلك الإجراءات الإحصائية وهي أن المصادر تمدنا بمعلومات وافية عن سياسة "عمر" للاستفادة القصوى من تلك الأراضي، فتطبيقاً لمبدأ أن الصوافي ملك مشترك للفاتحين الأولين، أو فيه للمقاتلة^(٢) فقرر "عمر بن الخطاب" منع بيعها أو إقطاعها بأي حال من الأحوال، فالطبرى^(٣) روى مرسوم "عمر" في ذلك والذي جاء فيه: "لا يجاز بيع شيء من ذلك (الصوافي) فيما بين الجبل إلى الجبل من أرض العرب، إلا من أهله الذين أفاء الله عليهم"، مشيراً أنهم لم يجيزوا بيع ذلك فيما بين الناس - يعني فمن لم يفته الله عليه - فأقره المسلمون ولم يقتسموه، لأن قسمته لم تأت لهم، في حين ذكر يحيى بن آدم^(٤) أن عمر لم يقطع أي قطعة لأحد منها، وعلى هذا تكون السلطة المركزية قد استغلت هذه الأرضي استغلالاً عاماً بالاستثمار فيها لصالح بيت المال مباشرة، وقد بلغت غلة الصوافي على عهده أربعة آلاف ألف درهم، ويقال: إنها بلغت سبعة آلاف ألف^(٥)، في حين يقرر الماوردي^(٦) أن مبلغ غلتها في عهده كان تسعه آلاف ألف درهم، وأنه يصرفها في

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٨.

(٢) غيداء خزنة كاتبي: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ٢٩٨.

(٣) تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ ص ٣١.

(٤) الخراج، ص ٧٥.

(٥) أبو يوسف: الخراج، ص ٦٩؛ يحيى بن آدم: الخراج، ص ٦٠؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٨.

(٦) الأحكام السلطانية، ص ٢٨٨.



مصالح المسلمين، ولم يقطع شيئاً منها، والعجيب أن دانييل دينيت^(١) يزعم بغير دليل يؤيده أن هذه الأرض إذا كانت في حوزة الخليفة فإنه كان يجمع من الفلاحين عادة نفس المقadir (المالية) التي تؤديها أرض الخراج!.

وكان من جملة آثار إحصاء المزروعات تعين أصنافاً جديدة تقدر عليها الأخرجة مع الأصناف القديمة التي كان يقدر عليها في زمن الساسانيين، والتي أوردها الطبرى^(٢) بمعنى "الغلات السبع" وهي: الحنطة والشعير والأرز والكرום والرطب والنخل والزيتون، أما الأصناف المضافة من قبله فكانت - كما سبق وأن نوهنا إليها - القصب، والقطن، والخضار الصيفي، وغيرها^(٣)، إلى جانب هذا فقد ترك إحصاء الخيول - فيما يبدو - أثره فيما قرره "عمر" من أن يكون في كل مصر من الأمصار الثمانية^(٤) على قدره خيولاً، فالكوفة كان بها من ذلك أربعة آلاف فرس وكان القيّم عليها سلمان بن ربيعة^(٥) في نفر من أهل الكوفة، يصنع سوابقها، ويجريها في كل عام، وبالبصرة نحو منها، وفيه عليها

(١) الجزية والإسلام، ص ٥٩.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٢/ ص ١٥١، ١٥٢.

(٣) أبو يوسف: الخراج، ص ٤٩؛ أبو عبد القاسم: الأموال، ص ٨٦؛ ابن زنجوية، الأموال، ج ١/ ص ٢٠٧؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٦٥.

(٤) وهي: مكة، والمدينة، واليمن، والبحرين، والبصرة، والكوفة، والشام، ومصر، خليفة بن خياط، تاريخ خليفة، ص ١٥٣، ١٥٤.

(٥) سلمان بن ربيعة الباهلي، يقال: إن له صحبة، كان بطلاً شجاعاً فاضلاً عابداً، ولاد عمر قضاء الكوفة، ثم ولد زمن عثمان غزو أرمينية، ثم قتل ببلجر من أرض أرمينية سنة (٥٢٩/٩٤٦م)؛ الذبيبي: تاريخ الإسلام، ج ٢/ ص ١٨٧.



جزء بن معاوية^(١)، فإن تأنهم آتية ركبها الناس وساروا إلى أن يتجهز
الناس^(٢)

وانتبه الخليفة الراشد عثمان رض لضرورة اتباع سياسة الفاروق في اتخاذ الاجراءات الإحصائية لحصر الأراضي المملوكة للدولة، وكذا إحصاء الثروات ولا سيما الثروة الحيوانية بما يحقق النفع العام، ولعل في النهج الجديد الذي تعامل به عثمان رض مع أراضي الصوافي في سائر الأقاليم ليعكس مدى حرصه السلطة المركزية في عهده على مسح وحصر تلك الأرضي من وقت لآخر، حسب المصلحة العامة للدولة وبيت المال، وقد أوضح الماوردي^(٣) هذا حين أشار إلى أن عثمان رض أقطعها لأنه رأى إقطاعها مصلحة عامة، فهي بذلك أوفر لغلتها من تعطيلها، كما شرط على من أقطعها إياه يأخذ منه حق الفيء، فكانت سياسة إقطاعه إذاً إقطاع إجازة لا إقطاع تمليك، كما يلاحظ أن إقطاعه للأراضي في قرى العراق التي لم يبق لها ملاك، والأراضي السبخة والآجام^(٤) يترب عليه حصر ومسح لتلك النواحي وتدوينها بالسجلات، لأنه لا يحق أن تبقى مع المقطوع

(١) جُزء بن معاوية بن حصين بن عبادة بن النزال، كان عامل عمر على الأهواز، يقال: إن له صحبة ولا يصح هذا، عاش جُزء إلى أن ولَى لزياد بن أبيه بعض عمله؛ ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١/ص ٥٨٦.

ج

(٢) الطبرى: تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ص ٥١، ٥٢؛ ابن الأثير: أبو الحسن علي بن أبي الكرم، ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م، ج ٢/ص ٣٥٥.

(٣) الأحكام السلطانية، ص ٢٨٨.

(٤) أبو عبيد القاسم: الأموال، ص ٣٦٠.



لمرة ثلاثة سنوات دون استخراج وإحياء لها، وإلا حولت الأرض لشخص آخر لتعميرها^(١)، كما ورد نصوص يفهم منها أن الثروة الحيوانية ذات النفع العام، والعوائد الاقتصادية: كأبل صدقة، والخيل والبعير كانت تحصى بصورة دورية، فالبلاذري^(٢) يروي أن عثمان حمى النقيع (على بعد ليلتين من المدينة) لخيل المسلمين، وكان يحمل في كل سنة على خمسمائة فرس وألف بعير، حتى أنه عليه السلام لما ضاقت مساحة الحمى والمقدرة بستة أميال بإبل الصدقة البالغ عددها أربعين ألفاً أمر أن يزداد في سعتها حتى وصلت عشرة أميال^(٣).

ويمكنا القول: إن الحصر وإحصاء أراضي الإقطاع في عهد عثمان عليه السلام كان له آثاره، منها: أنه حافظ للدولة على موارد مهمة من موارد بيت المال، وكذا المساعدة في زيادتها وتنميتها؛ فسياسة عثمان في الإقطاع نجحت نجاحاً باهراً بفضل تلك السياسة الإحصائية دون مبالغة، الأمر الذي جعل "المأوردي"^(٤) ينوه لذلك ويوضحه بأن مبلغ غلة أراضي الصوافي، أو الإقطاع زمن عمر بن الخطاب عليه السلام كانت تقدر بـ "تسعة آلاف ألف درهم"، وأنها كانت يصرفها في مصالح المسلمين، ولم يقطع

(١) ابن زنجوية: الأموال، ج٢/ص٦٤٤.

(٢) جمل من أنساب الأشراف، ج٥/ص٥٢٦.

(٣) السمهودي: علي بن عبد الله بن أحمد، ت١٥٠٥/٥٩١١م، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، دراسة وتحقيق: د/ محمد الأمين محمد محمود أحمد الجكيني، طبع على نفقة السيد حبيب محمود أحمد، المدينة المنورة، ١٩٩٦/٥١٤١٧م، ج٢/ص٥٣٤، ٥٣٥.

(٤) الأحكام السلطانية، ص٢٨٨.



شيئاً منها، بينما كانت إبان عهد عثمان بن عفان رض الذي أقطعها ذات وفرة في غلتها حتى بلغت على ما قيل: "خمسين ألف ألف درهم"، فكانت منها صلاته وعطايته، ثم تناقلها الخلفاء بعده، ولنا أن نتخيل أن إحصاء وحصر أراضي الإقطاع في الأمسار المفتوحة ساعد عثمان رض في تبني خطوة جديدة قام بها سنة (٦٥٠/٥٣٠م) حين قرر أن يعطي من شهد فتح العراق وعاد إلى موطنها بجزيرة العرب نصيه من الصوافي وترك لهم مبادلة هذه الأرضي بما يعادها بالجزيرة العربية^(١).

وقد أورد الطبرى^(٢) ملابسات هذا القرار في رواية له: "قال (أي عثمان رض): يا أهل المدينة، إن الناس يتمخضون بالفتنة، وإنى والله لأتخلص لكم الذي لكم حتى أنقله إليكم إن رأيتم ذلك، فهل ترونـه حتى يأتي من شهد مع أهل العراق الفتوح فيه، فيقيم معه في بلاده؟ فقام أولئك، وقالوا: كيف تنقل لنا ما أفاء الله علينا من الأرضين يا أمير المؤمنين؟، فقال: نبيعها من شاء بما كان له بالحجاز ففرحوا وفتح الله عليهم به أمرًا لم يكن في حسابهم، فافترقوا وقد فرجها الله عنهم به"، فالمبادلة هذه بلا شك ما تمت إلا بالحصر والضبط للأراضي، هذا ما يظهر بجلاء في رواية ابن زنجوية عن ذلك^(٣)، وقد نتج عن هذه الخطوة أن أسرًا بأكملها أصبحت ذات ضياع، وأموال في الحجاز والكوفة معًا، الأمر الذي مهد

(١) غيداء خزنة كاتبي: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ٣٠٢.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٤/ص ٢٨٠.

(٣) الأموال، ج ٢/ص ٦٣٤.



لتكون نواة أرستقراطية عربية مالكة للأراضي^(١)، ولا شك في أن من آثار تلك الإجراءات الإحصائية للأراضي التابعة الدولة هو تمكن السلطات المحلية - والمفوضة من قبل الحكومة المركزية - من توطين بعض القبائل العربية بتلك الأراضي النائية لتعميرها والاستثمار فيها، وهذا ما أمر به "عثمان بن عفان" رض "واليه على الشام وببلاد الجزيرة" معاوية رض، حيث أمره أن ينزل قبائل من العرب بمواضع نائية عن المدن والقرى؛ ويأذن لهم في اعتمال الأرضين التي لا حق فيها لأحد، فما كان من "معاوية" إلا وأن أنزلبني تميم الرايبة، وأخلطاً من قيس وأسد وغيرهم، وفعل مثل ذلك في نواحي ديار مصر جميعها، ورتب ربيعة في ديارها على ذلك، وألزم المدن والقرى والمسالح من يقوم بحفظها، وينبذ عنها من أهل العطاء ثم جعلهم مع عماله^(٢).

ومع قيام الدولة الأموية بدأ معاوية يتشدد في مراقبة الأراضي المملوكة للدولة، فبدأ بإجراط إحصاء شامل للأراضي الصوافي، فأصدر معاوية مرسوماً يقضي بمسح وإحصاء للأراضي الصوافي بسائر الأقاليم، فما كان من واليه "عبد الله بن دراج مولاه" على خراج العراق بعد أن طلب منه معاوية أن يحمل من الأموال إليه ما يستعين به، إلا أن كتب إليه يعلم أنه الدهاقين أعلمونه أنه كان لكرسي، وأل كسرى صوافي يجتبون مالها لأنفسهم ولا تجري مجرى الخراج، فكتب إليه معاوية: أن أحص تلك الصوافي واستصفها، وأضرب عليها المسنيات (السود)، فنفذ ابن دراج

(١) غيداء خزنة كاتبي: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ٣٠٣.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٧٨، ١٧٩.



المرسوم بجامعة للدهاقين وسؤالهم عن سجلات تلك الأراضي؛ فأخبروه بأنها في الديوان بحلوان^(١) فبعث فأتي به، فاستخرج منه كل ما كان لكسري وأسرته، وضرب عليه المسنيات، واستصفاه لمعاوية^(٢)، ولا شك في أن ما حدث في العراق كان دافعاً قوياً لمعاوية لاستكمال الإجراءات الإحصائية لأرض الصوافي في باقي أرجاء الدولة؛ فاليعقوبي^(٣) يذكر أن معاوية فعل بالشام والجزيرة واليمن مثل لما فعل بالعراق من استصفاء ما كان للملوك من ضياع.

ومن المرجح أنه ومع صدور مرسوم "معاوية" بإحصاء ومسح أرض الصوافي بالعراق؛ أن تلك الأرضي لم تكن صوافي "كسري والله" كاملة - بطبيعة الحال - والتي سبق وأن قام الخليفة الراشد "عمر بن الخطاب" بإحصائها والأشراف عليها؛ ولكنها جزء منها - فيما يبدو - أصابه غمر الماء نتيجة فيضان النهر، فصار بطائح (مستنقعات)، أو تعرض للإهمال نتيجة الخلاف السياسي على السلطة قبيل قيام دولةبني أمية، مع الأخذ في الاعتبار أن هناك أرض موات وآجام ومخايض مياه باقية منذ زمن بعيد، يؤيد هذا الترجيح ما بيته البلاذري^(٤) بقوله: " واستخرج له (أي ابن دراج) من الأرضين بالطائح ما بلغت غلنته خمسة آلاف ألف وذلك أنه قطع القصب وغلب الماء بالمسنيات".

(١) حلوان العراق: هي في آخر حدود السود مما يلي الجبال من بغداد؛ ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٢/ص٢٩٠.

(٢) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج٢/ص١٢٥.

(٣) تاريخ اليعقوبي، ج٢/ص١٤٤.

(٤) فتوح البلدان، ص٢٨٧.



وعلى أية حال لم تقتصر جهود معاوية وولاته على إحصاء الأراضي وحسب بل بذلوا جهوداً كبيرة في إحصاء وحصر الثروات الطبيعية من مزروعات وثمار وحيوانات ذات العوائد المالية والتي تمثل جزءاً مهماً من إيرادات بيت المال؛ كمخصصات الخراج، وزكاة الزروع والثمار؛ فالعديد من الشواهد التاريخية تعكس هذا بجلاء؛ فالصوافي كان فيهما شيء يحمل في كل سنة من أسواق التمر والحنطة^(١)، ويتصح من رواية للطبراني^(٢) أن "زادان فروخ" كاتب "زياد بن أبيه" على خراج العراق كان يذكر قشور الأرض عند معاوية، بينما يذكر السمهودي^(٣) أن معاوية كان يجد بصوافي المدينة وأعراضها مائة ألف وخمسين ألف وسق، ويحصل مائة ألف وسق حنطة، بل إن الوثائق البردية الرسمية - العائدة لفترة معاوية - لتعطينا تصوراً جزئياً عن تحصيل مقادير الأخرجة والأرザق المفروضة على بعض القرى، والذي ارتبط في الأساس بإحصاء المزروعات والثمار؛ فالمعلومات المتوفرة في برديات قرية "نستان" تؤكد بما لا يدع مجالاً للشك أن الإدارة المحلية كانت تقوم بإحصاء المزروعات ومنتجاتها، ثم تحدد المقادير الواجب تحصيلها؛ فالبردية رقم (٦٢) المؤرخة بشهر شوال من سنة (٥٥٥ / ٦٧٥ م)، تؤكد على صدور مكتوب من الوالي "الحارث بن عبد" إلى أهل نستان من كورة غزة من إقليم الخلوص يطلب فيها إعطاء "عمرو بن قيس منبني سعد بن مالك"، رزق شهرى (شوال،

(١) اليقوبي: تاريخ اليقوبي، ج ٢/ ص ٤٥٠.

(٢) تاريخ الرسل والملوك، ج ٥/ ص ٥٢٢.

(٣) خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، ج ١/ ص ٢٩٠.



وذي القعدة؛ ومقداره (٣١٠ مد قمح)، ومثله زيتاً (٣١٠ قسطاً)^(١). وفي ذات السياق يذكر أن الدولة الأموية كانت لديها إحصاءات للمنشآت الاقتصادية والتجارية كالأسواق والقياس وغيرها؛ لتقدير الأخرجة المقررة عليها، وضبط المراقبة عليها من قبل السلطة المختصة؛ يستدل على هذا بما قام به معاوية بن أبي سفيان رض من بناء دارين بسوق المدينة يقال لأحداهما: دار القطران، والأخرى: دار النصان، وضرب عليهما الخراج^(٢).

وفي ذات السياق نستطيع القول: إن الإدارة الأموية إذا كانت تحرص على تحصيل عشرة الزروع والثمار من الأراضي العشرية، فإنها كانت ترسل السعاء، والعمال؛ لإحصاء وجمع الصدقات بأنواعها؛ كصدقات الماشية من البقر والغنم والإبل^(٣)، ويدرك ابن زنجوية^(٤) "أن معاوية أخذ من المسلمين في الخيول والرقيق صدقة - القيمة فيما يبدو - وأثبت ذلك عليهم فيما مات من الرقيق، وهلك من الخيول؛ حتى إنه ليؤخذ بذلك الولي" مؤكداً على أن الأمر ظل على ذلك بعده لمدة، وهذا الإثبات بلا شك يحتاج

(١) C. J. Kraemer Jr, Excavations at Nessana, Volume 3: Non-Literary Papyri, No.62, p.184.

(٢) ابن زبالة: محمد بن الحسن، ت ٥٩٩/٤٨١، أخبار المدينة، جمع وتوثيق: صلاح عبد العزيز سلام، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م. ص ٢٤٠.

(٣) أبو عبد القاسم: الأموال، ص ٤٦٥، ص ٦٧٨ - ٦٨٠؛ ابن زنجوية: الأموال، ج ٣/١١٤٧-١١٤٩؛ محمد ضيف البطاينة: الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، ص ١٦٩.

(٤) الأموال، ج ٣/١٠٢٦.



إلى حصر وإحصاء لأعداد الرقيق والخيل في سجلات خاصة.

وكان لاستخلاص معاوية وولاته في الأمسكار لأرض الصوافي المستجدة بعد مسحها وإحصائها بكل دقة، أثر واضح يتجلّى في كثرة القطاعات المنوحة للأفراد خاصة كانت أم عامة؛ فنجد معاوية يتبنّى سياسة توسعية في إقطاع القرى والدور ببلاد الشام ومصر - المملوكة لنبلاء الأسر الحاكمة قبل الإسلام - فابن عساكر^(١) يروي أن الضيعة المعروفة بالنمرانية في الوادي - غوطة دمشق - إقطاع من معاوية بن أبي سفيان لنمران بن يزيد بن عبد المذحج، وفي رواية أخرى له أنه أقطع "حسان بن مالك بن بحدل"^(٢) داراً بدمشق، وهي المعروفة بـ "قصر البادلة"^(٣)، بينما يروي ابن عبد الحكم^(٤) أن معاوية أقطع "عقبة بن عامر الجهنمي"^(٥) داره التي بسوق وردان بالفسطاط، وأقطع لولده "يزيد" قرية من قرى الفيوم، في حين بذل زياد بن أبيه في العراق درواً عظيماً في هذا الاتجاه - والذي كان بلا شك موافقاً لنهج الدولة الأموية - حيث منح العديد من القطاعات بالبصرة والبطائح بهدف تتميّتها وتنميّتها بما يعود بالنفع على

(١) تاريخ دمشق، ج ٦٢/ ص ٢٢٢.

(٢) الأمير أبو سليمان الكلبي، وهو الذي قام بأمر البيعة لمروان. وذكروا أنهما سلموا بالخلافة أربعين ليلة على حسان بن مالك ثم سلمها إلى مروان؛ الذهي: تاريخ الإسلام، ج ٢/ ص ٦٢٧.

(٣) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ١٢/ ص ٤٤٩.

(٤) فتوح مصر وأخبارها، ص ١١٦.

(٥) الصحابي الجليل يكنى أبا حماد ، من أصحاب معاوية ، تولى له مصر وسكنها، وتوفي بها سنة (٥٨٧هـ)؛ ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج ٤/ ص ٥١.



بيت المال؛ ومما أثر عنه في ذلك قوله: "إني لا أنفذ إلا ما عمرتم"، فكان يقطع الرجل القطعة ويدعه سنتين فإن عمرها وإلا أخذها منه^(١)، وقد قدرت مساحاته إقطاعه ما بين "ستين" إلى "سبعين" جريراً، وللإشراف على تلك الإقطاعات عين زياد "عبد الرحمن بن تبع الحميري" عاملًا له على تلك القطاع^(٢)، وفي ذات الإطار يلاحظ أن تلك السياسة الإحصائية؛ مكنت الإدارات المحلية من المحافظة على المرافق الحيوية للدولة، وحمايتها من العبث الذي يلحق ضرراً بها؛ من ذلك أن سكة المربد بالبصرة كانت من أهم سكاكين البصرة في القرون الأولى، وكانت فيما يبدو واسعة عريضة؛ فعرضها لم يكن أقل من خمسين ذراعاً كعرض السكك الواسعة بالكوفة؛ مما ييسر مرور الخيل والأبل فيها^(٣)، فكان زياد بين الفترة والأخرى يتابع مساحة هذا الطريق المهم حفاظاً على أهميته لأهل البصرة والواردين إليها؛ فيذكر البلاذري^(٤) أن زياد بن أبيه كان يبعث إلى سكة المربد فيمسحها، فإن وجد فيها زيادة ببناء أمر بهدمه.

يضاف إلى ما سبق عرضه أن الجهد الذي بذلتة الدولة الأموية في تطبيق الإجراء الإحصائي لحصر وضبط أرض الصوافي، كان من أثره تعزيز وراد بيت مال من تلك القطاع، فعلى سبيل المثال؛ بلغت غلة بطائح البصرة سنوياً (خمسة آلاف

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٥١ - ٣٥٣.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٥٣.

(٣) صالح أحمد العلي: خطط البصرة ومنطقتها، ص ١١٥.

(٤) جمل من أنساب الأشراف، ج ٥/٢٢٣ ص.



ألف درهم)^(١)، وفي رواية ليعقوبي^(٢) ذكر أن صاحب العراق كان يحمل لمعاوية بدمشق من مال صوافيه من سائر نواحي العراق؛ مائة ألف درهم؛ فمنها كانت صلاته وجوانزه؛ وبذلك ضرب عهد معاوية المثل للخلفاء والأمراء بعده؛ الذين سيوجهون لاستصلاح أراضي أخرى، حتى أنه سيتم استخراج ضياع كثيرة من البطائح في عهد الدولة الأموية^(٣).

ولا أكون مبالغًا إذا ما قررت أن جباية الصدقات وإحصاء الأنسبة المقررة على الأرض عشرية كانت أم خراجية بالبصرة وبطائفها - والتي شهدت نمواً زراعياً غير مسبوق بفضل سياسة "زياد بن أبيه" في استصلاح أراضيها؛ مما زاد معه تحصيل الوارد العيني من تلك المقادير والأنسبة - كان أحد الأسباب التي جعلت زياداً يفكر في بناء دار يحفظ فيها كل ما تم جمعه من زروع وثمار على اختلاف أنواعها؛ فكان بناء دار الرزق، والتي عين عليها "عبد الله بن الحارث بن نوفل" لضبطها والإشراف عليها، حتى أنه كان يجتمع به في كل يوم جمعة، ويسأله عما ورد إلى دار الرزق، وعن الأسعار وما يحتاج إليه من مصالح^(٤)، والجدير والجدير ذكره؛ أن تلك الدار كانت كبيرة؛ ولذلك كانت تسمى أحياناً "مدينة الرزق"، أو "قرية الرزق"، وسعتها ضرورية - بلا ريب - لاستيعاب ما

(١) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٨٧.

(٢) تاريخ يعقوبي، ج ٢/ص ١٤٤.

(٣) محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، ص ١٨٨.

(٤) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ٥/ص ٢١.



يودع فيها من حبوب لتوزيعه على الناس^(١)، ويدرك البلاذري^(٢) في هذا الصدد، أن الناس كانت تذهب مع رؤية الهلال لأخذ أرزاق عيالهم من تلك الدار.

أما عن فترة عبد الملك وبنيه (الوليد وسليمان) فالمصادر التاريخية تكشف النقاب عن المجهود الذي قامت به الإدارة المركزية، وكذا الإدارات المحلية في سبيل إحصاء وحصر الأراضي، وكذا سائر الثروات زراعية كانت، أم حيوانية؛ فطبيعة الإجراءات التي أجرتها "عبد الملك" على بلاد الجزيرة، والتي طُبقت بالشام، والموصل؛ تقرر أنه أجرى إحصاء ومسحا شاملًا للأراضي وسائر زروعها، وقد أشار أبو يوسف^(٣) إلى أن "الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري" مسؤول الإحصاء قام بعمل مسح شامل لأراضي الجزيرة ومحاصيلها - بناء على توجيه من الخليفة عبد الملك - لتقدير الأخرجة عليها، مبيناً أنه حمل الأموال على الأراضي على أساس قربها وبعدها؛ فجعل على كل مائة جريب زرع مما قرب ديناراً، وعلى كل ألف أصل كرم مما قرب ديناراً، وعلى كل ألفي أصل مما بعد ديناراً، وعلى الزيتون على كل مائة شجرة مما قرب ديناراً، وعلى كل مائتي شجرة مما بعد ديناراً، جاعلاً غاية البعد عنده مسيرة "اليوم واليومين" وأكثر من ذلك، وما دون اليوم فهو في القرب، بينما نجد إشارة من الطبرى في تاريخه^(٤) توضح أن إجراء إحصائياً اتبع بشكل أو آخر في

(١) صالح أحمد العلي: خطط البصرة ومنطقتها، ص ١٥٤.

(٢) جمل من أنساب الأشراف، ج ٥/ص ٢١٩.

(٣) الخراج، ص ٥٢.

(٤) تاريخ الرسل والملوك، ج ٦/ص ٣١٦.



بلاد خراسان لسائر الأراضي ومحاصيلها الإنتاجية، مما جعل جبة الخراج يعيدون النظر في حساباتهم، الأمر الذي جعل الخراسانيون حسب روایة الطبری يتذمرون أنهم تشددوا وتسلطوا عليهم.

ويبدو أن الدولة الأموية "زمن عبد الملك" خطت خطوات واسعة في اتخاذ العديد من الإجراءات والتنظيمات لمسح وحصر جميع أراضيها بصورة ربما تثير الدهشة حقاً؛ من ذلك أنها نجد نقوشاً كتابية معاصرة لفترة "عبد الملك" - اكتشفت بالقرب من بيت المقدس - تشير تلك النقوش صراحة إلى أوامر أصدرها "عبد الملك" بصنعة "الأميال"، مما يدل على مسح وإحصاء الأراضي لوضع حدود على كل مسافة قدرها ميل^(١)، وقد ساعدت تلك الأميال الإدارات المحلية في معرفة المسافات بين المدن، وذلك بوضع أعلاماً أو علامات على الطرق؛ لتعيين أطوالها (أي حصرها)، والتي استخدمت "دليل مسافات"^(٢)، على امتداد طرق الحج والتجارة، وتظهر تلك النقوش الكتابية أن الخليفة عبد الملك أمر بصنعة الأميال "من دمشق إلى هذا الميل (لم يذكر الموضع) تسعة ومائة ميل"، وأيضاً "من دمشق إلى هذا الميل سبعة أميال ومائة ميل"، كما يلحظ أنه أمر أيضاً بوضع أميال "من إيليا (بيت المقدس) إلى هذا الميل ثمانية

(١) سيدة إسماعيل كاشف: الوليد بن عبد الملك (٧١٥-٨٦٥م)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، د.ت، ص ١٨٢.

(٢) حسن البasha: موسوعة العمارة والآثار والفنون الإسلامية، نشر أوراق شرقية، بيروت، ط/١٤٢٠، ١٩٩٠م، ج/٢، ص/٣٥٩، ٣٦٢، ٣٦٣.



أميال^(١)، وفي نقش آخر "إلى هذا الميل سبعة أميال"^(٢)، في المقابل كان الحاج في هذا الوقت هو الآخر يعمل بلا شك على ضبط وإحصاء الأراضي والمحاصيل الزراعية بالعراق، فتشير رواية البلاذري^(٣) أن الحاج عد إلى الضياع التي كان "عبد الله بن دراج مولى معاوية بن أبي سفيان" استخرجها له أيام ولايته من أرض موات ومية ومغايض وأجام؛ فضرب عليها المسنيات، ثم قلع قصبه؛ وحازها لعبد الملك بن مروان وعمرها، ويبدو أن قلة الوراد إلى بيت المال من مقادير الأخرجة؛ نتيجة تحول الكثير من الأرض الخراجية إلى أرض عشرية؛ كان دافعاً للحجاج أن يعيد إحصاء مسح تلك الأرضي من جديد لردها إلى وضعها الأول كأرض خراجية^(٤)، وفي هذا الإطار قام الحاج عند إنشاء سوق واسط بإحصاء أصحاب سلع؛ ليقطع مع كل صاحب تجارة، أو سلعة صيرفي لحصر الأموال وصرفها على وجه الدقة^(٥).

و ضمن هذا السياق تؤكد الأوامر الصادر من الخليفة ابن عبد الملك إلى جانب الإيصالات الرسمية الممنوحة للقرى والأفراد على أن الجميع كان ملتزماً بإجراء إحصائي للمحاصيل الزراعية المختلفة ومنتجاتها؛

Berchem, Max Van - Matériaux pour un Corpus Inscriptionum Arabicarum Part 2 (١)

Syrie du Sud T.1 Jérusalem, Le Caire, Impr. de l'Institut français d'archéologie

..٩٨. نموذج هذه الأميال ملحق رقم () orientale (1922), pp. 18-21

(٢) فتوح البلدان، ص ٢٨٤، ٢٨٧.

(٣) البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٥٧.

(٤) بَحْشَلُ: أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَسْلَمَ الرِّزَّازُ، ت ٢٩٢/٤٠٩ م ، تاريخ واسط، تحقيق:

كوركيس عواد، نشر عالم الكتب، بيروت، ط ١٤٠٩، ١٩٨٨ م، ص ٣٩.



لتقدير الأخرجة بناء على هذا الإحصاء^(١)، وكانت لتلك التدابير التي اتخذها "عبد الملك" آثارها الواضحة في زيادة إيرادات بيت المال، فاستخراج الأراضي وتعميرها بعد حصرها وإحصائها؛ حصل منه الحاج مالاً كثيراً كان يرفعه إلى عبد الملك بحضرته دمشق^(٢)، كما كان لإحصاء أرض الصوافي بالشام؛ أثره - فيما يبدو - في وقوف عبد الملك وبنيه (الوليد وسلمان) على حقيقة نفاد أرض الصوافي نتيجة للإقطاع المستمر لها؛ الأمر الذي جعلهم يوافقون لأشراف العرب على شراء أراض من أهل الذمة؛ وقد حكى ابن عساكر^(٣) أن تلك الموافقة جاءت شريطة إدخال ثمنها في بيت المال، وتقوية أهل الخراج على خراج سنتهم مع ما ضغفوا عن أدائه، مبيناً أنهم أوقفوا ذلك في الدواوين.

هذا وقد كان للتدابير التي تبناها الحاج - زمن الوليد بن عبد الملك - من منع ذبح البقر لتكثير الحراثة والزرع^(٤)، وجلب الآلاف من الجواميس من السند؛ لتعمير وحراثة آجام كسر^(٥) أثر واضح لتنفيذ السياسة الإحصائية للثروة الحيوانية (البقر والجاموس) في المناطق الزراعية ولا سيما سواد العراق، كما تشير إحدى البرديات المؤرخة بعام ٥٩٦/٧١٤م) أن الدولة الأموية إبان عهد "الوليد" استفادة من إحصاء

(١) C. J. Kraemer Jr, Excavations at Nessana, Volume 3: Non-Literary Papyri, No.81, p.235 No.92, pp.290-292, pp.295,296 .

(٢) البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١٣ / ص ٣٧٤ .

(٣) تاريخ دمشق، ج ٢ / ص ٦٠٢ .

(٤) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج ١٣ / ص ٣٦٠ .

(٥) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٦٨ ، ١٦٤ .



الخيول؛ في تحديد ما تحتاجه الدولة من أعلاف لخيل البريد، إضافة للجُم، والسروج، عدا ما يدفع لسائسي الخيول، وناظري الاصطبات، فالبردية تفصح أن قرة بن شريك كان يطلب من أحد المسؤولين ما قدره "أربعة فدادين بثمن دينار لكل فدان، وجزءاً من علف "أربعة عشر" حصاناً بمركز بريد أحد المدن المصرية، مبيناً له أن رزق ناظر الاصطبان ديناران، وسائس الخيل دينار ونصف^(١).

كما تعطينا أوراق البردي تصوراً على مدى الجهد الذي بذل من السلطات المحلية بمصر لإحصاء المزروعات على اختلاف أنواعها، ومدى الاستفادة من هذا الحصر أو الإحصاء اقتصادياً؛ فالإدارة المركزية بالفسطاط كانت لديها - دون أدنى شك - معلومات موثقة عن مقادير إنتاجية القمح بسائر القرى - كما تشير نصوص البرديات - لذا نجد الإدارة المركزية تطالب مسؤلو الكور والقرى بضرورة تحصيل القمح بكمياته المدرجة، وإرساله لبيت الأهراء (مركز تجميع القمح) الرئيس بالفسطاط، فالبردية المؤرخة بشهر ذي القعدة سنة (٥٨٧/٦٠٦م) وهي عبارة عن إيصال تسلم صادر من موظفي بيت الأهراء بالفسطاط؛ للتأكيد على تسلم بيت الأهراء بالفسطاط لضربيه قمح وقدرها "٦١٧" وثلاثي أردب من إحدى المدن^(٢)، بينما تؤكد برديات أخرى أن "قرة بن شريك" إبان ولايته كان مهتماً بضرورة تجميع واردات القمح "النقى أو المغربل" بمقاديرها المحددة؛ من القرى والمدن ببيت الأهراء بالفسطاط^(٣).

(١) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قرة بن شريك العبسي، ص ٢٤٦، ٢٥٢.

(٢) أدolf جروهمان: أوراق البردي العربية، ج ٤/ ص ٢٤٦-٢٤٩.

(٣) Bell, H. I , Greek papyri in the British Museum, p5,52, 77 .



كما تشهد أوراق البردي الخاصة بقرارات "قرة بن شريك" بأن الإدارة المركزية برئاسته كانت تبني سياسية زراعية للواء باحتياجاتها الغذائية، والصناعية - معتمدة في ذلك على الإجراءات الإحصائية للمحاصيل المزروعة بسائر الأرض المصرية - فالبردية الصادرة من "قرة" إلى "بسيل" صاحب أشقة المؤرخة عام (٥٩١/٦٠٩) يطلب فيها "قرة" من "بسيل" أن يأمر أهل أرضه (كورته) بزراعة أشجار كثيرة، ولا سيما كروم العنب، وشجر الطلح^(١)، وغيرها من الأشجار، المطلوبة لصناعة السفن، مشدداً على ضرورة إنفذ ما أمر به ومتابعته^(٢)، ومما يسترعي مزيداً من الانتباه إننا نلاحظ، أن زراعة النخيل كانت تخضع هي الأخرى لإحصاء دقيق كسائر الثروات والمزروعات، والذي كان له من الأثر الواضح في عمليات البناء والتشييد؛ فالبردية المؤرختان بعامي (٩١ - ٧١٠ / ٥٩٢ - ٦٠٩) تجليان هذا؛ فالبردية الأولى افتتحها "قرة" بإعلام "بسيل" بأنه نظر في النخل الذي على كورته "أشقة"؛ اللازم لبناء دار أمير المؤمنين بالفسطاط؛ فوجد تأخر كورته في إرسال النخل المدرج وصفه بحاشية الرسالة، طالباً منه أن يعدل في إرسال النخل، وأن يكون صالحاً للسقف، والجدير ذكره أن عدد المطلوب من جذوع النخل المشقوقة كان (٢١) جذع، وعدد الأغصان (٢٥٠٠) غصن، بينما صدر "قرة"

(١) الطلح: شجر ألم غيلان، وهي شجرة طويلة لها ظل يستظل بها الناس والإبل، وورقها قليل ولها أغصان طوال عظام تنادي السماء من طولها، ولها شوك كثير من سلاء النخل، ولها ساق عظيمة؛ ابن منظور: لسان العرب، ج/٢، ص/٥٣٢، مادة "طلح".

(٢) جاسر بن خليل أبو صفية: برديات قُرة بن شَرِيك العبسي، ص/٢٦٦، ٢٦٥.



البردية الثانية بقوله: " فقد قسمنا على كورتك جذوع نخيل وأشياء أخرى لسف دار أمير المؤمنين ... "، مؤكداً عليه " فإذا جاءك كتابي هذا فاجمع المتاع المطلوب حسب ما جاء في حاشية كتابي ... "، والذي جاء بها جذوع نخل منشور طولها بين ١٠ - ١٢ ذراع عدد (٩)، سعف نخل (١٥٠٠) (١).

وتشير المرويات التاريخية أن عمر بن العزيز أمر بإعادة إحصاء ومسح للأراضي التي شُكى أهلها جور عامل الخراج؛ هذا ما بيّنه عمر بن عبد العزيز في رسالته إلى عامله على الكوفة، إذ جاء فيها "... وأمرتك أن تطرز (تمسح) عليهم أرضيهم، وأن لا تحمل خراباً على عامر، ولا عامراً على خراب، وانظر الخراب فخذ منه ما أطاق وأصلحه حتى يعمر. ولا تأخذ من العامر إلا وظيفة الخراج في رفق وتسكين لأهل الأرض" (٢)، هكذا أراد عمر أن يكون هذا الإحصاء في الأساس مميزاً بين الأرض العامرة والخراب، ومحدداً للأرض الصالحة للتعمير والاستصلاح للاستثمار فيها، والانتفاع بها، وضمن تلك الإجراءات نجد أن عمر بن العزيز - ومنذ مجئه إلى سدة الحكم - كان حريصاً على المحافظة على حق بيت المال من الواردات المالية من الصوافي، لذا أصدر مرسوماً لعامله على النواحي؛ جاء فيه : " انظر ما قبلكم من أرض الصافية ... ولا تبتزن قبلك أرضاً" (٣)، ويدخل في هذا أيضاً إلغاؤه لقطاعاتبني أمية

(١) جاسر بن خليل أبو صفيه: برديات قُرة بن شريك العبسي، ص ٢٨٠ - ٢٨٢؛

.Bell, H. I, Greek papyri in the British Museum, p36,37,51

(٢) أبو عبيد القاسم: الأموال، ص ٥٧؛ ابن زنجوية: الأموال، ج ١/ص ١٧٠، ١٧١.

(٣) يحيى بن آدم" الخراج، ص ٥٩.



وخواصهم وردها للأرض الخراجية^(١)، وهذه القرارات تستدعي إحصاءات دقيقة للصوافي، والقطائع، أو على الأقل مراجعتها من السجلات؛ لتطبيقها على أرض الواقع.

كما نلحظ من تتبع النصوص أن الدولة الأموية زمن "عمرو بن عبد العزيز" توسيعًا توسيعًا شديداً في إحصاء الثروات زراعية كانت أم حيوانية؛ لتقدير ما عليها من صدقات واجبة؛ فيذكر أبو عبيد القاسم^(٢) أنه كان في سجل عمر بن عبد العزيز "ويؤخذ من القطاني (العدس والحمص) على نحو مما يؤخذ من القمح، والشعير ...". فكان يكتب إلى عامله بقوله: "أن يؤخذ من الحمص والعدس الزكاة"، كما روى أبو عبيد أيضاً: أنه كتب إلى عامله في عمان "أن لا يأخذ من السمك شيئاً حتى يبلغ مائتي درهم"، وفي رواية أخرى "فإذا بلغ مائتي درهم فخذ منه الزكاة".

أما عن أثر تلك الإجراءات التي سارت عليها الدولة أيام خلافة عمر بن عبد العزيز؛ فيظهر في الأثر الاقتصادي بتنمية دخول بيت المال، وتشجيع مزارعي الدولة للإقبال على تنمية الأراضي بأنواعها؛ فعمر بن عبد العزيز كان يذكر عماله؛ بأن إحياء الأرض يكون باستخراج ما فيها من عين أو ما يساق إليها الماء بأي وجه من الوجوه حتى تصلح للزرع، وأن تعمير الأرض - التي لا ملك لأحد عليها - بالبناء عليها؛ يقوم مقام الحرج^(٣)، وفي رواية ليحيى بن آدم^(٤) أنه كتب إلى ولاة الأقاليم دفعاً إلى

(١) عبد الله بن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص ١٣٠.

(٢) الأموال، ص ٧٥٠، ٤٣٤.

(٣) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢١٣.

(٤) الخراج، ص ٨٨.



تنمية أرض الموات" أن أجر لهم ما أحياو ببنيان أو حرث "، لأجل لذلك أرى أن يكون الحمى مباحاً للناس؛ فأصدر مكتوبًا عاماً جاء فيه "إباحة الأحماء ليرعى الناس فيها"^(١)، وفي المجمل فإن إجراءات عمر بن عبد العزيز كانت لها آثار على الموارنة العامة للدولة.

وفي أيام "يزيد و هشام" أدت طبيعة الأحوال المستجدة، والمتغيرات التي طرأت على طبيعة الأرض و ساكنيها في بعض الأقاليم؛ إلى إعادة مسح وإحصاء لذاك الأراضي؛ فاليعقوبي يذكر في تاريخه^(٢) أن "يزيد بن عبد الملك" كتب إلى عامله بالعراق "عمر بن هبيرة" في سنة (٥٢٣/٥١٥م) يأمره أن يمسح السواد، فما كان من ابن هبيرة إلا أن قام بإجراء مسح وإحصاء شامل للأراضي، والنخل والشجر، وقد أشار اليعقوبي في رواية تلك؛ إلى أن السواد لم يمسح منذ مسحه عثمان بن حنيف في زمن عمر بن الخطاب، حتى مسحه عمر بن هبيرة ثانية، وهذا لا يتعارض مع ما قام به معاوية، وعمر بن عبد العزيز؛ فمعاوية كان مسحه وإحصاؤه قاصرًا على أرض الصوافي، أما عمر فكان مسحه وإحصاؤه لبعض المناطق التي شكل أهلها جور موظفي الخراج كما سبق أن بيننا ذلك.

وكان لإحصاء "ابن هبيرة" آثار منها: أن الإحصاء والمسح الذي اعتمدته "ابن هبيرة" ظل هو المعتمد عليه في دولة بنى العباس مما يبرهن على عظيم أثره، يؤكّد ذلك أن المؤرخ اليعقوبي^(٣) والمتوفى بعد

(١) البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج/٨ ص/١٦٤.

(٢) ج/٢ ص/٢٤١.

(٣) تاريخ اليعقوبي، ج/٢ ص/٢٤١.



(٤/٥٢٩٢) ذكر أن مساحة "ابن هبيرة" هي المساحة التي يؤخذ بها في زمنه، ولعل من أبرز آثار ما قام به "عمر بن هبيرة" أنه استطاع حيازة فضول القطائع، والأرض التي لا صاحب لها، فقد روى البلاذري^(١) أنه كان يأتي القطيعة فيسأل عنها، ثم يمسحها حتى وقف على أرض فقال: لمن هذه؟ قال أصحابها: لي، قال: ومن أين صارت لك؟ فقال: ورثاها عن آباء صدق، ونورثها إذا متانا ببنينا، حتى أن الناس ضجوا من دقة إحصائه فأمسك عن ذلك، وقد جبى ابن هبيرة العراق بفضل هذا الإجراء "مائة ألف ألف درهم" سوى طعام الجندي وأرزاق المقاتلة^(٢)، وربما يقول قائل: إن ما قام به عمر بن هبيرة كان من آثاره أنه أضر بأهل الخراج، ووضع على الثانية (الملاك الصغار عادة) أي زاد عليهم في ضريبة الأرض^(٣)، إلا أن هذا القول مردود عليه؛ بالقول: إن إحصاء "ابن هبيرة" أظهر أن أهل السواد قد أكثروا من زراعة النخل والشجر، وأهملوا المزروعات التي عليها الخراج^(٤) فيما يبدو، كما أن حالهم صار في سعة يسمح بفرض الخراج على سائر المزروعات، ومن المعلوم أن عمر بن الخطاب رض حسب رواية أبي يوسف^(٥) كان قد وضع خراج النخل من عليهم عوناً لهم، ومن ناحية أخرى لا يبلغ إذا قلت أن هذا الإحصاء أدى

(١) جمل من أنساب الأشراف، ج ٨/ص ٢٥٢.

(٢) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٢٦١، ٢٦٢.

(٣) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج ٢/ص ٢٤١؛ غيداء خزنة كاتب: الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري، ص ١٤٧.

(٤) عبد الله بن حسين الشريفي: الدولة الأموية في عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك، ص ٤٤١.

(٥) الخراج، ص ٤٩، ٩٨.



إلى تبني الدولة خطة لتطوير وتجميل بعض الأماكن المعطلة، أو ما يسمى برفع كفاءة بعض النواحي بالковفة؛ فالبلاذري^(١) يذكر أن دار الروميين كانت مزبلة لأهل الكوفة تطرح فيها القمامات والكساحات؛ حتى استقطعها عنبرة بن سعيد بن العاصي من يزيد بن عبد الملك فأقطعه إياها فنفل ترابها بمائة ألف وخمسين ألف درهم.

وقد شهدت مصر هي الأخرى إحصاء لأراضيها إبان خلافة "هشام بن عبد الملك"، فحسب رواية المقرizi^(٢) أنه لما تولى "عبد الله بن الحباب" خراج مصر، لهشام بن عبد الملك خرج بنفسه، فقام بمسح وحصر أرض مصر كلها عامرها وغامرها مما يربكه النيل، فوجد أنها مائة ألف فدان^(٣)، والباقي استبحر وتلف، ووجد "ابن الحباب" مدة الحرش ستين يوماً، والحرث يحرث خمسين فداناً، وأنها كانت محتاجة إلى أربعمائة ألف وثمانين ألف حرث، وفي رواية أخرى له ذكر أن "ابن الحباب" وجد قانون ذلك "ثلاثين ألف فدان"، أي ما تم اعتماده من قبل السلطة المركزية يبدو بعد التعديل والضبط، وهذا عدا ارتفاع الجرف ووسع الأرض^(٤)، ويرى البعض^(٥) أن تلك المساحة المقدرة بـ "ثلاثين ألف

(١) فتوح البلدان، ص ٢٧٦.

(٢) المواقع والاعتبار، ج ١/ص ١٤١، ١٨٥.

(٣) ربما كان الصواب ألف ألف فدان بحذف المائة؛ محمد ضياء الدين الرئيس: الخراج والنظام المالي للدولة الإسلامية، ص ٢٤٦.

(٤) الجرف: ما يجرفه سيل الوادي؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٩/ص ٢٥ "مادة: جرف"؛ ووسع الأرض أي النبات الذي يستحكم في الأرض ويشغلها عن قبول الزراعة، وغلب المزارعين عن زراعتها لكثرة؛ ابن مماتي: كتاب قوانين الدواوين، ص ٢٠٣.

(٥) راشد البراوي: حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين، مكتبة النهضة
==



ألف فدان" مقارنة بمقادير الأخرجة وقتها والبالغ "أربعة آلاف ألف دينار"^(١) ! تبدو مبالغة فيها للغاية، وأن مرجع هذا أخطاء الكتاب والناسخ، والراجح أن تكون الرقم الصحيح "ثلاثة ألف ألف فدان".

ولو نظرنا لأثر هذا الإحصاء لوجنه يتمثل فاستجلاب عدداً من القبائل العربية لزراعة وراثة الأراضي القابلة للتعمير والاستصلاح - كما يفهم من قول المقرizi آنف الذكر - التي شملها الإحصاء والذي كان دافعاً لابن الحبّاب في الحصول على موافقة الخليفة هشام في استقدام عدداً من أبيات قبيلة قيس إلى مصر وكان ذلك عام (٥١٠٩/٧٢٧م)، فابن عبد الحكم^(٢) يذكر في ذلك قوله: "ولم تكن قيس بالحوف الشرقي (شرق الدلتا) قدّيماً وإنما الذي أنزلهم به ابن الحبّاب، وذلك أنه وفد إلى هشام بن عبد الملك فأمر له بفرضية خمسة آلاف رجل أو ثلاثة آلاف رجل ...، فجعل ابن الحبّاب الفريضة في قيس وقدم بهم فأنزلهم بمصر الحوف الشرقي"، وفي رواية عند الكندي^(٣) أن عبيد الله بن الحبّاب بعث إلى البايدية؛ فقدم عليه "أربعمائة" من أبيات قيس فأنزلهم ببلبيس، وأمرهم بالزرع، وشراء الخيول؛ حتى رغدة معيشتهم، فلما بلغ ذلك عامة قومهم هاجر إليهم خمسمائة أهل بيت من البايدية فكانوا على مثل ذلك، فأقاموا سنة فأتاهم نحو من "خمسمائة" أهل بيت، فمات هشام (٥١٢٥/٧٤٣م)

==

المصرية، القاهرة، ط١، ١٩٤٨/٥١٣٦٨م، ص٢٩.

(١) المقرizi: الموعظ والاعتبار، ج١/ص١٨٥.

(٢) فتوح مصر وأخبارها، ص١٥٨.

(٣) كتاب الولاة وكتاب القضاة، ص٥٩.



وبليبيس بها "ألف وخمسمائة" أهل بيت من قيس حتى إذا كان في زمن مروان بن محمد وبها "ثلاثة آلاف" أهل بيت حتى مات (٥١٣٢ / ٧٥٠ م) ثم توالدوا وقدم عليهم من الbadia من قدم.

ويبدو لي أن من آثار هذا الإحصاء أنه ساعد الإدارة المحلية في إنشاء ديوان الأحباس (الأراضي الموقوفة)؛ من خلال السجلات المدون بها الأراضي والدور وأسماء أصحابها، وورثتهم؛ فيروي الكندي^(١) أن أول قاض بمصر وضع يده على الأحباس "توبة بن نمر"^(٢) في زمن هشام، وإنما كانت الأحباس في أيدي أهلها، وفي أيدي أوصيائهم، فلما كان توبة، قال: "ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فأرى أن أضع يدي عليها حفظاً لها من التواء والتوارث، فلم يمت توبة حتى صار الأحباس ديواناً عظيماً

(١) كتاب الولاية وكتاب القضاة، ص ٢٥٠.

(٢) توبة بن نمر بن حرمل بن تغلب الحضرمي البستي، قاضي مصر، جمع له القضاء والقصص بها، روى يسيراً عن التابعين، توفي سنة ١٢٠ / ٧٣٧ م؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٣ / ص ٢١٥.



الخاتمة

وبعد هذا التطواف والتتبع، والبحث والاستقراء، خلص البحث إلى مجموعة من النتائج، التي أثمرها التحليل والدرس، وفي الأسطر التالية ذكر إيجازاً لأهمها:-

- أول تعداد إحصائي عام للسكان - جرى في الإسلام - أمر به النبي ﷺ ويرجع إلى عام (٦٢٤/٥٣) أو (٦٢٥/٥٤) على أقصى تقدير، وقد شمل هذا الإحصاء جميع الفئات العمرية من المسلمين القاطنين في المدينة وتواجدها، وبلغ عدد الرجال في هذا الإحصاء كما جاء في الصحيح (١،٥٠٠) رجلاً.
- الإحصاء الدوري، أو شبه الدوري الذي أمر بإجرائه النبي ﷺ ظهر أثر البالغ في تنظيم السرايا والغزوات، وتحديد المسؤوليات الملقة على كل قبيلة من القبائل.
- ساعد الإحصاء السكاني الخليفة أبو بكر الصديق ﷺ في تحديد وتوزيع مهام المشاركين من حواضر الجزيرة وتواجدها في حروب الردة، كما حدد هذا الإحصاء المرتدين بأسمائهم وأوصافهم، الأمر الذي تحقق معه أعلى درجات تأمين الجبهة الداخلية والخارجية.
- أدى الإحصاء الدوري للسكان في الدولة الإسلامية إلى وضع إجراءات وسياسات تتوافق مع الأوضاع الجديدة، والمصلحة العليا للدولة، إذ أتيح للدولة القيام بالتعبئة العامة للقوات ورعايتها، وتدريبها، والوقوف على جاهزيتهم القتالية، مع توفير



الأسلحة، والمعدات الضرورية لهم.

- شكلت الموارد المالية المتداقة على بيت المال إبان خلافة عمر رض دافعاً قوياً لإجراء إحصاء عام في بلاد الحجاز يشمل الجميع ذكوراً، وإناثاً، صغاراً، وكباراً، فقد صار لكل قبيلة سجل خاص بها لفرض، وتوزيع العطايا، مع اتباع أساليب وقواعد جديدة في التعداد؛ بما يعرف بالإحصاء النوعي، والذي يساعد في توضيح تعداد القاطنين بالمدن والبادية كل على حدة.

- أثمرت الإجراءات الإحصائية التي أجريت زمن عمر بن الخطاب رض في تحصيل الزكاة والصدقات، بالإضافة إلى توزيع العطاء والرواتب من واقع كشوف الإحصاء، وفي تسهيل نقل ملكية مال الرجل الذي لا وراث له إلى القوم الذين عقلوا عنه، وضبط الهجرات المتداقة إلى المناطق المفتوحة والتوزيع الجغرافي لها داخل تلك المناطق.

- اتبع عمرو بن العاص رض إحصاءً دوريًا للمسلمين بمصر مع أوائل أشهر الصيف، وتزامناً مع نهاية نظام الارتباع، مما مكّنه من التحكم في أعداد الهجرات الوافدة من الجزيرة العربية.

- أُجريت في مصر أربع إحصاءات عامة خلال مدة الدراسة، الأولى: أجرأه عمرو بن العاص رض في عام (٦٤١/٥٢١م)، والثانية: أجرأه عبد العزيز بن مروان عام (٦٩٧/٥٧٨م) على أقصى تقدير، وثالثهما: نظمه قرة بن شريك عام (٩٦٤/٥٩٦م)، والرابع والأخير: ما قام به بشر بن صفوان عام (١٠٩/٧٢٧م).



وفي هذا دلالة واضحة على أن الإحصاء الدوري في الدولة الإسلامية لم يكن قاصراً على عاصمة الخلافة وحسب، بل شمل كل مراكز الدولة الإسلامية.

- نظام العشائر كان أساس الإحصاء الذي تبنته الدولة الأموية لإحصاء المسلمين، كما تبنت سياسة واضحة في تسجيل المواليد أولاً بأول، وإحصاء الوفيات وإثبات تاريخ وفاتها في وثائق الدولة، الأمر الذي ساعد السلطة الحاكمة في ضبط النمو السكاني، وتحديد متطلباتهم الأساسية، وفرض العطاء للمستحقين، وإخراج غير المستحقين له، إضافة لحذف أسماء الوفيات من سجلات الجند والعطاء .

- أسهمت التنظيمات الإحصائية التي وضعتها الدولة الأموية في حصر أعداد المتنجيين، والخارجين عن النظام العام، بالتحقيق حول أسمائهم، كذا حصر ذوي الاحتياجات، من ثم الإسهام في إنشاء ديوان خاص بهم يتعهد رعايتهم والقيام على شؤونهم.

- يعد الفاروق عمر بن الخطاب رض أول حاكم مسلم يأمر بعمل إحصاء شامل لغير المسلمين فيسائر الأقطار، للوقوف على أعداهم بشكل دقيق وصحيح، لوضع الأطر، والقواعد المناسبة للتعامل معهم.

- تضمنت سجلات الإحصاء في الدولة الأموية سجلات خاصة بالأيدي العاملة وأصحاب المهن، وأرباب الصناعات.

- إحصاء الإيرادات المالية للدولة بأنواعها وجدت عنابة فائقة من



النبي ﷺ، وذلك للمحافظة على أصول الدخل، وضمان نموه، الأمر الذي ترتب عليه تأسيس نواة لبيت مال المسلمين الذي كان مقره دار "رملاة بنت الحارث الأنصارية النجارية".

- أدى الإحصاء المالي أيام الصديق رضي الله عنه إلى تعيين أول وزير للمالية في الإسلام - إذا جاز التعبير - إذ عين أبو بكر رضي الله عنه أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه في منصب ولادة المال، تحقيقاً للتوازن المالي بين النفقات العامة والإيرادات.

- استحداث دواوين جديدة ترتبط بالأصول بالإيرادات المالية للدولة (ديوان العطاء، وديوان الجند)، وتوفير الاعتمادات المالية اللازمة لمواجهة الأزمات الطارئة، من آثار الإجراءات والتنظيمات الإحصائية زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

- حق الإحصاء المالي للإيرادات المالية للدولة إبان خلافة "عبد الملك بن مروان" آثاراً جليلة منها: أنه كان أحد العوامل الرئيسية في المضي قدماً في الإصلاح النقدي - الذي تبناه عبد الملك - إذ أظهرت الإجراءات الإحصائية لعبد الملك أن الدولة لا يمكن أن تظل معتمدة في نشاطها الاقتصادي الآخذ في النمو والزيادة على النقد الأجنبي محدود الكمية، أو نقد غير صالح.

- المرويات التاريخية تؤكد على مدى الأثر الذي تركه الإحصاء المالي لواردات بيت المال أيام دولةبني أمية على حالة التعمير والتشييد وبخاصة في عهد "الوليد بن عبد الملك"، كما كان من آثاره أيضاً استحداث ديوانين: الأول: في عهد الوليد ويشرف على إيرادات بيت المال من الأراضي والأسوق والطواحين



مؤجرة التابعة للدولة، والذي عُرف بديوان —"المستغلات" ، والآخر : في عهد "سليمان" خاص بتنظيم المصروفات العامة على مرافق الدولة المختلفة، وهو ما عُرف بديوان "النفقات".

- شهدت أيام عمر بن عبد العزيز استحداث دواوين جديدة، كأثر من آثار إحصاء موارد بيت المال في زمانه، فقد قام بتخصيص ديوان (سجل) لكل مورد من موارد بيت المال، فجعل للخمس ديواناً ببيت المال على حدة، و كذا الصدقات ، وجعل للفيء مثلها ليقوم كل مورد من الموارد العامة للدولة بتغطية مصروفات ونفقات بعينها.

- توزيع خطط القبائل في أرجاء المدينة، وعملية التوسيع خارج المدينة وأحوازها، وتخصيص أراضي الموات للإصلاح والاستثمار بما يحقق المصلحة العامة للمجتمع على عهده ﷺ؛ تؤكد على الأثر الواضح الذي تركته الإجراءات الإحصائية للأراضي المملوكة للدولة في صدر الإسلام ولاسيما في العهد النبوي.

- اتبع الخلفاء الراشدون إجراءات إحصائية لحصر الأراضي، والثروات الزراعية، والحيوانية بشكل منظم، لوضع خطط مستقبلية، تتوافق مع أهداف الدولة الإسلامية لتنمية المستدامة.

- ظهر أثر الإحصاءات التي أولتها الخلافة الراشدة للأراضي على القرارات التي اتخذها عمر رض كأحد الأصول التنظيمية الناجحة، وذلك بعدم تقسيم الأرض بين الفاتحين بل إيقائهما منفعة عامة للمسلمين، إلى جانب حفظ الأرض وثرواتها لأهلها من أهل



الذمة، الأمر الذي حقق نفعاً لفلاحي تلك النواحي بضمان أرزاقهم ومعيشتهم من ناحية، ومن أخرى حقق تنمية لوارد بيت المال بتقدير الأخرجة.

- الأرضي التي عُرفت بالصوافي، أو ما عُرفت بالقطائع بعد ذلك؛ لأنها اقتطعت لمن يتعهدونها؛ من الآثار المباشرة للإجراءات الإحصائية للأراضي غير المملوكة لأحد وذلك بجعل واردها خالص لبيت المال.

- إحصاء الثروات الزراعية والحيوانية كان هدفاً للإدارة الحاكمة لتحقيق أكبر قدر ممكн لإثراء المجتمع وتقدمه، واستخدامها كأداة من أدوات سياسة الدولة المالية.

- النظام المالي للدولة الإسلامية كان قائماً على أساس اللامركزية، في كل إقليم من أقاليم الدولة بيت مال خاص به، مع وجود بيت المال الرئيس بمقر الخلافة.

- كانت الدولة تSEND تنظيم الإحصاء سكانياً كان، أما اقتصادياً؛ وفق الجهات المنوط بها إجراء الإحصاء، وهذا على حسب نوع الإحصاء فمتى ديوان العمال يقوم على إحصاء عمال الدولة ومراتب أعمالهم، وديوان الجند أو المقاتلة لحصر وإحصاء الجنود المقاتلين، وديوان الأحباس لاحصاء ممتلكات الدولة، بينما ديوان بيت المال لضبط وحصر الأموال الواردة على بيت المال.



الملحق

ونثوي على الآني:-

ملحق [١]

نماذج من للصنج، والقوالب المصنعة لسك وضبط العملة العائدة للعصر الأموي.

ملحق [٢]

نماذج من اختام المكاييل الصادرة بأمر حيان بن شريح (ت ٤١٠هـ / ٧٢٢م) صاحب خراج مصر وعاملها لعمربن عبد العزيز.

ملحق [٣]

نماذج من أميال الطرق في عهد عبد الملك بن مروان.



ملحق (١)

ثناذج من للصنج، والقوالب المصنعة لسك وضبط العملة العائدة
للسنة الأولى.



بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان أصلحه الله بصنعة مثقال
فلس ثلاثين خروبة واف على يدى كعب بن علقة؛

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and
vessel stamps: No,260,p.XIV.



بسم الله أمر الأمير عبد الملك بن مروان بصنعة مثقال نصف دينار
(دينار) واف على يد يزيد بن تميم؛

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel
stamps: No,259,p.XIV.



ما أمر به عبيد الله بن الحجاج مثقال دينار واف؛

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel
stamps: No,67,p.IV.



ما أمر به عبيد الله بن الحجاج متقى فلس ستة وثلاثين قيراط واف

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel

stamps: No,74 ,p. IV.



ملحق (٢)

خواذج من اختام المكاييل الصادرة بأمر حيان بن شريح (ت ٤١٠ هـ / م ٧٢٢) صاحب خراج مصر وعاملها لعمرو بن عبد العزيز



أمر حيان بن شريح بقسط تين واف

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel
stamps: No,41 ,p. III.



أمر حيان بن شريح بختم رطل للعنب واف

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel
stamps: No,35 ,p. III




أمير حيان بن شريح مكيلة عدس مجشوش

paul balog: umayyad, abbasid and tulunid class weights and vessel
stamps: No,53 ,p. III



ملحق (٣)

نماذج من أمالي الطرق في عهد عبد الملك بن مروان



"عبد الملك أمير ... رحمت ... من دمشق ... الميل ... ومائة ميل"

"هذا الطريق وصنعة الأمالي عبد الملك أمير المؤمنين رحمت الله عليه من
دمشق إلى الميل تسعة ومائة ميل"



الله ... أمير المؤمنين ... عليه من إلينا إلى ... سبعة
الطريق عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين رحمت الله عليه من إلينا
إلى الميل ثمانية (ثمانية)

Berchem, Max Van : Matériaux pour un Corpus Inscriptionum Arabicarum
Part 2 Syrie du Sud T.1 Jérusalem, Le Caire, Impr, p.21.



ثبات المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

أولاً:- المصادر

- ابن الأثير: أبو الحسن علي بن أبي الكرم، ت ١٢٣٢/٥٦٣٠ م.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٥/١ م. ١٩٩٤.
- الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤١٧/١٦، م. ١٩٩٧.
- أحمد بن حنبل: أبو عبد الله بن هلال بن أسد، ت ١٤١٥/٥٢٤١ م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، آخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١٤٢١/٥١٤٠١ م.
- الأزدي: أبو زكريا يزيد بن محمد، ت ٤٣٤/٥٩٤ م.
- تاريخ الموصل، تحقيق: دكتور / علي حبيبة، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ط ١٣٨٧/٥١٩٦٧ م.
- بَحْشَل: أسلم بن سهل بن أسلم الرزاّز، ت ٢٩٢/٥٩٠ م.
- تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، نشر عالم الكتب، بيروت، ط ١٤٠٩/٥١٩٨٨ م.
- البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، ت ٢٥٦/٥٨٦٩ م.



- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه المعروف بـ " صحيح البخاري "، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١٤٢٢ هـ، م ٢٠٠١.
- بدر الدين العيني: أبو محمد محمود بن أحمد، ت ٥٨٥٥ م / ٤٥١ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث، بيروت، د.ت.
- البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر، ت ٥٢٧٩ م / ٨٩٢ م.
- جمل من أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار، ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
- فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط ٤٠٩ / ٥١٤٠٩ م / ١٩٨٨ م.
- ابن تغري بردي: أبو المحاسن جمال الدين يوسف، ت ٥٨٧٤ م / ٤٦٩ م.
- النجوم الظاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، د.ت.
- الجهشياري: أبو عبد الله محمد بن عبادوس، ت ٥٣٣١ م / ٩٤٢ م.
- كتاب الوزراء والكتاب، دار الفكر الحديث، بيروت، ١٩٨٨ / ٥١٤٠٨ م.
- ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن، ت ٥٩٧ / ١٢٠٠ م.
- المنظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.



- الحاكم أبو عبد الله: محمد بن عبد الله، ت ١٤٠٥ هـ / ٢٠١٤ م.
- المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م.
- ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي، ت ٤٤٨ هـ / ٨٥٢ م.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة)، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (المدينة)، ط ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، على محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد، ت ٤٥٦ هـ / ٧٠ م.
- جمهرة أنساب العرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.
- ابن حوقل: أبو القاسم محمد البغدادي، ت بعد ٣٦٧ هـ / ٩٧٧ م.
- صورة الأرض، دار صادر، أفسط ليدن، بيروت، ط ١٣٥٧ هـ / ١٩٣٨ م.
- الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي، ت ٤٦٣ هـ / ٧٠ م.
- المتفق والمفترق، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.



- ابن خلكان: أبو العباس شمس الدين أحمد، ت ١٢٨٢/٥٦٨١ م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م.
- خليفة بن خياط: أبو عمرو ابن خليفة الشيباني العصيري، ت ١٣٥٤ هـ، ٢٤٠ م.
- تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: دكتور / أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة، دمشق ، بيروت، ط ١٣٩٧ هـ.
- الخوارزمي: محمد بن أحمد بن يوسف، ت ٥٣٨٧ هـ، ٩٩٧ م.
- مفتاح العلوم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م.
- الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد، ت ١٣٤٧ هـ، ٥٧٤٨ م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١٠٠٣ م.
- ابن رسته: أبو علي أحمد بن عمر، ت ٩١٢ هـ، ٣٠٠ م.
- الأعلاق النفيسة، مطبعة بريل، ليدن، هـ ١٣٠٩، ١٨٩١ م.
- الرقيق القيرواني: أبو إسحاق بن إبراهيم، ت نحو ٥٤٢٥ هـ، ١٠٣٣ م.
- تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق: عبد الله العلي الزيadian، عز الدين عمر موسى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٩٩٠ م.
- ابن زَبَالَة: محمد بن الحسن، ت ١٩٩ هـ، ١٩١٤ م:



- أخبار المدينة، جمع وتوثيق: صلاح عبد العزيز سلامة، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.
- أبو زرعة الدمشقي: عبد الرحمن بن عمرو، ت ٨٩٤ / ٥٢٨١ م.
- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، روایة: أبي الميمون بن راشد، دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، نشر: المجمع اللغة العربية، دمشق، د.ت.
- ابن زنجوية: أبو أحمد حميد بن مخلد، ت ٩٦٥ / ٥٢٥١ م.
- الأموال، تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ١٩٨٦ / ٥١٤٠٦ م.
- ابن زُوْلاق: الحسن بن إبراهيم (ت ٩٩٧ / ٥٣٨٧ م).
- فضائل مصر وأخبارها وخواصها، تحقيق: دكتور / علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، ١٩٩٩ / ٥١٤٢٠ م.
- ساويروس بن المقفع: المتوفي (أواخر القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي).
- تاريخ البطاركة، الجزء الأول من القديس مار مارقوس الرسول حتى البابا يوساب، إعداد: الأنبا صمويل، طبعة النعام للطباعة، د.ت.
- السرخيسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل، ت ٩٠٩ / ٥٤٨٣ م.
- شرح السير الكبير، تحقيق: محمد حسن محمد إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٤١٧ / ٥١٤١٧ م.



- ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد، ت ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م.
- الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- أبو سعيد: عبد الرحمن بن أحمد الصدفي، ت ٤٧٣ هـ / ٩٥٨ م.
- تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢٠٠٠ م / ١٤٢١ هـ.
- سعید بن منصور، أبو عثمان ت ٧٢٢ هـ / ٨٨٥ م.
- سنن سعید بن منصور، تحقيق: حبیب الرحمن الأعظمی، نشر الدار السلفیة، الهند، ط ٤٠٣ هـ / ١٤٠٣ م.
- السمهودی: علی بن عبد الله بن أحمد، ت ٩١١ هـ / ٥٩١١ م.
- خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، دراسة وتحقيق: د/ محمد الأمین محمد محمود أحمد الجکینی، طبع على نفقة السيد حبیب محمود أحمد، المدينة المنورة، ط ٤١٧ هـ / ١٩٩٥ م.
- ابن سیده: أبو الحسن علی بن إسماعیل ، ت ٦٥٤ هـ / ١٠٦٥ م.
- المخصص، تحقيق: خلیل إبراهیم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
- السيوطی: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت ٩١١ هـ / ٥٩١١ م.
- قوت المغتذی على جامع الترمذی، تحقيق: ناصر بن محمد بن حامد الغریبی، رسالۃ الدكتوراه، جامعة أم القری، مکة المکرمة، کلیة الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، ١٤٢٤ھ.



مجلة قطاع كليات اللغة العربية والشعب المناذرة لها العدد [١٤]

- الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس، ت ٤٢٠ / ٩١٩ م.
- الأم، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠ / ١٩٩٠ م.
- ابن شبة: أبو زيد عمر، ت ٢٦٢ / ٥٢٧٥ م.
- تاريخ المدينة، تحقيق: علي محمد دندل، ياسين سعد الدين بیان، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧ / ١٩٩٦ م.
- ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد، ت ٣٥٢ / ٩٤٩ م.
- المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١٤٠٩ / ٥١٤٠٩، ١٩٨٨ م.
- الصولي: أبو بكر محمد بن يحيى، ت ٣٣٥ / ٩٤٦ م.
- أدب الكتاب، تحقيق: محمد بهجة الأثري، نشر المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤١ / ٥١٩٢٢ م.
- الطبرى: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، ت ٣١٥ / ٩٢٢ م.
- تاريخ الرسل والملوك، دار التراث، بيروت، ط ٢٤٨٧ / ٥١٣٨٧ م.
- جامع البيان في تأویل القرآن، تحقيق: محمد أحمد شاکر، مؤسسة الرسالة، ط ٢٠٠٠، ٤٢٠ / ١٤٢٠ م.
- ابن الطقطقى: محمد بن علي بن طباطبا، ت ٩٧٠ / ٥١٣٠ م.
- الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق: عبد القادر محمد مايو، دار القلم العربي، بيروت، ط ١٤١٨ / ٥١٩٩٧ م.



- أبو عبد الله الزبيري: مصعب بن عبد الله، ت ٢٣٦ / ٥٢٥٠ م.
- نسب قريش، تحقيق: ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ط ٣ / د ت.
- عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، ت ٤٢١ / ٥٢٩ م.
- سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق: أحمد عبيد، نشر عالم الكتب، بيروت، ط ٦ / ٤٠٤ / ١٤٨٤ م.
- ابن عبد الحكم: عبد الرحمن بن عبد الله، ت ٥٢٥٧ / ٨٧٠ م.
- فتوح مصر وأخبارها، تحقيق: محمد الحجيري، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م.
- فتوح مصر والمغرب، نشر: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥ / ٥١٩٩٤ م.
- عبد الرزاق الصناعي: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع، ت ١١٢٦ / ٥٢١١ م.
- المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط ٢٤٠٣ / ٥١٤٠٣ م.
- أبو عبيد القاسم بن سلام، ت ٢٢٤ / ٥٢٣٨ م.
- الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر العربي، بيروت، د ت.
- أبو عبيده معمر بن المثنى، ت ٢٠٩ / ٥٢٤٠ م.
- كتاب النقائض (نقائض جرير والفرزدق)، مطبعة بريل، ليدن،



١٩٠٥ / ١٣٢٣ م.

- ابن عذاري المراكشي: أبو عبد الله محمد بن محمد، ت ٦٩٥ / ١٢٩٥ م.
- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، دار الثقافة، بيروت، ط ٣ / ٤٠٤، ١٤٠٤ م. ١٩٨٣ م.
- ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن، ت ٥٧١ / ١١٧٥ م.
- تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٤١٥ / ١٩٩٥ م.
- ابن فارس: أحمد بن فارس بن ذكرياء القزويني الرازي، ت ٤٠٤ / ٥٣٩٥ م.
- حلية الفقهاء، تحقيق: دكتور / عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر المتحدة للتوزيع، بيروت، ط ٣ / ١٤٠٣، ١٤٠٣ م. ١٩٨٣ م.
- أبو الفرج الأصفهاني: علي بن الحسين بن محمد، ت ٥٣٥٦ / ٦٩٩ م.
- الأغاني، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- ابن الفقيه: أبو عبد الله أحمد بن محمد، ت ٥٣٦٥ / ٩٧٥ م.
- البلدان، تحقيق: يوسف الهاדי، عالم الكتب، بيروت، ط ١٤١٦ / ٥١٩٩٦ م.
- ابن قتيبة الدينوري: أبو محمد عبد الله، ت ٥٢٧٦ / ٨٨٩ م.
- الإمامة والسياسة (المنسوب إليه)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٤١٨ / ٥١٩٩٧ م.



الإحصاء السكاني والاقتصادي وأثره في الدولة الإسلامية

- قدامة بن جعفر: أبو الفرج بن قدامة البغدادي، ت ٩٤٨/٥٣٣٧ م.
- الخراج وصناعة الكتابة، نشر دار الرشيد للنشر، بغداد، ط ١٩٨١ م..
- القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد، ت ١٢٧٢/٥٦٧١ م.
- الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢٠١٣٨٤/٥١٣٨٤ م.
- القزويني: زكريا بن محمد بن محمود، ت ١٢٨٣/٥٦٨٢ م.
- آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، بيروت، د ت.
- ابن القوطيّة: أبو بكر محمد بن عمر، ت ٩٧٧/٥٣٦٧ م.
- تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ٢٠١٠/٥١٤١٠ م.
- ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت ١٣٧٢/٥٧٧٤ م.
- تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٩٩٨ م/١٤١٩ م.
- الكندي: أبو عمر محمد بن يوسف، ت بعد ٩٦٥/٥٣٥٥ م.
- كتاب الولاة وكتاب القضاة، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزیدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٣/٥١٤٢٤ م.
- مالك بن أنس: أبو عبدالله الأصبхи، ت ١٧٩٥/٥١٧٩٥ م.



- الموطأ رواية أبو مصعب، تحقيق: بشار عواد معروف، محمود خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢.
- الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد، ت ٥٤٥/١٠٥٨ م.
- الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، د ت.
- مجهول:
- العيون والحدائق في أخبار الحقائق (من خلافة الوليد بن عبد الملك إلى خلافة المعتصم)، مكتبة المثنى، بغداد، د ت.
- محمد بن عبد بن الحسين العلوى المعروف بـ "مسند الكوفة" ت ٥٤٤٥/١٠٥٣ م.
- فضل الكوفة وفضل أهلها، تحقيق: محمد سعيد الطريحي، جمهورية العراق، ديوان الوقف الشيعي، منشورات أمانة مسجد الكوفة والمزارات الملحة به، ط ٣١/٤٣١، ٩١٤٣١ م. ٢٠٠٩ م.
- السعودي: أبو الحسن على بن الحسين، ت ٣٤٦/٥٥٧ م.
- التبيه والإشراف، دار الصاوي للطبع والنشر، القاهرة، ١٣٧٥/٥١٣٨ م.
- ابن مسكويه: أبو علي أحمد بن محمد، ت ١٢١/٥٤١ م.
- تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، نشر: سروش، طهران، ط ٢٠٠٧ م.
- مسلم: ابن الحاج أبو الحسن، ت ٢٦١/٥٢٦٤ م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ،



المعروف بـ " صحيح مسلم " ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث ، بيروت ، د.ت.

المقرizi: أحمد بن علي بن عبد القادر ، ت ٤٤١ / ٥٨٤ م.

- البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب ، تحقيق: فرديناد واسطون فيلد ، مطبعة جوتنج ، ألمانيا / ١٨٤٧ م.

- كتاب النقود القديمة الإسلامية: ضمن مجموعة (النقود العربية وعلم النيمات) ، عن بشره الأب أنستاس ماري الكرملي ، المطبعة العصرية ، القاهرة ، ١٩٩٣ م.

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١٩٩٧ / ٥١٤١٨ م.

ابن مماتي: الوزير الأيوبي الأسعد بن مماتي ، ت ٦٠٦ / ٥٢٠٩ م.

- كتاب قوانين الدواوين ، تحقيق: عزيز سوريان عطيه ، نشر مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ط ١٤١١ / ٥١٤١٨ م.

ابن منظور: أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي ، ت ٦٧١١ / ١٣١١ م.

- لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، ط ١٤١٤ / ٣ هـ.

أبو نعيم: أحمد بن عبد الله بن أحمد ، ت ٣٠ / ٥٤٣٨ م.

- معرفة الصحابة ، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، ط ١٤١٩ / ٥١٤١٩ م.

النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى ، ت ٦٧٦ / ١٢٧٧ م.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث ، بيروت ،



.٥١٣٩٢/٢٦

- ابن هشام: أبو محمد بن عبد الملك، ت ٢١٣ هـ / ٨٢٨ م.
- السيرة النبوية، دار ابن رجب، دار الفؤاد، ط ٤٣٤، هـ ١٤٣٤ م.
- ياقوت الحموي: شهاب الدين أبو عبد الله، ت ٢٢٦ هـ / ٥٦٢٦ م.
- معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط ٤١٦، هـ ١٤١٦ م.
- يعيى بن آدم بن سليمان أبو زكرياء، ت ٢٠٣ هـ / ٨١٨ م.
- الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، ط ٢٨٤، هـ ١٣٨٤ م.
- اليعقوبي: ابن واصح أحمد بن أبي يعقوب، ت بعد ٢٩٢ هـ / ٩٠٤ م.
- البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٤٢٢، هـ ١٤٢٢ م.
- تاريخ اليعقوبي، تحقيق: عبد الأمير مهنا، نشر شركة الأعلامي للمطبوعات، بيروت، ط ٤٣١، هـ ١٤٣١ م.
- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، ت ٨٢ هـ / ٧٩٨ م.
- الخراج، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، د.ت.



ثانياً- المراجع العربية

إبراهيم بيضون:

- ملامح التيارات السياسية في القرن الأول الهجري، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧٩م.

إبراهيم القاسم راحلة:

- مالية الدولة الإسلامية (دراسة تحليلية ومقارنة بين المالية العامة في صدر الإسلام والمالية العامة الحديثة)، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٩م.

أحمد رضا:

- معجم متن اللغة، مكتبة دار الحياة، بيروت، ١٣٧٧/٥١٩٨٥م.

أحمد مختار عبد الحميد عمر:

- معجم اللغة العربية المعاصرة، نشر عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨/٥١٤٢٩م.

أكرم ضياء العمري:

- السيرة النبوية الصحيحة "محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روایات السیرة النبویة"، مکتبة العلوم والحكم، المدینة المنورۃ، ٦٢٠٠٨/٥١٤١٥م.

أمين واصف بك:

- معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية، تحقيق: أحمد ذكي باشا، مکتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٩٨م.



بدوی عبد اللطیف:

- النظام المالي في الإسلام، مطبوعات المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٩٧٢ م.

جاسر بن خليل أبو صفيه:

- برديات قُرْة بن شَرِيك العَبَسي (دراسة وتحقيق)، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط١٤٢٥، هـ١٤٠٤ م.

حسن الباشا:

- موسوعة العمارة والآثار والفنون الإسلامية، نشر أوراق شرقية، بيروت، ط١٤٢٠، هـ١٤٩٠ م.

حسين عطوان:

- الجغرافيا التاريخية لبلاد الشام في العصر الأموي، دار الجيل، بيروت، ط١، هـ١٤٠٧ / ١٩٨٧ م.

حسين مؤنس:

- فجر الأندلس (دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية ٧١١ - ٧٥٦ م)، نشر: العصر الحديث للنشر والتوزيع، دار المناهل للطباعة والنشر، ط١٤٢٤، هـ١٤٠٢ م.

راشد البراوي:

- حالة مصر الاقتصادية في عهد الفاطميين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط١، هـ١٣٦٨ / ١٩٤٨ م.

سيدة إسماعيل كاشف:



- الوليد بن عبد المك (٧١٥-٧٠٥ هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، د.ت، ص ١٨٢.

صالح أحمد العلي:

- التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٣٥م.

- خطط البصرة ومنطقتها (دراسة في أحوالها العمرانية والمالية في العهود الإسلامية الأولى)، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٦/٥١٤٠٦م.

- الكوفة وأهلها في صدر الإسلام (دراسة في أحوالها العمرانية وسكانها وتنظيماتهم)، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ٢٠٠٣/٥١٤٠٦م.

- معالم العراق العمرانية (دراسة في المعالم الجغرافية والسكنية مستندة على المصادر الأدبية)، وزارة الثقافة والإعلام العراقية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٨٩م.

صحي الصالح:

- النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، منشورات الشريف الرضي، إيران، ٥١٤١٧/٥١٤١٧م.

عبد الله بن حسين الشريف:

- الدولة الأموية في عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك، دار القاهرة،



.٢٠٠٥ ط

عبد الله بن عبد العزيز بن إدريس:

- مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ عمادة شؤون المكتبات، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ط ١٤٠٢ / ٥١٩٨٢ م.

عبد الجبار ناجي:

- دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ط ١٤٠١ م.

عبد الشافي محمد عبد اللطيف:

- السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، دار السلام، القاهرة، ط ١٤٢٨ م.

عبد العزيز الدوري:

- أوراق في التاريخ والحضارة (أوراق في التاريخ والاقتصادي)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط ٢٠٠٩ م.
- مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، دار الطبيعة للطباعة والنشر، بيروت، ط ١٩٧٨ م.

عيسي عبد:

- النظم المالية في الإسلام "دراسات وقراءات مختاره"، مطبوعات معهد الدراسات الإسلامية، القاهرة، ٦١٣٩٦ - ٥١٣٩٧ م.



غيداء خزنة كاتبي:

- الخراج منذ الفتح الإسلامي حتى أواسط القرن الثالث الهجري "الممارسات والنظرية"، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط ١٩٩٤ م.

فاطمه مصطفى عامر:

- تاريخ أهل الذمة في مصر الإسلامية (من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الفاطمي)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠ م.

قطب إبراهيم محمد:

- السياسة المالية لأبي بكر الصديق، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٠ م.
- السياسة المالية للرسول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٨ م.

محمد حسين هيكل:

- الصديق أبو بكر رض، نشر كلمات عربية للترجمة والنشر، القاهرة، ٢٠١٢ م.

محمد رواس قلعي، حامد صادق قنبي.

- معجم لغة الفقهاء، نشر دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٩٨٨/٥١٤٠٨ م.

محمد الشرقاوي:

- الفتوحات اللغوية (انتشار اللغة العربية وولادة اللهجات في القرن



الأول الهجري)، دار التویر، القاهرة، ط ٢٠١٣/١.

محمد ضياء الدين الريـس:

- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ١٩٨٥ م.

محمد ضيف البـطـائـنة:

- الحياة الاقتصادية في العصور الإسلامية الأولى، دار الكندي للطباعة والنشر، دار الطارق للطباعة والنشر، الأردن، د ت.

محمد عزب دسوقي:

- القبائل العربية في بلاد الشام من ظهور الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨ م.

محمد كامل حسن المحامي:

- الجزية في الإسلام، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د ت.

- محمد كرد علي: خطط الشام، مكتبة النوري، دمشق، ط ٣، ١٩٨٣/٥١٤٠٣ م.

مسعود يحيى الآغا:

- الإقطاع الإسلامي في العصر النبوـي (دراسة مقارنة مع كل من الإقطاعين الجاهلي والأوروبي في العصور الوسطى)، الجمعية التاريخية السعودية، الإصدار الثاني، الرياض، ٢٠٠٦/٥١٤٢٧ م.



مصطفى أبو ضيف أحمد:

- أثر القبائل العربية في الحياة المغربية منذ الفتح إلى السقوط، دار النشر المغربية، ط ١٩٨٦ م.

مصطفى العبادي:

- مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٩ م.

مصطفى عبد الحميد العبادي:

- موقع نصستان في ضوء الوثائق البردية قبل الإسلام وخلال نصف القرن الأول من الحكم العربي، بحث ضمن كتاب: "الجزيرة العربية في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين"، مطباع جامعة الملك سعود، ط ١٤١٠ / ١٩٨٩ م.

ثالثاً- المراجع العربية

أدولف جروهمان:

- أوراق البردي العربية بدار الكتب المصرية، ترجمة: حسن إبراهيم حسن، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط ٣ / ٤٣٣، ١٤٣١ هـ / ٢٠٠٢ م.

- محاضرات في أوراق البردي العربية، ترجمة: توفيق إسكاروس، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م.

أرثر كريستنسن:

- إيران في عهد الساسانيين، ترجمة: يحيى الخشاب، دار النهضة



العربية، بيروت، د.ت.

أ. س. ترتون:

- أهل الذمة في الإسلام، ترجمة: الدكتور / حسن حبشي، الهيئة
المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط ٣/١٩٩٤ م.

دانيل دينيت:

- الجزية والإسلام، ترجمة: دكتور فوزي فهيم جاد الله، منشورات
دار مكتبة الحياة، ١٩٦٠ م.

ديو نيسيوس التلمحري:

- تاريخ الزوقيني المنحول، ترجمة: بطرس قاشا، منشورات
المكتبة البولسية، بيروت، ٢٠٠٦ م.

فالتر هنتس:

- المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى،
ترجمة: كامل العسلى، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٧٠ م.



رابعاً- المراجع الأجنبية

Bell, H. I :

Greek papyri in the British Museum: catalogue, with texts, Vol. IV, Publication date, 1910, Publisher, London British Museum.

Berchem, Max Van:

Matériaux pour un Corpus Inscriptionum Arabicarum Part 2
Syrie du Sud T.1 Jérusalem, Le Caire, Impr. de l'Institut français
d'archéologie orientale (1922) .

C. J. Kraemer Jr :

Excavations at Nessana, Volume 3: Non-Literary Papyri,
Princeton University Press, 2015..

Chronique de Michel le Syrien:

Patriarche Jacobite d'Antioche (1166-1199), Par ,Chabot, Jean
Baptiste,Paris:E.Leroux,1901,tom2 ..

Paul balog :

Umayyad, Abbasid and Tulunid class weights and vessel
stamps ,numismatics studies no.13, the american numismatics
society, New York ..